


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمعية اهاله ابر عبد البر ..
للتعريف بالتراث الـسلامي

الأملاء

مُجَلَّةٌ عَلَمِيَّةٌ مُخْصَّصةٌ فَصَلِيَّةٌ
تَصَدُّرُ عَنْ جَمِيعِيَّةِ الْحَافِظِ أَبْنِ عَبْدِ الْبَرِّ
لِلتَّعْرِيفِ بِالتِّرَاثِ الْإِسْلَامِيِّ بِمَرَكِّزِ

محتويات العدد :

- كلمة التحرير
- الموازنة والترجيح بين رواة الجامع الصحيح
- مصطلحات حديثية - دراسة و تحليل : الانتخاب على الشيوخ
- من روائع السنة النبوية : دراسة في حديث (وينطق الروبيضة)
- إثبات أوائل الشهور القمرية بين الرؤية البصرية والقواعد الفلكية
- الدفاع الشرعي في منظور الشرعية الإسلامية والقانون الوضعي
- مصطلح الأدب الإسلامي : المسوغات والأبعاد
- شخصية العدد : عبد الرحمن بن يحيى المعلمي (ذهبي عصره)
- من كلام السلف

الكتويات

التحرير. 5

— كلمة التحرير.

— أبحاث ودراسات:

1 — الموازنة والترجح بين رواة الجامع الصحيح.

ذ. محمد بن زين العابدين رستم . 11

2 — مصطلحات حديثية: دراسة وتحليل "الانتخاب على الشيوخ".

د. جمال اسطيري. 32

3 — من روائع السنة النبوية: دراسة في حديث "وينطق الرويضة".

د. الحسين أيت سعيد. 57

— قضايا معاصرة:

1 — إثبات أوائل الشهور القمرية بين الرؤية البصرية والقواعد الفلكية.

د. فؤاد الدباغ. 94

2 — الدفاع الشرعي في منظور الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي.

د. محمد فتح الله اسطيري. 119

3 — مصطلح "الأدب الإسلامي": المسوغات والأبعاد.

ذ. محمد ويلاي. 135

— شخصية العدد:

• العالمة: عبد الرحمن بن يحيى المعلمى — ذهبي عصره.

ذ. محمد أولاد عتو. 182

— شعر.

محمد عصام بن حدوش المسفوي. 197

• "وجدت هوايني".

التحرير. 197

— من كلام السلف.



"موقع الكلمة من الأمة، وموقع الأمة من الكلمة"

يبدو للمتأمل أن الأمة، قد بدأت تستعيد عافيتها، وتسرى في أوصالها روح حية وثابة، وتشرئب بأعناقها لعهد جديد، تكون فيه السلطة الأولى للكلمة المادفة، والصادرة للعلم والمعرفة، والقيادة والتوجيه للوحي الإلهي، وبذلك — وحده — تستأنف مسيرة المدى والنور، بعد ظلام دامس، أنماخ بكلكله على البشرية ردحا من الزمن ليس بالقصير.

وهذه الحقيقة التي تزكي يوماً بعد يوم، وتزداد صلابة وقوه وجلاء، وتمكننا في الأفئده والأذواق والشعور والعواطف والأحساس، تتجلى بارزة الملامح، واسعة المسارح في مشاهد عده، نقتصر منها على موقع الكتاب الإسلامي والصحف في الإسلامية، فهـي تحـل مـوقعاً مـتميـزاً في عـالم الـمـبيـعـات، وـتـمـثـل الرـقـم الـقيـاسـي في الإقبال على امتلاكها وقراءتها، حتى اضطر لـذلك أـصـحـاب الشـفـافـة الـماـجـنة، وـالـفـكـرـ الـمـأـفـونـ، الـذـين لـغـبـوا في التـروـيج لـكتـبـ النـذـالـةـ وـالـخـسـنةـ، إـلـى تـغـيـيرـ أـقـعـتـهـمـ، بـانتـقاـلـهـمـ لـلـمـقـايـضـةـ وـالـاتـجـارـ فيـ الـكـتـابـ الـإـسـلـامـيـ الـذـي حـارـبـوهـ أـمـسـ، لـأنـ التـجـارـةـ عـنـدـهـمـ يـديـهـاـ منـطـقـ الـرـجـحـ لـاـ منـطـقـ الـمـبـادـئـ.

وهذا وذاك أصبحت معارض الكتاب التي تقام في شرق العالم الإسلامي وغيرها، وشماله وجنوبه، تمثل هذا المعنى، وتبرزه لمن يجهله أو يتتجاهله.

وقد يتساءل المرء عن علة هذا التحول المباغث ، وهذا الانقلاب المفاجئ، الذي نكس الكِفَف والموازين، وغير المعادلات والمفاهيم، أهي صحوة بعد غفوة، ووعي بالذات ومقوماها بعد جفوة، أم هي سحابة صيف، لا تظلل ولا تروي، وتعبر ولا تعمّر، وتنقشع ولا تُنبع؟.

والجواب أن داعي ذلك ليس بمعَقدٍ وعوبيض، يحتاج للغوص في فك لُغزه، واستكناه رموزه، فإذا كان اليسار المعادي لدين الأمة وحضارتها، يزعم — والزعم مطية الكذب — أن الحرمان، والفقر المدقع ، وقلة مرافق العمل ، وكسراد التجارة، هي التي دفعت زمراً كثيرة من الشباب والكهول، والشيوخ إلى ولوح أبواب التدين، والاحتماء بعتباته، لأنهم يجدون فيه ما يسليهم عن حرمائهم، ويعزيهم بما فقدوا، فماذا عساهم يقولون في إقبال هؤلاء على الكتاب الإسلامي بنهم وشغف وولع منقطع النظير، فهو لاء قد احترق أكبادهم بسُمار المسغبة، فلا يجدون ما يشترون به خبزاً يأكلونه، أو فتاناً من الطعام يقتاتونه، وأن لهم أن يساوموا الكتاب ، فضلاً عن شرائه واقتنائه، ومع ذلك فهم المقبولون عليه، على رغم قلة ذات اليد.

وحقيقة أخرى هي أن أهل الشراء والجدة والجاه، يقومون بالعمل نفسه، فلو كان التعليل الآنف صحيحاً، لكان هؤلاء أول من يصادف عن ذلك، ويرغب إلى ملذات الدنيا ومتاعها، لأن له من متاعها ما يسليه عن متع الكتب وقراءتها، وتقصي آثارها.

فما التعليل الصواب إذن لإقبال الفئات الاجتماعية المتلونة على شراء الكتاب الإسلامي وتحصيله، والإعراض عما سواه من كتب التهريج والترويج؟.

إن سبب ذلك واحد، فكل من يتجاهله أو يحاول طمس معالمه، فهو كالنعامنة التي تدفن رأسها في الرمال.

وهو رجوع الأمة لدينها وتراثها وأصالتها التي كانت لها، وخاصة بعدما جربت حيناً من الدهر مناهج معرفية متعددة الأجناس، مختلفة المذاق، متحدة الهدف والغاية، فـآل أمرها إلى أن باهت من تجربتها تلك بخفي حنين، بعد أن أناطت بها آملاً عريضةً أن تنتشلها من وحدتها، وترقي بها صعداً، فأصبحت بعد التوغل في مجاهلها، تحس بالانتكاس إلى الوراء، والارتداد على الأعقاب، والانحراف نحو هوة سحيقة لا قرار ولا قعر لها.

فاستيقظت على صدمة قوية، ووخز داخلي عنيف، يؤنبها ويلومها على تفريطها فيما لديها، وإنحلي لها أنها وخطت في غير مهيع، وسابقت في مضيق تضليل فيه الفرسان، وبان لها أنها استعاضت الخزف بالنضار، والثرى بالثريا، فانتابها شعور عميق — لقوة الصدمة — ففتحت عيونها على مقدسات أمتها تارة أخرى وقرأها قراءة متأنية متبصرة، قراءة من صدم — وهكذا الصدمات فهي نسمة، في طيها نعمة — وراح يبحث عن بديل ذي جدوى، فوقع على الحقيقة التي طالما تنكر لها، وتعاشى عنها، فالتحق بها، فصاحت منه نفسها جديدة سوية، لولامة، حساسة، دققة الرؤية، قوية الملحوظة، تذكرت فأبصرت الطريق، قال تعالى: (إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون) [الأعراف: 201].

نعم، مبصرون بعد العمى، فرجعوا إلى طبيعتهم وموقعهم الحقيقي، موقع الدين من أنفسهم وأفعالهم وتصرفاً لهم، وذلك ما يريد الله لهم شرعاً وقدراً، وما

أعساهم بذلك! لأن الله يريده، فمن خرج عما يريده، فلن يجني إلا العلقم، ولن يندوق سوى المراة والحسرة، لأن الله تعالى قال: (فَقُرُوا إِلَى اللَّهِ، إِنِّي لَكُمْ مِنْ نَذِيرٍ مُّبِينٍ) [الذاريات: 50]، وقال: (بَلْ هُمْ مُوَعَّدُونَ لَنْ يَجِدُوا مِنْ دُونِهِ مَوْئِلاً) [الكهف: 58].

وكل من يحاول أن يفسر تحول الأمة، واهتمامها بما يربطها بدينها تفسيراً مادياً إلحادياً، فهو يجانف الحقيقة، ويدس أنفه في الرغام، ويصدق عليه قوله القائل: [البسيط]

كَنَاطِحٌ صَخْرَةٌ يَوْمًا لِيُوَهِنَّهَا *** بَقْرَنَهُ وَأَوْهِيَ قَرْنَهُ الْوَعْلُ
وهو خاسر لا محالة، آجلًا وعاجلاً، وسيعرض على بنان الندامة، ويأسف على ما اقترف في حق أمته ونفسه ، قال تعالى: (وَيَوْمَ يَعْصُمُ الظَّالِمُونَ عَلَى يَدِيهِ يَقُولُ: يَا لَيْتَنِي أَخْذَتُ مَعِي الرَّسُولَ سَبِيلًا) [الفرقان: 27].

هذا هو الحق لمن رامه، والنهج لمن أراد سلوكه، وما سواه فهو أهواء وباطل، قال تعالى (فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ، فَأَنِّي تَصْرِفُونَ) [يوس: 32].

ومن هذا المنطلق والاعتبار، فإن مجلة "الإمام" التي هي إحدى دعامتين هذه الثقافة الناصعة، تتوجه أن تقدم لقارئها ما ينفع، وتسعى في تنمية المعرفة الحقة، والتمكن للفهم السليم، وتحليلية رؤية الحق كما هو، وقد جذلت أشد الجذل بما لقي عددها الأول من حفاوة باللغة، وثناء عطر، وتجابب كبير، وتعطش زائد، مع ما يكتنف البدايات من عقبات مادية ومعنوية، وقلة تجربة، وإن دل ذلك على شيء، فإنما يدل على بدايات حس علمي انتقائي رفيع، ونفوذ إلى لب الحقائق،

والبحث عن التنظير والتعليق، والتعميد، وبالثلاثة تزدهر المعرفة وترسخ، وتعيش ولا تترنح، وتثبت ولا تتزحزح.

وقد أخذت الجلة على عاتقها أن تلتزم بالوحين: الكتاب والسنة المقبولة، وما يفهمان به، وأن تهيئ ظروفًا فكرية سليمة لعودة الوسطية، الممدودة عقلاً وشرعًا وواقعاً إلى صفوف الأمة، وأن تقول الحق، إرضاء الله ورسوله والمؤمنين، لأن الله عز وجل حق، وقوله الحق، ويهدى للحق، وخلق الكون بالحق، وأنزل الكتب بالحق، وأرسل الرسل بالحق، ونصب موازين الحق، ووعده حق، ويحكم بالحق، قال تعالى: (فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ) [المومنون: 116]، وقال: (وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ، وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ) [الأحزاب: 4]، وقال: (قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ، أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ) [الأعراف: 8]، وقال: (إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْضِ وَمَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَجْلُ مُسَمِّي) [الأحقاف: 2]، وقال: (إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا مُّبِينًا لِّتَتَّلَقَّبُوا بِمَا أَرَاكُمُ اللَّهُ) [النساء: 105]، وقال: (هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ) [الصف: 9]، وقال: (وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ) [الأعراف: 8]، وقال: (أَلَا إِنْ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ) [يونس: 55]، وقال: (وَاللَّهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ، وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَقْضُونَ بِشَيْءٍ) [غافر: 20].

هذه حقائق ضخمة، تجعل كل من ينحرف عنها، أو يتذكر لها، أو يلوبي لسانه بقليل خلافها، داخلاً في حرب ضروس مع ربه، ومع الكون كله، بأجرامه العلوية والسفلية، وبمخلوقاته الناطقة والصامتة، لأنها كلها تعترف بالحق، وتذعن له، وتنطق به، وتفيض بحقائقه، وتستمد وجودها منه. قال الله تعالى: (ذلِكُمُ اللَّهُ فَإِنْ تُؤْفِكُونَ) [الأنعام: 95].

وعليه، فماذا بقي للإلهاد، المنبود فطرة وذوق، لم يبق له شيء، لأنّه جسم غريب في الكون، مجذوذ الأصل والفرع، لا موقع له في الوجود.

وأي موقع احتله، فهو معتمد فيه، محتل لما لا يملك، فيجب آثراً على الطائفة المنصرة أن تطرده بقدائف الحق، وأن تشرده بنواصع البيان، قال تعالى: (بل نCDF بالحق على الباطل فيدمجه فإذا هو زاهق) [الأنياء: 18].

وما ليس بحق، ولا يركن لحقيقة فما غناوه ونفعه؟

إن الرابط بالمراسيد لا بد له من زاد، ومعرفة بمسارب الأعداء، وزاد ذلك هو العلم والمعرفة، ولن يصل الأمر إلى مداه في ذلك، إلا بتضليل جهود المخلصين، المؤمنين بوقع الكلمة وموقعها، بالكتابة، والاستدراك والنقد، والتوجيه والترشيد، والتخطئة والتصويب.

ومجلة "الإمام" تفتح بابها لكل من أراد أن يسهم بكلمة في هذا البناء الضخم، فهي للأمة ومن الأمة، ولن تتردد في نشر كل ما يصل إليها من مقالات علمية جادة هادفة، تخدم الأمة وتثير طريقها، فذلك عهد أخذته على نفسها الله وللمؤمنين.

ثم إن ما كان فيها من الحسنات، فمن الله عز وجل، ثم من قرائها ومحبّيها، وما فيها من هنات، فهي من المشرفين عليها وحدهم، والله المسؤول وحده أن يغفو عنها ويتجاوزها. قال تعالى: (وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِيرِي اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ) [التوبه: 105].

هيئـة التحرير.



"الموازنة والترجيم بين رواة الجامع الصحيف"

[2/1]

د. محمد بن زين العابدين رستم

نوطنة:

لما أَلْفَ الإمام البخاري (ت 256هـ) كتابه "الجامع الصحيح"، جلس لإِسْمَاعِيل، فكان يجتمع لديه في المجلس الواحد العددُ الكثير، والجَمْعُ الغَفِيرُ، مِمَّنْ لَهُ عِنْدَهُ فِي السَّمَاعِ، واهتبَالٌ بِالرِّوَايَةِ.

واشتهر من هذا الجمْعِ الغَفِيرِ الذي سمع صحيح البخاري على مؤلفه، طائفةً من الرواة الذين فاقُوا غَيْرَهُمْ في الإِكْثَارِ من سَمَاعِ الْكِتَابِ، حَتَّى حَصَلُوهُ ضِيَاطاً وروایةً، وَنَقَلُوهُ إِلَى مَنْ بَعْدِهِمْ مِنْ حَمَلَةِ الْحَدِيثِ وَالآثارِ، وَنَقَلَةِ الرِّوَايَةِ وَالْأَخْبَارِ، فَكَانَ أَنْ عَلَّا نَجْمُ الْكِتَابِ فِي الْأَفَاقِ، وَطَارَ ذَكْرُهُ فِي الْأَمْصَارِ.

ورُبَّما وقع بين هؤلاء الرواة اختلافٌ في أداء ما تَحْمَلُوهُ عن الإمام البخاري، لتفاوتُ أوقاتِ الأَخْذِ، وَتَبَاعِينِ أحوالِ الرِّوَايَةِ، مَعَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، رَوَى مَا سَمِعَهُ وَفَقَرَأَهُ أَدَاءً لِاجْتِهادِهِ، وَبِلَغَهُ وُسْعَهُ وَجِدَهُ.

وَتُعْنِي هذه الدراسة بالبحث في أسباب اختلاف هؤلاء الرواة، والوقوف على حقيقة هذا الاختلاف المأثور عنهم، كما أنَّها تبحثُ في منهج أهل العلم بالحديث في توجيهه لهذا الاختلاف، وبيان مسالك الموازنة والترجيح بينهم في ذلك.

ولقد سلكتُ في هذه الدراسة منهجاً تجلت معالمه في أربعة مباحث ونهاية:

* المبحث الأول: التعريف برواية الجامع الصحيح للإمام البخاري وفيه:

المطلب الأول: الطبقة الأولى من الرواية.

المطلب الثاني: الطبقة الثانية من الرواية.

* المبحث الثاني: عنابة العلماء بروايات الجامع الصحيح، وبيان مصادر ورودها،

و فيه:

المطلب الأول: مظاهر عنابة العلماء بروايات الجامع الصحيح.

المطلب الثاني: مصادر ورود روايات الجامع الصحيح.

* المبحث الثالث: أسباب اختلاف الروايات، وأنواع الخلاف الحاصل

بينها، و فيه:

المطلب الأول: أسباب اختلاف روايات الجامع الصحيح.

المطلب الثاني: أنواع الاختلاف بين روايات الجامع الصحيح.

المطلب الثالث: توجيه اختلاف روايات الجامع الصحيح.

* المبحث الرابع: فوائد اختلاف روايات الجامع الصحيح، وطرق الترجيح بينها،

و فيه:

المطلب الأول: فوائد اختلاف روايات الجامع الصحيح.

المطلب الثاني: طرق الترجيح بين روايات الجامع الصحيح.

خاتمة الدراسة.

المبحث الأول:

التعريف برواية الجامع الصحيح للإمام البخاري:

عقد الإمام البخاري مجالس للإلماء في عدة موضع، على جاري عادة أهل العلم في إسماع كتبهم، حتى تشتهر عنهم، وتقع بأيدي الناس. وكانت مجالس البخاري في إقراء كتابه، حافلةً بالرواية الذين صرفوا همّهم إلى تحويذ الرواية، وتقيد السماع، وضبط الألفاظ.

يقول الفرّبرى: "سِعَ الصَّحِيحَ مِنَ الْبَخَارِيِّ مَعِي، نَحْوُ مِنْ سَبْعِينَ أَلْفًا".^(١) واشتهر من بين هذا الجمع الغفير، عددٌ من الرواية الأوائل، الذين سمع الناس منهم "الصحيح"، وتحملوه عنهم.

المطلب الأول:

الطبقة الأولى من الرواية:

وأعيان هذه الطبقة من أخذ عن البخاري، وسمع عليه، وإن كان في سماعه فوتٌ يسيرٌ، أو كثيرٌ، ومن هؤلاء^(٢):

١ — إبراهيم بن مقلل النسفي: وهو أبو إسحاق إبراهيم بن مقلل بن الحجاج بن خداش النسفي، قاضي نسف^(٣)، سمع من أعيان أهل الحديث في خراسان والعراق والشام ومصر^(٤)، وكان من شيوخه: قتيبة بن سعيد، وهشام بن عمّار،

^(١) "البداية والنهاية" (ج 11/ص 28) تحقيق جماعة من الأساتذة، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة 1407هـ.

^(٢) رَئَيْتُ هؤلاء الرواية الأوائل بحسب تقدم وفاتهم.

^(٣) نَسْفٌ: بفتح النون والسين، قال السمعاني: "وهي من بلاد ما وراء النهر، يقال لها: نحشب"، وانظر: الأنساب (ج 5/ص 486) دار الفكر، ودار الجنان، الطبعة الأولى 1408هـ.

^(٤) "الأنساب" (ج 5/ص 487).

وحرملة بن يحيى المصري، وطبقتهم⁽⁵⁾، وحدث بصحيف البخاري عنه، لكنه فاته منه قطعة من آخره رواها بالإجازة⁽⁶⁾، وقد روی عنه أبو الفضل صالح بن محمد بن شاذان الأصبهاني، أنَّ البخاري أجاز له آخر الديوان، من أول كتاب الأحكام إلى آخر الكتاب⁽⁷⁾.

ولقد قيل إن رواية إبراهيم بن معقل أنقض الروايات، فإنها تُنْقُض عن رواية الفربري بثلاثمائة حديث⁽⁸⁾، بيد أن الحافظ ابن حجر (ت 852 هـ) قال: "هذا غير مُسَلِّمٍ، فإنهما إنما قالوا ذلك تقليداً للجموي، فإنه كتب البخاري، ورواه عن الفربري، وعد كل باب عنه، ثم جمع الجملة، وقلده كل من جاء بعده، نظراً منهم إلى أنه راوي الكتاب، وله به العناية، وليس كذلك، إلا أنَّ حماد بن شاكر فاته من آخر البخاري فَوْتٌ لم يروه، فبلغ مائتي حديث، فقالوا: روايته ناقصة عن رواية الفربري، وفات ابن معقل أكثر من حماد، فعدوه كما فعلوا في رواية حماد⁽⁹⁾".

روى عن ابن معقل جماعة كثيرة من أهل بلده⁽¹⁰⁾، وأثنى عليه طوائف من أهل العلم، منهم أبو العباس جعفر بن محمد المستغري الحافظ، حيث قال فيه:

⁽⁵⁾ "الأنساب" (ج 5/ص 487)، و"تذكرة الحفاظ" (ج 2/ص 686) دار إحياء التراث العربي المصورة عن المندية.

⁽⁶⁾ "فتح الباري" لابن حجر العسقلاني (ج 1/ص 5) دار الفكر - بلا تاريخ.

⁽⁷⁾ "فهرسة ابن خير" (ج 1/ص 120) تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري - القاهرة، ودار الكتاب اللبناني بيروت، الطبعة الأولى 1410 هـ.

⁽⁸⁾ "المخطلة في ذكر الصحاح الستة" (ص 310) للقنوجي، تحقيق: علي حسن الحلبي، دار الجليل، بيروت، ودار عمّار، عمان، الطبعة الأولى 1408 هـ.

⁽⁹⁾ المصدر السابق.

⁽¹⁰⁾ "الأنساب" (ج 5/ص 487).

"وكان فقيها، حافظاً، بصيراً باختلاف العلماء، عفيفاً صَيْنَا"⁽¹¹⁾.
وقال الحافظ الذهبي (ت 748هـ) في وصفه: "الحافظ العلامة... قاضي
نصف وعالمها، ومصنف المسند الكبير، والتفسير، وغير ذلك"⁽¹²⁾، توفي ابن معقل
سنة 295هـ⁽¹³⁾، وأرخ السمعاني وفاته سنة 294هـ⁽¹⁴⁾.

2 — حماد بن شاكر: هو حماد بن شاكر بن سُوِّيَّة أبو محمد النَّسْفِيُّ، روى
عن عيسى بن أحمد العسقلاني، والبخاري، والترمذى، وغيرهم⁽¹⁵⁾، وحدَّث عنَّه
غير واحدٍ من الأعلام، قال الحافظ جعفر المستغري: "هو ثقة مأمون"⁽¹⁶⁾، وقد
سمع حمادُ بن شاكر النَّسْفِيُّ صحيحَ البخاري من مؤلفه، قال الحافظ ابن حجر:
"وله فيه فوت أيضاً"⁽¹⁷⁾، توفي حماد بن شاكر النَّسْفِيُّ سنة 311هـ⁽¹⁸⁾.

3 — الفربيري: هو محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر أبو عبد الله
الفَرَبِّيُّ، وهذه النسبة إلى فَرَبٍ — بفتح الفاء، وقد تكسر، وثانية مفتوح، ثم بلء
موحدة ساكنة، وراء — وهي بلدة بين جيحون وبخارى، بينها وبين جيحون نحوُ
الفرسخ⁽¹⁹⁾، سمع الفربيري من أهل عصره: علي بن خشترم المروزي،

⁽¹¹⁾ "تذكرة الحفاظ" (ج 2/ص 686).

⁽¹²⁾ المصدر السابق.

⁽¹³⁾ "تذكرة الحفاظ" (ج 2/ص 686)، و"العربي في خير من غير" (ج 1/ص 428) تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول،
دار الكتب العلمية، بيروت، دون تاريخ.

⁽¹⁴⁾ "الأنساب" (ج 5/ص 487).

⁽¹⁵⁾ "سير أعلام النبلاء" (ج 15/ص 5)، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1403هـ.

⁽¹⁶⁾ المصدر السابق.

⁽¹⁷⁾ "فتح الباري" (ج 1/ص 5).

⁽¹⁸⁾ "الإكمال" (ج 4/ص 394)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى 1411هـ، و"سير أعلام النبلاء" (ج 15/ص 5).

⁽¹⁹⁾ "الأنساب" (ج 4/ص 359)، و"معجم البلدان" (ج 4/ص 245) دار الرشاد — البيضاء، و"بصیر المتنبی بتحریر

المشتبه" (ج 3/ص 1101) تحقيق: علي محمد البحاوي، ومحمد علي النجار المكتبة العلمية بيروت، دون تاريخ.

والبخاري⁽²⁰⁾، وكان سماعه للجامع الصحيح مرتين: "مرة بفربور سنة ثمان وأربعين، ومرة ببخارى سنة اثنين وخمسين وما تين"⁽²¹⁾.

وقال الفربوري: "سمع البخاري من مؤلفه، تسعون ألف رجل، مما بقي أحد يرويه عنه غيري"⁽²²⁾، قال الحافظ ابن حجر تعليقاً على قول الفربوري: "أطلق ذلك بناءً على ما في علمه، وقد تأخر بعده بتسعمائة سنة" أبو طلحة منصور بن محمد بن علي بن قرينة البزدوي، وكانت وفاته سنة تسعة وأربعين وثلاثمائة⁽²³⁾.

ولقد عُرف الفربوري برواية الجامع الصحيح، وعنده حمله الناس، قال الحافظ ابن حجر: "والرواية التي اتصلت بالسماع في هذه الأعصار وما قبلها، هي رواية محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر الفربوري"⁽²⁴⁾.

توفي الفربوري يوم الأحد لثلاث خلؤن من شوال سنة 320هـ⁽²⁵⁾.

4 - أبو طلحة البزدوي: هو منصور بن محمد بن علي بن قرينة - وقيل مزينة - بن سوية البزدوي النسفي⁽²⁶⁾، دهقان قرية بزدة⁽²⁷⁾، وصفه الحافظ الذهبي بقوله: "الشيخ الكبير المسند"⁽²⁸⁾، ووثقه الأمير ابن ماكولا وقال: "كان

⁽²⁰⁾ "الأنساب" (ج 4/ص 359) و "معجم البلدان" (ج 4/ص 245).

⁽²¹⁾ "فتح الباري" (ج 1/ص 5).

⁽²²⁾ "البداية والنهاية" (ج 11/ص 28)، و "هدي الساري" (ص 491) دار الفكر، دون تاريخ.

⁽²³⁾ "هدي الساري" (ص 491).

⁽²⁴⁾ "هدي الساري" (ص 491 و 492).

⁽²⁵⁾ "الأنساب" (ج 4/ص 359) و "معجم البلدان" (ج 4/ص 245).

⁽²⁶⁾ "سير أعلام النبلاء" (ج 15/ص 279)، و "تبصير المشبه" (ج 1/ص 141).

⁽²⁷⁾ قال السمعاني في "الأنساب" (ج 1/ص 339) في التعريف بهما: "وهي قلعة حصينة على ستة فراسخ من نصف، على طريق بخارى".

⁽²⁸⁾ "السير" (ج 15/ص 279).

آخر من حدث بالجامع الصحيح عن البخاري⁽²⁹⁾، لكن قال الحافظ جعفر المستغفري: "يضعفون روایته من جهة صغره حين سمع، ويقولون: وجد سماعه بخط حضر بن محمد مولى أمير المؤمنين دهقان ثوبن، فقرؤوا كل الكتاب من أصل حماد بن شاكر⁽³⁰⁾".

ولقد اشتهر أبو طلحة البزدوي برواية الجامع الصحيح، فسمعه منه أهل بلده، ورحل إليه في ذلك⁽³¹⁾.

توفي أبو طلحة البزدوي سنة 329هـ⁽³²⁾.

هؤلاء هم الرواة الأربعة الأوائل، الذين لهم سماع لصحيح البخاري من مؤلفه، وإليهم تنتهي أسانيد كل من جاء بعدهم من اعنى برواية الجامع الصحيح متصلة إلى جامعه، وأخطأ الأستاذ فؤاد سرکين في إدخاله أبا عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي البغدادي المتوفى سنة 330هـ، في الرواة الأولى المحازين في رواية الجامع الصحيح⁽³³⁾، وقد يدعا به الحافظ ابن حجر على الخطأ في إدخاله فقال: "وقد علش بعده — يعني بعد أبي طلحة البزدوي — من سمع من البخاري، القاضي الحسين بن إسماعيل المحاملي ببغداد، ولكن لم يكن عنده الجامع الصحيح، وإنما سمع منه

⁽²⁹⁾ المصدر السابق.

⁽³⁰⁾ "الأنساب" (ج 1/ ص 100)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الثالثة 1406هـ، وهي مصورة عن المندية.

⁽³¹⁾ "الأنساب" (ج 1/ ص 489).

⁽³²⁾ "السير" (ج 5/ ص 280) و"إسان الميزان" (ج 1/ ص 100).

⁽³³⁾ انظر: "تاريخ التراث العربي" (ج 1/ ص 175)، الهيئة المصرية العامة للكتاب 1977م.

محالسَ أَملاها بِيَعْدَاد، فِي آخِرِ قَدْمَةِ قِدِّمِهَا الْبَخَارِيُّ، وَقَدْ غَلَطَ مِنْ رَوْيِ الصَّحِيفَ
مِنْ طَرِيقِ الْحَامِلِيِّ الْمَذْكُورِ غَلَطًا فَاحْشًا⁽³⁴⁾.

المطلب الثاني:

الطبقة الثانية من الرواية:

وَرِجَالُ هَذِهِ الطَّبَقَةِ، مِنْ الرَّوَايَةِ عَنِ الطَّبَقَةِ الْأُولَى، وَكُلُّهُمْ مِنْ صَحِيفَتِهِمْ
مِنْهَا، وَنَسْوَقُ هَهُنَا تَعرِيفًا موجِزاً بِالرَّوَايَةِ عَنِ الْفَرْبَرِيِّ، لِكثْرَتِهِمْ وَشَهْرَتِهِمْ، وَتَرَدَّدَ
أَسْمَاهُمْ فِي كُتُبِ الْمُعْتَنِينَ بِصَحِيفَةِ الْبَخَارِيِّ وَرَوَايَاتِهِ، فَمِنْهُمْ⁽³⁵⁾:

١ - ابن السكن: هو أبو علي سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن المصري
البغدادي الأصل، مولده سنة 294هـ⁽³⁶⁾، وعُنِيَ بالرواية، فسمع ببغداد
من أبي القاسم البغوي، وابن أبي داود وطبقتهما، وبِحرَانَ من الحافظ أبي عروبة
وطائفة، وبدمشق من أحمد بن عمير بن حوصا⁽³⁷⁾، وأمعن في الرحلة والتطواف،
فلقي جماعة من أهل العلم بمصر ونيسابور⁽³⁸⁾، قال الحافظ الذهبي: "جمع وصف،
وجَرَّحَ وَعَدَلَ"⁽³⁹⁾.

⁽³⁴⁾ "فتح الباري" (ج ١ / ص ٥).

⁽³⁵⁾ رَبِّيُّ هُؤلاء الرَّوَايَةِ يُحْسَبُ تَقدِيمَ وَفَاقِمَ.

⁽³⁶⁾ "السير" (ج ١٦ / ص ١١٧) و"طبقات الخفاظ" (ص ٣٧٩) مكتبة وهبة مصر - ١٤١٥هـ.

⁽³⁷⁾ "تذكرة الخفاظ" (ج ٣ / ص ٩٣٧) و"السير" (ج ١٦ / ص ١١٧).

⁽³⁸⁾ "السير" ج ١٦ / ص ١١٧).

⁽³⁹⁾ المصدر السابق.

وحدث عن ابن السّكّن طائفة من الأعلام، من بينهم: أبو سليمان بن زَبْر، وأبو عبد الله بن مَنْدَه، وعبد الغني بن سعيد الأزدي، وعلي بن محمد الدّقاق، وغيرهم^(٤٠).

ومن إتقان ابن السّكّن لهذا الشأن، اشتهر بـ"الإمام، الحافظ، المُجَوَّد"

الكبير^(٤١)، وبكونه: "الحافظ... صاحب التصانيف، وأحد الأئمة"^(٤٢).
سمع ابن السّكّن صحيح البخاري من الفربري بخراسان، وحمله معه إلى مصر
لما نزل بها، قال الذهبي: "فكان أول من جلب الصحيح إلى مصر، وحدث به"^(٤٣).
واشتهر من رواة الصحيح عن ابن السّكّن: أبو محمد عبد الله بن محمد بن أسد
الجهني، الذي سمع عليه في منزله بمصر سنة ٣٤٣هـ^(٤٤).
توفي ابن السّكّن سنة ٣٥٣هـ^(٤٥).

٢ — أبو زيد المَرْوَزِي: هو محمد بن أحمد بن عبد الله بن محمد أبو زيد
المَرْوَزِي الفاشاني^(٤٦) الشافعي، ولد سنة ٣٠١هـ^(٤٧)، وسمع من الكبار: أحمد بن

^(٤٠) "تذكرة الحفاظ" (ج ٣/ص ٩٣٧ و ٩٣٨) و "السير" (ج ١٦/ص ١١٧ — ١١٨).

^(٤١) "السير" (ج ١٦/ص ١١٧).

^(٤٢) "العبر" (ج ٢/ص ٩٢).

^(٤٣) "السير" (ج ١٦/ص ١١٧).

^(٤٤) "فهرسة ابن خير" (ج ١/ص ١١٧) و "فتح الباري" (ج ١/ص ٦).

^(٤٥) "السير" (ج ١٦/ص ١١٨) و "تذكرة الحفاظ" (ج ٣/ص ٩٣٨). و "العبر" (ج ٢/ص ٩٢) و "طبقات الحفاظ" ص ٣٧٩.

^(٤٦) بالفاء، ويقال بالياء والشين المعجمة: قرية من قرى مرو، وانظر: "العقد المذهب في طبقات حملة المذهب" (ص ٦٢)
لابن الملقن، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٧هـ.

^(٤٧) "السير" (ج ١٦/ص ٣١٤).

محمد المنكري، ومحمد بن عبد الرحمن الدغولي، ومحمد بن عبد الله السعدي⁽⁴⁸⁾، وتنقل من مَرْو إلى نِيُّسابور، كما أنه دخل مكة وبغداد⁽⁴⁹⁾، وحدث بهما بصحيف البخاري عن الفربري، ولقد وصف الحاكم أبو عبد الله روايته عن الفربري، بأنها "من أَحْلِ الروايات، جلاله أَبِي زيد رحْمَةِ اللَّهِ"⁽⁵⁰⁾.

وأثنى الإمام التوسي على أبي زيد المروزي فقال: "الإمام البارع النَّحرير المدقق، الزاهد العابد، النَّظار المحقق، المشهور بالورع والزهدادة، والعلوم المتظاهرة، والعبادة"⁽⁵¹⁾، وحَلَّهُ الذَّهِي بقوله: "الشيخ الإمام المفتي القدوة الزاهد، شيخ الشافعية"⁽⁵²⁾.

حدث عن أبي زيد: الحكمُ، وأبو عبد الرحمن السلمي، وأبو الحسن الدارقطني وأبو بكر البرقاني وطائفة⁽⁵³⁾، ييد أن أَجَلَ من اعْتَنَى برواية صحيح البخاري عنه:
١ - الأَصْبَيلِي: وهو عبد الله بن إبراهيم أبو محمد الأَصْبَيلِي، من أَصْبَيلَا من بلاد المغرب الأقصى⁽⁵⁴⁾، تفقه بقرطبة وسمع بها، ثم رحل إلى المشرق، فسمع بتونس ومصر، ثم بالحجاج⁽⁵⁵⁾، قال القاضي عياض: "وَحَجَ سَنَةً ثَلَاثَ وَخَمْسِينَ، فَلَقَى

⁽⁴⁸⁾ "السير" (ج 16/ص313) و "مختصر طبقات الفقهاء" للتوسي (ص 151) مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، 1416هـ.

⁽⁴⁹⁾ "السير" (ج 16/ص313 - 314) و "مختصر طبقات الفقهاء" (ص 151).

⁽⁵⁰⁾ "المذيب الأسماء واللغات" (ج 2/ص234)، دار الكتب العلمية بيروت، دون تاريخ، و "مختصر طبقات الفقهاء" (ص 151).

⁽⁵¹⁾ "المذيب الأسماء واللغات" (ج 2/ص234).

⁽⁵²⁾ "السير" (ج 16/ص313).

⁽⁵³⁾ "السير" (ج 16/ص313 - 314).

⁽⁵⁴⁾ "الديباج المذهب" لابن فرحون (ص 224)، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى 1417هـ.

⁽⁵⁵⁾ "ترتيب المدارك" (ج 2/ص242)، دار الكتب العلمية بيروت 1418هـ.

بمكة أبي زيد المروزي سمع منه البخاري... قال أبو عمر بن الحذاء: أقام بالشرق نحو ثلاثة عشر عاما، وسمع ببغداد عرضاً ثانية في البخاري من أبي زيد، وسمعه أيضاً من أبي أحمد الجرجاني، وهم شيخاه في البخاري، وعليهما يعتمد⁽⁵⁶⁾.

ونقل ابن خير عن الأصيلي أنه قال في عرضه الثانية: "وسمعتها على أبي زيد أيضاً ببغداد، في شهر صفر سنة 359هـ،قرأ أبو زيد بعضها، وقرأت أنا بعضها، حتى كُمِلَ جَمِيعُ الْمُصَنَّفِ"⁽⁵⁷⁾. توفي الأصيلي سنة 392هـ⁽⁵⁸⁾.

ب — القابسي: هو الحافظ المحدث الفقيه، الإمام علام المغارب، أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري، أخذ بإفريقية وبمصر⁽⁵⁹⁾، ثم حج فلقي بمكة أبي زيد المروزي، فروى عنه صحيح البخاري، وكان ضريراً⁽⁶⁰⁾، وهو مع ذلك من أصح الناس كتاباً، وأحودهم ضبطاً وتقيداً، يضبط كتبه بين يديه، ثقاتُ أصحابه، والذي ضبط له البخاري — سماعه على أبي زيد بمكة — أبو محمد الأصيلي⁽⁶¹⁾.

توفي القابسي سنة 403هـ⁽⁶²⁾.

ج — أبو نعيم: هو الحافظ الكبير، أحمد بن عبد الله أبو نعيم المهراني الأصبهاني، استجاز له أبوه من واسط ويسابور والشام وبغداد⁽⁶³⁾، وسمع بنفسه

⁽⁵⁶⁾ المصدر السابق.

⁽⁵⁷⁾ "فهرسة ابن خير" (ج 1/ ص 118).

⁽⁵⁸⁾ "تاريخ ابن الفرضي" (ص 206)، دار الكتب العلمية 1417هـ.

⁽⁵⁹⁾ "شجرة النور الزكية" (ص 97)، دار الفكر، دون تاريخ.

⁽⁶⁰⁾ "تذكرة الحفاظ" (ج 3/ ص 1079).

⁽⁶¹⁾ "الديباج المذهب" (ص 296).

⁽⁶²⁾ "تذكرة الحفاظ" (ج 3/ ص 1080) و"الديباج المذهب" (ص 297).

⁽⁶³⁾ "تذكرة الحفاظ" (ج 3/ ص 1092).

من الأكابر فأكثرا⁽⁶⁴⁾، حتى تفرد بالسماع من خلقٍ، ورحلت الحفاظ إلى بابه، لعلمه وحفظه، وعلوًّا أسانيده⁽⁶⁵⁾، وصنف "الخلية"، و"المستخرج على البخلوي"، و"المستخرج على مسلم"، وغير ذلك⁽⁶⁶⁾.

توفي سنة 430 هـ⁽⁶⁷⁾.

وهؤلاء الرواة الثلاثة، هم أجيالٌ من أخذ عن أبي زيد المروزي، الذي توفي سنة 371 هـ⁽⁶⁸⁾.

3 - الجرجاني: هو أبو أحمد بن محمد بن يوسف الجرجاني المكي، سمع ببغداد من البعوي وطبقته⁽⁶⁹⁾، وكانت له رحلة إلى العراق والشام ومصر وخراسان، وما وراء النهر⁽⁷⁰⁾، قال السمعاني: "وحدث بالبصرة وشيراز بالجامع الصحيح للبخاري، عن أبي عبد الله محمد بن يوسف الفربري"⁽⁷¹⁾.

ومن الرواة عن الجرجاني، أبو نعيم الحافظ، والقابسي، رويا عنه الجامع الصحيح⁽⁷²⁾. توفي أبو أحمد الجرجاني سنة 373 هـ، وقيل في التي تلتها⁽⁷³⁾.

⁽⁶⁴⁾ "طبقات الشافعية الكبرى" (ج 3/ص 7 و 8) دار المعرفة بيروت دون تاريخ.

⁽⁶⁵⁾ "تذكرة الحفاظ" (ج 3/ص 1092).

⁽⁶⁶⁾ "طبقات الحفاظ" (ص 423).

⁽⁶⁷⁾ "تذكرة الحفاظ" (ج 3/ص 1097).

⁽⁶⁸⁾ "السير" (ج 16/ص 315).

⁽⁶⁹⁾ "الأنساب" (ج 2/ص 41).

⁽⁷⁰⁾ المصدر السابق.

⁽⁷¹⁾ المصدر السابق.

⁽⁷²⁾ "فتح الباري" (ج 1/ص 6).

⁽⁷³⁾ "العبر" (ج 2/ص 142) و"الشذرات" (ج 2/ص 82) لابن العماد الحنبلي، دار الفكر، دون تاريخ.

4 — المستملي: هو أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن إبراهيم البلخي المستملي، سمع الكثير، وخرج لنفسه معجما⁽⁷⁴⁾، وسمع الصحيح سنة 314هـ على الفربري⁽⁷⁵⁾، وحدث به مرات كثيرة، قال الحافظ الذهبي: "وكان ثقة صاحب حديث"⁽⁷⁶⁾. ومن روى عنه الجامع الصحيح: أبو ذر الهموي، وهو الإمام العلامقة الحافظ عبد بن أحمد بن محمد أبو ذر الهموي الأنباري المالكي، قال عبد الغافر في تاريخ نيسابور: "كان أبو ذر زاهداً ورعاً، عالماً سخياً... وصار من كبار مشيخة الحرم... خرج على الصحاحين تخريجاً حسناً، وكان حافظاً كثيراً الشيوخ"⁽⁷⁷⁾.

سمع أبو ذر صحيح البخاري على أبي إسحاق المستملي ببلخ سنة 374هـ⁽⁷⁸⁾، وروايته من أتقن الروايات للجامع الصحيح⁽⁷⁹⁾، توفي أبو ذر سنة 435هـ⁽⁸⁰⁾، وأما المستملي فتوفي سنة 376هـ⁽⁸¹⁾.

5 — ابن شبوة: هو أبو علي محمد بن عمر بن شبوة — بفتح الشين وضم الباء المشددة⁽⁸²⁾ — الشبوبي المروزي⁽⁸³⁾، سمع صحيح البخاري سنة 316هـ من

⁽⁷⁴⁾ "العبر" (ج 2/ص 147).

⁽⁷⁵⁾ "فهرسة ابن خير" (ج 1/ص 117) و"السير" (ج 16/ص 492).

⁽⁷⁶⁾ "العبر" (ج 2/ص 147).

⁽⁷⁷⁾ "تذكرة الحفاظ" (ج 3/ص 1106).

⁽⁷⁸⁾ فـ "فهرسة ابن خير" (ج 1/ص 116).

⁽⁷⁹⁾ "فتح الباري" (ج 1/ص 7).

⁽⁸⁰⁾ "ذكرة الحفاظ" (ج 3/ص 1106)، وقيل سنة 434هـ.

⁽⁸¹⁾ "العبر" (ج 2/ص 147) و"الشذرات" (ج 3/ص 86).

⁽⁸²⁾ "الأنساب" (ج 3/ص 398).

⁽⁸³⁾ "السير" (ج 16/ص 423)، وـ "العقد المذهب" (ص 211)، وتبَّه فيه ابن الملقن على أن السمعاني في "الأنساب" (ج

3/ص 398) وَهُمْ في تسمية ابن شبوة فقال: "أبو علي أحمد بن عمر بن شبوة".

الفربيري، وحدّث به بمرو سنة 378هـ⁽⁸⁴⁾، ومن الرواية عنه: سعيد بن أحمد بن محمد الصيرفي العيّار، وعبد الرحمن بن عبد الله الحمداني⁽⁸⁵⁾. لم أقف على وفاته في مصادر ترجمته التي بين يدي⁽⁸⁶⁾.

6 — السريسي: هو الإمام المحدث الصدوق المسند أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حمويه السريسي⁽⁸⁷⁾، سمع في سنة 316هـ "الصحيح" من الفربيري⁽⁸⁸⁾، توفي السريسي سنة 381هـ⁽⁸⁹⁾، وروى الصحيح عنه: أبو ذر المروي، وأبو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الداؤدي⁽⁹⁰⁾.

7 — الكشميهي: هو المحدث الثقة أبو الهيثم محمد بن مكي بن محمد المروزي الكشميهي — بضم الكاف — وسكون الشين، وكسر الميم، وسكون الياء، وفتح الهاء⁽⁹¹⁾ — ، سمع بعدة أماكن منها: العراق والخجاز ومَرْوُ، وفِرَبْرَ⁽⁹²⁾، وحدّث بصحيف البخاري مرات عن أبي عبد الله الفربيري⁽⁹³⁾، قال السمعاني:

⁽⁸⁴⁾ "السير" (ج 16/ص 463).

⁽⁸⁵⁾ "فتح الباري" (ج 1/ص 6).

⁽⁸⁶⁾ ولذلك رأيت في ترتيبه ضمن الرواية، تاريخ تحديده بالبخاري سنة 378هـ.

⁽⁸⁷⁾ "الأنساب" (ج 2/ص 268) و"السير" (ج 16/ص 492).

⁽⁸⁸⁾ "السير" (ج 16/ص 492)، وفي "فهرسة ابن خير" (ج 1/ص 117): أن صاحب السريسي من الفربيري كان سنة 315هـ.

⁽⁸⁹⁾ "العير" (ج 2/ص 158) و"الشدرات" (ج 3/ص 100).

⁽⁹⁰⁾ "فتح الباري" (ج 1/ص 6).

⁽⁹¹⁾ "السير" (ج 16/ص 491) و"الأنساب" (ج 5/ص 75).

⁽⁹²⁾ "الأنساب" (ج 5/ص 76).

⁽⁹³⁾ "السير" (ج 16/ص 491).

وحدث به عنه: أبو عبد الله الحسين بن محمد الخالل، وأبو سهل أحمد بن علي الأبيوردي، وأبو عبد الله غنمار وغيرهم⁽¹⁰⁴⁾، توفي الكشاني 391هـ⁽¹⁰⁵⁾.

٩ - الأَخْسِيكِي: وهو أبو نصر أحمد بن محمد بن أحمد الأَخْسِيكِي - وأَخْسِيكِث - بالفتح ثم السكون، وكسر السين، وباء ساكنة - مدينة بما رواه النهر، وهي قصبة ناحية فرغانة⁽¹⁰⁶⁾، لم أقف له على ترجمة مبسوطة في كتب التراجم التي بين يدي، وقد ذكره في الرواة عن الفربري الحافظ ابن حجر⁽¹⁰⁷⁾، وأفاد أن من رواة "الجامع الصحيح" عنه إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل الصفار الزاهد⁽¹⁰⁸⁾.

المبحث الثاني:

عِنْدَهُ الْعُلَمَاءُ بِرُوَايَاتِ الْجَامِعِ الصَّحِيفِ، وَبِيَاهِ مَصَادِرِ رِوَايَاتِهِ :

اعتنى أهل العلم بالحديث بالجامع الصحيح روایة وسماعاً، فرحلوا في سبيل تحصيل ذلك إلى آفاق بعيدة، حتى بلغوا في تحويذ السماع الغاية، وأشفوا في إتقان الرواية على النهاية، ولما تم لهم من ذلك المراد، أقبلوا على ما وقع لهم من روایات الجامع الصحيح تدوينا وجمعنا، وموازنة وترجحنا.

المطلب الأول:

مَظَاهِرُ عِنْدَهُ الْعُلَمَاءُ بِرُوَايَاتِ الْجَامِعِ الصَّحِيفِ :

⁽¹⁰⁴⁾ "السير" (ج 16/ص 481) و"تصير المتبه" (ج 3/ص 1216).

⁽¹⁰⁵⁾ "الأَنساب" (ج 5/ص 73) و"السير" (ج 16/ص 481).

⁽¹⁰⁶⁾ "معجم البلدان" (ج 1/ص 161).

⁽¹⁰⁷⁾ انظر: "فتح الباري" (ج 1/ص 5).

⁽¹⁰⁸⁾ "فتح الباري" (ج 1/ص 6).

فمن ذلك:

١ - تحصيل الجامع الصحيح من طريق مشاهير الرواة: وذلك حثّ كثيراً من أهل العلم على الجد في لقاء من اتصل له السماع من جهة أعلام الرواة، وطلب السماع منهم، واستجاذتهم في الرواية، ونشأ لذلك جيلٌ من العلماء، يررون "الجامع الصحيح" بالأسانيد المتصلة بالسماع الصحيح إلى مؤلفه، ومن هؤلاء طائفة كبيرة نذكر منها:

- القاضي عياض (ت 544هـ) الذي يروي البخاري سماعاً وقراءةً وإجازةً من طريق أبي ذر والأصيلي والقابسي، وكريمة، وابن السكن، والكشاني، وابن شبوة، وأبي لعيم، كلهم عن الفربري، كما أنه روى صحيح البخاري بسند متصل، إلى إبراهيم بن معقل النسفي⁽¹⁰⁹⁾.

- ابن خير الإشبيلي (ت 575هـ): والمستملي، والكشميهي⁽¹¹⁰⁾، كما أنه سمعه من طريق ابن السكن والأصيلي، والقابسي⁽¹¹¹⁾، وله أيضاً سماعاً متصل إلى البخاري من طريق إبراهيم بن معقل النسفي⁽¹¹²⁾.

- ابن رشيد السبتي (ت 721هـ): الذي يروي البخاري من طريق أبي ذر عن شيوخه الثلاثة: السريسي والمستملي والكشميهي⁽¹¹³⁾.

⁽¹⁰⁹⁾ انظر: "مشارق الأنوار" (ج 1/ص 36 - 39) نشرته وزارة الأوقاف المغربية، سنة 1402هـ.

⁽¹¹⁰⁾ انظر: "فهرسة ابن خير" (ج 1/ص 116 - 117).

⁽¹¹¹⁾ "فهرسة ابن خير" (ج 1/ص 120).

⁽¹¹²⁾ "فهرسة ابن خير" (ج 1/ص 120).

⁽¹¹³⁾ انظر: تلخيص كتاب "إفاده التصريح في التعريف بسند الجامع الصحيح" للأستاذ محمد العلمي حمدان، دعوة الحق، العدد الأول، لسنة 17، ربيع الثاني 1395هـ ص 104).

— شمس الدين الكرماني (ت 786هـ): الذي يروي البخاري بأسانيد إلی الفربري⁽¹¹⁴⁾.

— الحافظ ابن حجر (ت 852هـ) الذي اتصلت له رواية البخاري من طريق رواته الأربعة الأوائل: إبراهيم بن معقل النسفي، وحمد بن شاكر النسفي، والفربرى، وأبي طلحة البزدوى⁽¹¹⁵⁾.

— الشهاب القسطلاني (ت 923هـ): الذي يروي صحيح البخاري من طريق الكشميهى والسرخسى، والكسانى والأصيلى وغيرهم⁽¹¹⁶⁾.

2 — السعى في الحصول على نسخ من صحيح البخاري، مسموعة على مشاهير الرواة: ومن تحقق له الوقوف على نسخة مسموعة على أحد أعلام رواة الجامع الصحيح: الكرماني والقسطلاني⁽¹¹⁷⁾.

3 — مقابلة بعض أهل العلم لنسخهم من صحيح البخاري، بأصل مسموع على أحد مشاهير الرواة: ومن تھياً له ذلك: العلامة شرف الدين علي بن محمد اليونى (ت 701هـ)، الذي قابل أصله من البخاري، بأصل مسموع على أبي ذر، وبأصل مسموع على الأصيلى، وبأصل الحافظ مؤرخ الشام أبي القاسم بن عساكر، وبأصل مسموع على أبي الوقت⁽¹¹⁸⁾، وذلك بقراءة الحافظ عبد الكريم

⁽¹¹⁴⁾ انظر: "الكوكب الدراري شرح صحيح البخاري" (ج 1/ص 7 - 9) دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية 1401هـ.

⁽¹¹⁵⁾ انظر: "فتح الباري" (ج 1/ص 5 - 7).

⁽¹¹⁶⁾ انظر: "إرشاد السارى" (ج 1/ص 49 - 51) دار الفكر بيروت 1410هـ.

⁽¹¹⁷⁾ انظر: "فتح الباري" (ج 1/ص 49) و "إرشاد السارى" (ج 1/ص 41).

⁽¹¹⁸⁾ هو عبد الأول بن عيسى أبو الوقت السجزي المروي، اعتبرته به أبوه، فسَسَّعَهُ البخاري على أبي الحسن الداودي عن السرخسى عن الفربري، وتقدم في ذلك حتى صار يعرف بـ"راوى البخاري"، توفي سنة 553هـ. انظر ترجمته في: "البداية والنهاية" (ج 12/ص 256) و "السير" (ج 20/ص 304).

ابن محمد بن منصور السمعاني، بحضور الإمام اللغوي النحوي جمال الدين ابن مالك سنة 676هـ، قال القسطلاني: "وقد بالغ رحمـه الله في ضبط الفاظ الصحيح جامعاً في روایات مـن ذكرناه، رـاقيماً عليه ما يدل على مراده، فعلامـة أبي ذر الھروي: صـ، وابن عساکر الدمشقـي: شـ، وأبـي الوقت: ظـ، ولـشـايخـ أبي ذـرـ الثـلـاثـةـ الحـموـيـ: حـ، والـمـسـتـمـلـيـ: سـتـ، والـکـشـمـیـھـيـ: هـ... ولـقـد عـوـلـ النـاسـ عـلـيـهـ في روـایـاتـ الجـامـعـ، لـزـيدـ اـعـتـنـائـهـ وـضـبـطـهـ وـمـقـابـلـتـهـ عـلـىـ الأـصـوـلـ المـذـكـورـةـ... حتىـ إـنـ الـحـافـظـ الـذـهـبـيـ حـكـيـ عـنـهـ أـنـ قـابـلـهـ فيـ سـنـةـ وـاحـدـةـ إـحدـىـ عـشـرـةـ مـرـةـ" ⁽¹¹⁹⁾.

4 — كتابة صحيح البخاري بخط اليد من نسخة مقرودة على أحد الرواية المتقددين، ومن صنع ذلك: الحافظ الإمام فخر الأندلس أبو علي الحسين بن محمد الصديقي المعروف بابن سُكَّرة (ت 514هـ)، فلقد كتب بخطه الجميل صحيح البخاري، من نسخة بخط محمد بن علي بن محمود، مقرودة على أبي ذر الھروي، وكان فراغه من ذلك سنة 508هـ⁽¹²⁰⁾، ووقف بعض المتأخرین على الأصل الذي كتبه أبو علي الصديقي، فوجد عليه في أوله كتابة بخط ابن جماعة، والدمياطي، وابن العطار، والسحاوي، وفي آخره سماع القاضي عياض وغيره، إلى الحافظ ابن حجر ⁽¹²¹⁾.

⁽¹¹⁹⁾ "إرشاد الساري" (ج 1/ص 40).

⁽¹²⁰⁾ انظر "فهرس الفهارس" (ج 2/ص 112)، المطبعة الجديدة ، فاس 1347هـ

⁽¹²¹⁾ انظر "فهرس الفهارس" (ج 2/ص 111)، و"صحيح البخاري بخط الحافظ الصـدـقـيـ" للدكتور عبد الھادي التازـيـ، دعـوةـ الحقـ العـدـدـ الثـامـنـ لـسـنـةـ 1393هـ صـ (33).

المطلب الثاني:

صحاب روى روايات الجامع الصحيح:

اعنى أهل العلم بروايات الجامع الصحيح، فألقوا فيها الكتب استقلالاً، أو ذكروها في جملة شرحهم لأحاديث الجامع الصحيح، أو أشاروا إليها أثناء كلامهم على أسماء رجال الصحيح، أو على ضبط غريب متون الأحاديث، فمن النوع الأول:

١ — الاختلاف بين رواة البخاري عن الفربري، ورواياتِ عن إبراهيم بن معقل النسفي، تأليف: يوسف بن الحسن بن أحمد بن عبد الهادي بن المبرد (ت 909هـ)⁽¹²²⁾.

٢ — منحة الباري في جمع روايات البخاري، لعبد بن عبد الله السندي (ت 1213هـ)⁽¹²³⁾.

ومن النوع الثاني: شروح صحيح البخاري، ومن أشهرها عند المتأخرین:

ا — شرح الكرماني، الموسوم بـ "الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري".

ب — فتح الباري للحافظ ابن حجر.

ت — عمدة القارى للبدر العيني (ت 855هـ).

ج — إرشاد السارى للشهاب القسطلاني.

ومن النوع الثالث:

⁽¹²²⁾ "تاريخ التراث العربي" (ج 1/ ص 176).

⁽¹²³⁾ المصدر السابق.

١ — تقيد المهمل، وتمييز المشكل⁽¹²⁴⁾، للحافظ أبي علي الحسين بن محمد الجياني (ت 498هـ).

٢ — مشارق الأنوار على صحاح الآثار، للقاضي عياض بن موسى السبتي.
وتفاوت هذه المصادر جميعها، في ذكر روایات الجامع الصحيح كثرة أو قلة.

(ينبع)

⁽¹²⁴⁾ الكتاب مطبوع بتحقيق: د/محمد أبو الفضل.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مختارات حديثية: دراسة وتحليل

[الجزء الثاني]

"الانتخاب على الشیوخ"

و بحث اسقفي

من المصطلحات الحديثية التي ترتبط بتحمل الرواية لحديث شيخ مأمور، مصطلح "الانتخاب على الشیوخ". فالراوي إما أن يتحمل عن الشيخ كل مروياته على علاقتها وضعيتها، وإما أن يختار منها وينتقي ما هو في حاجة إليه، وذلك وفق معايير معينة، فإذا اقتصر الطالب من حديث الشيخ على سماع شيء معين، يقلل: "انتخب"، وإذا كتب عنه كل شيء، قيل: "كتب على الوجه" أو على التمام. فما الانتخاب؟ وما معاييره؟ وما أنواعه؟ وما دواعيه؟ وما حكمه؟ ومن يتولاه؟ وما الكتابة على الوجه؟.

١- تعريف "الانتخاب على الشیوخ":

١- لغة:

الانتخاب لغة: الاختيار والانتقاء والانتزاع.

قال ابن منظور: "انتخب الشيء اختياره. والنخبة: ما اختاره منه.

ونخبة القوم ونخبتهم: خيارهم.

قال الأصمسي: يقال هم نخبة القوم بضم النون وفتح الخاء. قال أبو منصور وغيره: يقال نخبة بإسكان الخاء، ولللغة الجيدة ما اختاره الأصمسي.
ويقال: جاء في نخب أصحابه، أي في خيارهم.

وَنَخْبَتِهِ أَنْخُبُهُ، إِذَا نَزَعْتُهُ.

والنخب النزع. والانتخاب: الانتراع.

والانتخاب: الاختيار والانتقاء، ومنه النخبة، وهم الجماعة تختار من الرجال،

فتنتزع منهم...⁽¹⁾.

والشيوخ جمع شيخ، وهو الرجل المسن، والمقصود هنا الراوي أو الأستاذ — بتعبير العصر — سمي بذلك، لأن الأصل فيه أن يكون أكبر من الطالب سناً أو شأنًا أو أكثر رواية.

بـ (احطلاجها):

الاختيار والانتقاء والانتراع، وهي معان متلازمة ومطلوبة ومقصودة في تحديد مصطلح "الانتخاب" عند المحدثين، فالناقد يقوم بانتقاء المرويات واختيارها وانتزاعها، أي تخريجها من أصل الشيخ وفق معايير هي: الصحة، والأهمية، والندرة.

فيintقى من مرويات الشيخ:

— الصحيح من الضعيف.

— والسالم من العلة من المعل.

(1) لسان العرب: 751/1 — 752.

— والعلی⁽²⁾ من النازل.

— والمشهور من الغریب⁽³⁾.

— والأهم من أحادیث السنن الموجبة للعمل من أخبار الأوائل.

— والغریب⁽⁴⁾ من المشهور.

2- أنواع الانتخاب:

والانتخاب نوعان هما:

١- انتخاب عام يكون لطلبة العلم، الذين هم في حاجة إلى معرفة الصحيح من الضعيف، والمشهور من الغریب (الضعیف)، والسامِل من العلة من المُعَلّ، والأهم من المهم، مما هم في حاجة إلى العمل به.

قال عبد الله بن المبارك: "لنا في صحيح الحديث شغل عن سقيمه"⁽⁵⁾.

وقال أحمد بن علي الأَبَار: "سألت أبا همام عن المناكير، فقال : "لا تكتبها" وسألت مجاهدا — يعني ابن موسى — فقال: "إيشْ تكتبها". قلت: أعرفها.

⁽²⁾ الإسناد العالی هو الذي قل عدد رجاله، والإسناد النازل هو الذي كثر عدد رجاله، فإذا جاء في أصل الشيخ حديث يروي بإسنادين أحدهما عال، والآخر نازل، فإن الحديث ينتهي العالی وينزحه، لأنه أصح غالباً، لأن قلة الوسائل يقل معها احتمال الصدف.

⁽³⁾ المقصود بالغریب هنا الضعیف المنکر، إذ الغریب صادق على ما صحي، وعلى ما لم يصح.

⁽⁴⁾ المقصود بالغریب هنا، ما تفرد به النقاط أهل الصدق، الحفاظ المكترون، فإن إفادته تدل على إغراط الرواية على أقرانه. قال الخطيب البغدادي: "والغرائب التي كره العلماء الاشتغال بها، وقطع الأوقات في طلبها، إنما هي ما حكم أهل المعرفة ببطوله، لكون روايته من يضع الحديث أو يدعى السماع، فاما ما استغرب لتفرد راويه به وهو من أهل الصدق والأمانة، فذلك يلزم كتبة، ويجب سماعه وحفظه". الجامع للخطيب البغدادي 2/222.

⁽⁵⁾ رواه الخطيب البغدادي في "الجامع" 2/221.

قال: نعرف السنن⁽⁶⁾.

وقال الخطيب البغدادي: "ينبغي للمنتخب أن يقصد خبر الأسانيد العالية، والطرق الواضحة، والأحاديث الصحيحة، والروايات المستقيمة، ولا يذهب وقته في الترهات من تبع الأباطيل والمواضيعات، وتطلب الغرائب والمنكرات"⁽⁷⁾. وذلك لأن إنفاق الوقت في طلب تلك الغرائب والمنكرات والمواضيعات، يشغل عن تحصيل العلم الضروري الموجب للعمل.

قال الإمام أحمد بن حنبل: "الاشغال بهذه الأخبار القديمة، يقطع عن العلم الذي فرض علينا طلبه"⁽⁸⁾.

وقال الخطيب البغدادي: "ويترك المنتخب أيضا، الاستغلال بأخبار الأوائل، مثل كتاب المبتدأ ونحوه؛ فإن الشغل بذلك غير نافع، وهو عن التوفير على ما هو أولى قاطع"⁽⁹⁾.

وإنما نهى العلماء عن الاستغلال بأخبار الأوائل، لأن أغلبها ضعيف، فتتبعها مضيعة للوقت، وشغل عن الاعتناء بالأهم من أمور الدين.

ب — انتخاب خاص، يختاره الناقد، فينتقي الفوائد الغرائب، والأفراد من مشهور مرويات الشيخ المكثر؛ وذلك لأن المشهور من مروياته قد يكون مسموعا لدى المنتخب عن غيره من سائر الشيوخ، فهو يريد أن يقتصر على سماع غرائب الشيخ وفوائده، مما تفرد به عن أقرانه من الشيوخ.

⁽⁶⁾ المصدر نفسه: 221/2.

⁽⁷⁾ "الجامع" للخطيب 221/2.

⁽⁸⁾ المصدر نفسه: 222/2.

⁽⁹⁾ المصدر نفسه: 222/2.

قال الخطيب البغدادي: "سمعت غير واحد من شيوخنا يقول: كان يقال : إن انتقى عمر البصري يصلح ليهودي قد أسلم".

ومعنى ذلك أن عمر كان معظم انتخابه الأحاديث المشهورة والروايات المعروفة خلاف ما يتخذه أكثر النقاد من كتب الغرائب والأفراد، وأما أبو الحسن الدارقطني فكان انتخابه يشتمل على النوعين من الصحاح والمشاهير والغرائب والمناقير، ويرى أن ذلك أجمع للفائدة وأكثر للمنفعة⁽¹⁰⁾.

وما انتقام بعض الأئمة من غرائب بعض الثقات، ما ذكره الحافظ ابن كثير تعقيباً على ما تفرد به عبد الرحمن بن عزوان أبو نوح قرداد، من قوله في قصة خروج النبي ﷺ — قبلبعثة — مع عمه أبي طالب، في تجارة إلى الشام والتقاءه ببيهيرالراهن: ("وبعث معه أبو بكر بلاها").

وقال عباس الدوري: "ليس في الدنيا أحد يحدث به غير قرداد أبي نوح وقد سمعه منه أحمد بن حنبل — رحمه الله — وبيهقي بن معين، لغراحته وانفراده، حكاه البيهقي وابن عساكر)⁽¹¹⁾.

⁽¹⁰⁾ الجامع "219/2".

⁽¹¹⁾ الحديث أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف 8/435 ح 2 — كتاب المغازى: باب ما رأى النبي ﷺ قبل النبوة، والترمذى 590/5 — 591 ح 3620 — كتاب المناقب: باب ما جاء في بدء نبوة النبي ﷺ وقال الترمذى: "هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه" والحاكم في المستدرك 2/672 — 673 ح 4229 وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشعدين ولم يخرجاه . وأبو نعيم في دلائل النبوة ص 129 — 131، من طرق عن عبد الرحمن بن عزوان، أخرجهنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي بكر ابن أبي موسى عن أبيه قال: خرج أبو طالب إلى الشام وخرج معه النبي ﷺ، وساقوه.

⁽¹²⁾ السيرة النبوية لابن كثير 1/247 (تحرير مصطفى عبد الواحد).

يعني سمعه أحمد وابن معين بحدوث ما فيه من الفوائد، أي الغرائب، وفيه منها ما أشار إليه ابن كثير بقوله : "فيه من الغرائب أنه من مرسولات الصحابة⁽¹³⁾"، فإن أبو موسى الأشعري إنما قدم في سنة خيبر، سنة سبع من الهجرة، ولا يلتفت إلى قول ابن إسحاق في جعله له من المهاجرة إلى أرض الحبشة من مكة

الثاني: أن الغمامات⁽¹⁴⁾ لم تذكر في حديث أصح من هذا .

الثالث: أن قوله "وبعث معه أبو بكر بلا لا" إن كان عمره عليه الصلاة والسلام إذ ذاك ثنتي عشرة سنة، فقد كان عمر أبي بكر إذ ذاك تسع سنين أو عشرة، وعمر بلال أقل من ذلك، فأين كان أبو بكر إذ ذاك؟ ثم أين كان بلال؟ كلاماً غريباً ...⁽¹⁵⁾

فبعد الرحمن بن غزوan وإن كان ثقة إلا أنه يغرب، ولهذا قال فيه الدارقطني: "ثقة قوله أفراد⁽¹⁶⁾ أي غرائب."

وهذا الانتخاب الخاص، كثيراً ما يكون بغية كبار الحفاظ، واسعى الاطلاع، قال الخطيب البغدادي: "استعار أبو العباس — يعني محمد بن إسحاق السراج — من أبي بكر ابن أبي خيثمة شيئاً من "التاريخ" [وكان لا يرويه إلا على الوجه]⁽¹⁷⁾ .

⁽¹³⁾ مرسل الصحافي هو إخباره عن شيء فعله رسول الله أو نجده، مما يعلم أنه لم يحضره لصغر سنده أو تأخر إسلامه، وهو محكم بصحته على رأي جمهور المحدثين. وانظر في ذلك "الكت على كتاب ابن الصلاح" لابن حجر 570/2.

⁽¹⁴⁾ يعني: التي أطلت رسول الله يومئذ، كما جاء في رواية قراد.

⁽¹⁵⁾ "السير النبوية" لابن كثير 1/248.

⁽¹⁶⁾ "سؤالات الحاكم للدارقطني" ص 237 ج 386.

⁽¹⁷⁾ الرواية على الوجه ضد الانتخاب، وسيأتي التعريف بها قريباً.

فقال: يا أبا العباس، عَلَيَّ يمينٌ أن لا أحدث بهذا الكتاب إلا على الوجه، فقال أبو العباس: "وَعَلَيَّ عزيمةٌ أن لا أكتب إلا ما أستفيد. فرده عليه، ولم يحدث من "تارينه" عنه بحرف⁽¹⁸⁾".

ومعنى ذلك، أن كل ما في تاريخ ابن أبي خيثمة قد سمعه أبو العباس السراج من طرق أخرى، وليس فيه خبر يروى بإسناد أعلى مما عنده ولا فائدة تزيد على ما عنده.

3. من يتولى الانتخاب؟

من خلال ما تقدم من تعريف الانتخاب وأنواعه، يتضح أن الذي يتولاه ينبغي أن يكون ناقداً حذقاً لما يتطلبه الانتخاب من الإحاطة بطرق الأحاديث، صحيحها وسقيمها، ومعرفة الرجال والعلل التي تقدح في الرواية أو المروي أو فيما معها، ومعرفة العالي من النازل من الأسانيد، والغريب من المشهور من الأحاديث ... إلى غير ذلك من الشروط التي لا تتوافر إلا في أصحاب الهمم العالية من كبار الحفاظ ذوي الفهم الثاقب والمعرفة باللغة بالطرق، وأحوال الرجال، ومخارج الأحاديث، ومدار الأسانيد.

قال العجلي: "ما خلق الله تعالى أحداً كان أعرف بالحديث من يحيى بن معين، ولقد كان يجتمع مع أحمد وابن المديني ونظرائهم، فكان هو الذي يتتخب لهم الأحاديث، لا يقدمه منهم أحد، ولقد كان يؤتى بالأحاديث قد خلطت وتلبست، فيقول: هذا الحديث كذا وهذا كذا، فيكون كما قال"⁽¹⁹⁾.

⁽¹⁸⁾ رواه الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" 384/4 - 385 ج 2156.

⁽¹⁹⁾ "تمذيب التهذيب" للحافظ ابن حجر العسقلاني 11/288.

وقال الخطيب البغدادي: "من لم تَعْلَمِي المعرفة درجته، ولا كملت لانتخاب الحديث⁽²⁰⁾ آلتَه، فَيُنْبَغِي أَنْ يَسْتَعِينَ بِبَعْضِ الْحَفْظِ وَقَتْهُ عَلَى انتقاء مَا لَهُ غَرْضٌ فِي سَمَاعِهِ وَكَتْبِهِ"⁽²¹⁾.

وقال ابن الصلاح: "إِنْ ضَاقَتْ بِهِ الْحَالُ عَنِ الْاسْتِيعَابِ، وَأَحْوَجَ إِلَى الْاِنْتِقَاءِ وَالْاِنْتِخَابِ، تُولِي ذَلِكَ بِنَفْسِهِ إِنْ كَانَ أَهْلًا مُمِيزًا عَارِفًا بِمَا يَصْلَحُ لِلانتقاءِ وَالاختيارِ، وَإِنْ كَانَ قَاصِرًا عَنِ ذَلِكَ، اسْتَعِنْ بِبَعْضِ الْحَفْظِ لِيُنْتَخَبَ لَهُ، وَقَدْ كَانَ جَمَاعَةً مِنَ الْحَفْظِ مُتَصَدِّقِينَ لِلانتقاءِ عَلَى الشِّيُوخِ، وَالْطَّلَبَةُ تَسْمَعُ وَتَكْتُبُ بِاِنْتِخَابِهِمْ، مِنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أُورْمَةَ الْإِصْبَهَانِيُّ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَسِينِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفُ بِعُيُونِ الْعِجْلِ، وَأَبُو الْحَسِينِ الدَّارِقَطْنِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ الْجَعَابِيِّ فِي آخَرِيْنِ"⁽²²⁾.

4. علامات الانتخاب وأصطلاحات المنتخبين:

وقد جرت عادة المنتخب أن يستعمل لنفسه اصطلاحات ورموزا فوق النصوص المنتخبة من أصل الشيخ؛ تسهل عليه عملية مقابلة الفرع المنتخب بالأصل، وتعين له بسهولة النصوص المنتزعة من الأصل اختصارا للوقت، وتفاديا للاشتغال بقراءة كل الأصل، إذا قصد التحديث بالمنتخب فقط.

كما تساعده تلك العلامات في انتزاع فرع آخر من الأصل إذا فقد الأول⁽²³⁾. وقد تقوم هذه الرموز والعلامات في أصل الشيخ – بالنسبة للمحققين في

⁽²⁰⁾ في المطبوع من "الجامع": (بالحديث) وهو خطأ مطبعي.

⁽²¹⁾ الجامع: 218/2.

⁽²²⁾ مقدمة ابن الصلاح – ص: 249.

⁽²³⁾ انظر "شرح التبصرة والتذكرة" للحافظ العراقي 235، و"فتح المغيث" للسعدي 304/3، و"تدريب الراوي" للسيوطى 149/2.

عصرنا — مقام "النسخة الأم" للتحقيق في كثرة الاختلافات المتولدة من كثرة الانتساخ عن الفرع الأول.

قال ابن الصلاح : " وقد كانت العادة جارية برسم عالمة في أصل الشيخ على ما ينتخبه، فكان **التعييمي** أبو الحسن **يعْلَم** بصاد ممدودة، وأبو محمد **الخالل** بطاء ممدودة، وأبو الفضل **الفلكي** بصورة **همزتين**، وكلهم **يعْلَمُ** بحبر في الحاشية اليمى من الورقة، وعلم الدارقطني في الحاشية اليسرى بخط صغير **بـالحمراء** على أول إسناد الحديث، ولا حَجْرٌ في ذلك، ولكل **الخيار**"⁽²⁴⁾.

5. حكم الانتخاب على الشیوخ:

اختلف المحدثون في حكم الانتخاب على الشیوخ، فأجازه قوم، ومنعه آخرون، والصواب فيه التفصیل، إذ يختلف حکمه باختلاف الأشخاص والأحوال.

وهذا تفصیل کلام المحدثین في ذلك:

1 — فممن ذهب إلى جوازه، سليمان بن موسى، حيث قال رحمه الله: "يجالس العلماء ثلاثة: رجل يسمع ولا يكتب ولا يحفظ، فذاك لا شيء، ورجل يكتب كل شيء سمعه فذلك **الحااطب**، ورجل يسمع العلم فيتخيره ويكتبته، فذاك **العالم**"⁽²⁵⁾.

2 — ومنعه ابن المبارك وغيره، فقد روی عنه قوله: "ما انتخبتُ على عالم قط إلا ندمت"⁽²⁶⁾.

⁽²⁴⁾ "علوم الحديث" لابن الصلاح ص 250.

⁽²⁵⁾ رواه الخطيب البغدادي في "الجامع" 217/2

⁽²⁶⁾ الخطيب البغدادي في "الجامع": 218/2

وقال أيضاً: "لا يُنتَخِبُ على عالم إلا بذنب"⁽²⁷⁾. يعني لو وقع ذلك فهو عقوبة من الله للراوي جزاء وقوعه في معصية.

وقال يحيى بن معين : "سيندم المنتخب في الحديث حين لا تنفعه الندامة"⁽²⁸⁾.

3 — وجوز آخرون للراوي أن ينتخب على الشيخ، فينتقي من حديثه إذا عجز عن الكتابة عنه على الوجه والتمام، وذلك في الحالات الآتية:

1 — إذا كان الراوي غريباً، لا تسمح ظروفه المادية بطول الإقامة لسماع حديث الشيخ كله.

2 — إذا كان الشيخ عسراً⁽³⁰⁾ في الرواية، ممتنعاً من التحديث إلا بشرط، فيجوز للطالب حينئذ الاقتصار من حديثه على ما ليس عند غيره، ولا يستغله بسماع معاذه.

قال الخطيب البغدادي: "إذا كان المحدث مكثراً وفي الرواية متعرضاً، فينبغي للطالب أن ينتقي حديثه وينتخبه، فيكتب عنه مالا يجده عند غيره، ويتجنب المعاد من روایاته، وهذا حكم الواردين من الغرباء الذين لا يمكنهم طول الإقامة والثواب"⁽³¹⁾.

- حججه من منع الازحام:

⁽²⁷⁾ "علوم الحديث" لأبن الصلاح ص: 249.

⁽²⁸⁾ المصدر نفسه - ص: 249.

⁽³⁰⁾ العسر في الرواية، هو الذي يمتنع من تحدث الناس إلا بعد الجهد، لأن يشترط فيما يأخذ عنه أن يكون سينا غير متلبس ببدعة، أو مزكي من غيره، أو يتحمّنه.

⁽³¹⁾ "الجامع" 2/217.

إذا كان الروايم غير مؤهل للانتخاب، فإنه قد يتمنى ما هو مرغوب عنه من النصوص لعنة أو غيرها، ويدع الصحيح والأهم من النصوص والأحاديث لجهله وعدم علمه.

قال علي بن الحسين بن حبان: "وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَخْرٍ يَدِهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو زَكْرِيَا يَحْيَى بْنُ مَعْنَى: "دَفَعَ إِلَيْيَهِ أَبْنَاهُ وَهُبَّ كَتَابَيْنِ عَنْ مَعاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ خَمْسَائِهِ أَوْ سَتِمَائِهِ حَدِيثٍ، فَانْتَقَيْتُ مِنْهَا شِرَارَهَا وَرَدَدْتُ عَلَيْهِ الْكَتَابَيْنِ".

قلت لأبي زكريا: لم أخذت شرارها؟ قد كنت سمعتها من إنسان قبله؟

قال: لا، ولكن لم يكن لي بها يومئذ معرفة⁽³²⁾.

قال الحافظ الذهبي معلقا على هذا النص: "كذلك من يكون مبتدئا لا يحسن الانتخاب، فعلنا نحو هذا، وندمنا بعد"⁽³³⁾.

ومن جهة أخرى، فإن الانتخاب قد تضيع معه وجوه نقد بعض الرواية ومعرفة الصواب من الخطأ في أحاديثهم ، روى ابن حبان من طريق محمد بن إبراهيم بن أبي شيخ الملطي يقول: "جاء يحيى بن معين إلى عفان ليس معه منه كتب حماد بن سلمة، فقال له: ما سمعتها من أحد؟.

قال: نعم حدثني سبعة عشر نفسا عن حماد بن سلمة.

فقال: والله لا حدثتك. فقال: إنما هو درهم⁽³⁴⁾، وانحدر إلى البصرة واسمع من التبودكي⁽³⁵⁾، فقال: شأنك. فانحدر إلى البصرة، وجاء إلى موسى بن إسماعيل،

⁽³²⁾ المصدر نفسه: 2 / 218.

⁽³³⁾ سير أعلام النبلاء " 90/11

⁽³⁴⁾ في المطبوع من "المجموعين" لابن حبان: "إنما هو وهم" بواو ثم هاء ثم ميم آخره. وأشار محققه: محمود إبراهيم زايد إلى أنه وقع في نسختين: "إنما هو درهم". وهو الأنسب للسياق.

⁽³⁵⁾ هو موسى بن إسماعيل الحافظ الحجة (ت 223هـ).

فقال له موسى: لم تسمع هذه الكتب عن أحد؟ قال سمعتها على الوجه من سبعة عشر نفساً وأنت الثامن عشر. فقال: وماذا تصنع بهذا؟

فقال: إن حماد بن سلمة كان يخطئ، فأردت أن أميز خطأه من خطأ غيره، فإذا رأيت أصحابه قد اجتمعوا على شيء، علمت أن الخطأ من حماد نفسه، وإذا اجتمعوا على شيء عنه، وقال واحد منهم بخلافهم، علمت أن الخطأ منه لا من حماد، فأميّز بين ما خطأ هو بنفسه، وبين ما خطأ عليه⁽³⁶⁾.

ومع الانتخاب لا يتم للناقد اعتبار حديث الراوي، كما جاء في هذا النص عن ابن معين.

ومن قنع بالانتخاب، ضاقت به مخارج النصوص، وأتّهم أقرانه من أهل الحفظ وكثرة الطلب.

قال الحكم: "سمعت أبا عمرو بن أبي جعفر يقول: سمعت أبا طاهر الخبائي يقول: "سمعت موسى بن هارون يقول: استخرت الله ستين حتى تكلمت في المعمري⁽³⁷⁾، وذاك أني كتبت معه عن الشيخ وما افترقنا، فلما رأيت تلك الأحاديث قلت من أين أتى بها؟".

فقال أبو طاهر: وكان المعمري يقول: كنت أتولى لهم الانتخاب، فإذا مر بي حديث غريب، قصدت الشيخ وحدي، فأسأله عنه⁽³⁸⁾ يعني فيخصوصه به دون غيره من الأقران.

⁽³⁶⁾ "المخروجين" لابن حبان 1/32.

⁽³⁷⁾ هو الحسن بن علي بن شبيب المعمري الحافظ (ت 295 هـ).

⁽³⁸⁾ "السان الميزان" للحافظ ابن حجر 2/263.

فانظر إلى المعمري كيف أغرب على موسى بن هارون وهو من الحفاظ، وانظر إلى هذا الأخير الذي رضي بما انتخب من حديث الشيوخ، كيف تجاسر على إهانة قرينه، وحصر مخارج النصوص فيما علِمَ من مُنتَخَبٍ حديث الشيوخ! . والانتخاب يُفَوَّتُ تعليل بعض الطرق والأسانيد، خصوصاً بعد وفاة كبار الحفاظ الذين هم المصدر المكين في معرفة الصحيح من الضعيف، بل في تعليل أحاديث بعض الثقات؛ إذ هم المرجع في معرفة مخارج الأحاديث ومدار الأسانيد؛ لسعة محفوظهم، وكثرة اطلاعهم، وإحاطتهم بطرق الأحاديث.

قال ابن أبي حاتم الرازي: "سمعت أبا زرعة يقول: سمعت من بعض المشايخ أحاديث، فسألني رجل من أصحاب الحديث فأعطيته كتابي، فرد علي الكتاب بعد ستة أشهر، فأنظر في الكتاب، فإذا أنه قد غيرَ في سبعة مواضع.

قال أبو زرعة: [فأخذت الكتاب وصرت إلى عنده فقلت: ألا تتقى الله، تفعل مثل هذا؟ قال أبو زرعة]: فأوقفته على موضع موضع وأخبرته، وقلت له: أما هذا الذي غيرَ فإنه هذا الذي عن ابن أبي فُديك⁽³⁹⁾، فإنه عن أبي ضمرة⁽⁴⁰⁾ مشهور، وليس هذا من حديث ابن أبي فُديك ، وأما هذا، فإنه كذا وكذا، فإنه لا يجيء عن فلان، وإنما هذا كذا، فلم أزل أخبره حتى أوقفته على كله، ثم قلت له: فإني حفظت جميع ما فيه في الوقت الذي انتخبت على الشيخ، ولو لم أحفظه لكان لا يخفى علي مثل هذا ، فاتق الله عز وجل يا رجل.

⁽³⁹⁾ هو محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فُديك، بالفاء، مصغر، الديلي مولاهم المدري، أبو إسماعيل، صدوق من صغره الثامنة، (ت 200هـ) انظر التقرير ص 826 ج 5773.

⁽⁴⁰⁾ هو أنس بن عياض بن ضمرة، المدري ، ثقة ، من الثامنة (ت 200هـ). التقرير ص 154 ج 569.

[قال أبو محمد]⁽⁴¹⁾ فقلت له : من ذلك الرجل الذي فعل هذا؟

فأبى أن يسميه⁽⁴²⁾

فقول أبي زرعة في النص: " فإنه عن أبي ضمرة مشهور" ، يعني أن مدار هذا الحديث على أبي ضمرة، عُلِمَ ذلك بشهرة مخرجه، كما علم ذلك بحفظ أبي زرعة لحديث الشيخ على الوجه، في الوقت الذي انتخب فيه عليه.

والمُنتَخَبُ الذي لا يقوى على استحضار حديث الشيخ على الوجه، يفوته تعليل الطرق، ونقد الأسانيد، القائمين على مقارنة الروايات، واعتبارها بأحاديث الثقات كما قال علي بن المديني: "الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبيّن خطوه"⁽⁴³⁾ .
وقال يحيى بن معين: "لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجهًا ما عقلناه"⁽⁴⁴⁾ .

6. الكتابة على الوجه:

والكتابة على الوجه تقابل الانتخاب، وهي أن يكتب الراوي كل حديث الشيخ، صحيحه وضعيه، عاليه ونازله، مشهوره وغريبه، حديثه ومعاده... الخ.
قال أبو داود: "كان الليث بن سعد روى أحاديث عن رجل، ورواهما عن الرجل، عن الرجل، كان يكتب على الوجه... "⁽⁴⁵⁾

⁽⁴¹⁾ يعني ابن أبي حاتم الرازي.

⁽⁴²⁾ نقدمة "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم الرازي 1/332 - 333.

⁽⁴³⁾ رواه الخطيب البغدادي في "الجامع" 2/270.

⁽⁴⁴⁾ رواه ابن حبان في "المجموعين" 1/32 ورواه الخطيب البغدادي في "الجامع" 2/270.

⁽⁴⁵⁾ "سؤالات أبي عبد الآله أبي داود في "معرفة الرجال وحرفهم وتعديلهم" 2/173 ح 1508.

وقال أيضاً: "الليث بن سعد روى عن الزهري، وروى عن خمسة عن الزهري، حدث عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال [عن يزيد بن المداد] عن إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري"⁽⁴⁶⁾ والكتابة على الوجه قد تكشف للناقد عن خطأ الثقة الذي أورد الحديث على ظنه، وسلك فيه الطريق المعتادة ثقة بعلمه، واكتفاء بشهرة الطريق المعينة. واستعراض وجوه الخبر وطريقه ومقارنتها قد تظهر خطأ النقاوة الذي أورد الحديث على الحادة، وقد يكون ذلك نتيجة الانتخاب، حيث يقتصر المتخرج على أشهر الطرق.

قال ابن رجب الحنبلي: "وقد سبق إلى نحو ذلك ابن عيينة وابن مهدي، فإن مالكا روى عن صفوان بن سليم⁽⁴⁷⁾، عن عطاء بن يسار عن النبي ﷺ قال: أنا وكافل اليتيم في الجنة كهذه من هذه".

وحالفه ابن عيينة، فرواه عن صفوان بن سليم عن أبيه، عن أم سعيد بنت مرة الفهرية، عن أبيها عن النبي ﷺ⁽⁴⁸⁾. ورجح الحفاظ، كأبي زرعة، وأبي حاتم، قول ابن عيينة في هذا الإسناد على قول مالك.

⁽⁴⁶⁾ سؤالات أبي عبيد الأجري أبا داود ... 167/2 ح 1497

⁽⁴⁷⁾ أي سبق إلى التعليل بكون الرواية لزوم الطريق وسلوك الحادة.

⁽⁴⁸⁾ الحديث في الموطأ 948/2 ح 5 — كتاب الشعر: باب السنة في الشعر عن صفوان بن سليم أنه بلغه أن النبي ﷺ قال: وليس فيه ذكر عطاء بن يسار.

وذكره ابن عبد البر في التمهيد 245/16 من بlagات صفوان بن سليم مرسلاً من غير ذكر عطاء.

⁽⁴⁹⁾ رواه البخاري في "الأدب المفرد" — 227/1 ح 133 — (فضل الله الصمد) — و الطبراني في "مكارم الأخلاق" — ص 74 ح 102 . و ابن عبد البر في "التمهيد" — 16 / 245 من طريق — سفيان بن عيينة — به.

قال الحميدي: قيل لسفيان: إن عبد الرحمن بن مهدي يقول: إن سفيان أصوب في هذا الحديث من مالك. قال سفيان: وما يدرسه، أدرك سفيان صفوان؟، قالوا: لا ، لكنه قال: إن مالكا قال: عن صفوان، عن عطاء بن يسار. وقال سفيان: عن أئمَّةٍ عن أم سعيد بنت مرة، عن أبيها، فمن أين جاء بهذا الإسناد؟.

فقال سفيان: ما أحسن ما قال، لو قال لنا صفوان، عن عطاء بن يسار، كأن أهون علينا من أن يجيء بهذا الإسناد الشديد⁽⁵⁰⁾.
فالاقتصر على رواية مالك — رغم مكانه في الحفظ — عن صفوان اختيار مرجوح كما تقدم.

ويقارب مصطلح "الانتخاب" في معناه مصطلح "التخريج".

7 - "التخريج"⁽⁵¹⁾ من مرادفات الانتخاب:

فإنَّه يحمل المعاني الثلاث الآتية الذكر، وهي "الاختيار"، و"الانتقاء"، و"الانتزاع"، وقد يزيد "التخريج" عن "الانتخاب" معنى رابعاً، وهو "البروز" ، كما يظهر من تأمل معنى الكلمة اللغوي والاصطلاحي، حيث يختص هذا الأخير بطبع المصنف، بخلاف الانتخاب الذي لا يزيد على كونه أصلاً لسماع المنتخب، ويختلف "التخريج" أيضاً عن "الانتخاب" بأنَّ العالم قد يتلقى وينخرج من مؤلفاته، أو من مؤلفات غيره من المحدثين المعاصرين.

⁽⁵⁰⁾ شرح علل الترمذى "لابن رجب الحنبلي 2/842.

⁽⁵¹⁾ يأتي "التخريج" أيضاً بمعنى عزو الحديث إلى راويه، وهو علم قائم بذاته ، له أصوله وقواعد ومنهجه، وهو غير مقصود هنا.

ويتفق "الانتخاب" و"التخريج" في أن كلاً منها انتقاء للعوالي أو الفوائد، أي الغرائب، أو غير ذلك مما تقدم.

قال الشيخ أحمد بن الصديق الغماري: "ويطلقون لفظ" التخريج" أيضاً على معنى آخر، وهو تصنيف معجم، أو مشيخة، أو جزءٍ حديثيٍّ منتقىٍ من مسموعاته، أو من مسموعاتٍ غيره من معاصريه، بـأن يعمد إلى أصول سماعاته فيجدد منها أسماء شيوخه الذين سمع منهم، أو قرأ عليهم أو أجازوا له، ويرتبهم إما على حروف المعجم، فيسمى معجماً، أو على ترتيب الأكبر والأقدم سماعاً، أو الأعلى إسناداً، أو على حسب البلدان، فيسمى مشيخة، ويورد في ترجمة كل واحد منهم ما ينتقيه من الأحاديث العالية الإسناد، أو الغريبة، أو نحو ذلك.

فإن كان من مسموعاته وشيوخه، قيل: خَرَجَ لنفسه معجماً أو مشيخة، وإن كان لغيره من معاصريه قيل: خَرَجَ لغيره مشيخة أو فوائد أو جزءاً، "كفوائد ابن مردك" تخريج الدارقطني، و"فوائد المزكي" تخريجه أيضاً، و"الطيوريات" تخريج السلفي، و"السلاميات" تخريجه أيضاً، و"المهروانيات" تخريج الخطيب، و"مشيخة الفخر ابن البخاري" تخريج ابن الظاهري، وغير ذلك مما يزيد على الألف، وللسلفي وحده من هذا النوع ما يزيد على الأربعين مصنفاً، وكذلك الدارقطني، وكثير من الحفاظ والمُسندين.

ولهذا يقولون عند ذكر المصنفات أحياناً: "له"، كقولهم: "رواه فلان في كتاب كذا له"، يريدون أن الكتاب من جمعه وتصنيفه لا من تخريج غيره.

وإذا كان من تخرّج غيره قالوا: "رواه فلان في كتاب كذا تخرّج فلان ،
كقولهم: أخرج ابن مردك في "فوائد" تخرّج الدارقطني، والمهروني في
"المهروانيات" تخرّج الخطيب، وابن الطيورى في "الطيوريات" تخرّج السلفي"⁽⁵²⁾.

٧- ارتباط مصطلح "الانتخاب" بـ"الجرح والتعديل":

كثيراً ما يعرض لنا في تراجم الجهابذة من نقاد الحديث وحافظاته، وصف
أحدهم بأنه "كتب الناس بانتخابه وتخرّجه"، أو أنه "هو الذي كان يتولى
الانتخاب" أو أنه "كان موصوفاً بحسن الانتخاب يكتب الحفاظ بانتقامه" أو
"كتب الناس بفائدته" ... الخ..

فاعلم أن ذلك من أرفع صيغ التوثيق، التي تدل على مزيد المعرفة بصناعة
الحديث، وكثرة المحفوظ والقدرة على التمييز بين الصحيح والضعيف، والسلام
من العلة والمعل، والعالي والنازل، المشهور والغريب من أحاديث الشيوخ... الخ.
فمن ذلك على سبيل المثال قول الحافظ أبي نعيم، في إبراهيم بن أورمة
(ت 266هـ): "فَاقِ إِبْرَاهِيمَ بْنَ أُورْمَةَ أَهْلَ عَصْرِهِ فِي الْعِرْفِ وَالْحَفْظِ، وَأَقَامَ بِالْعَرَاقِ
يَكْتُبُونَ بِفَائِدَتِهِ"⁽⁵³⁾ أي بانتخابه.

ومن ذلك أيضاً قول مأمون المصري المحدث في الإمام النسائي: "خرجنا مع أبي
عبد الرحمن إلى طرسوس سنة الفداء"⁽⁵⁴⁾، فاجتمع جماعة من مشايخ الإسلام
واجتمع من الحفاظ عبد الله بن أحمد بن حنبل، ومحمد بن إبراهيم مربع، وأبو

⁽⁵²⁾ حصول التفريح بأصول التخرّج "للشيخ: أحمد بن الصديق الغماري" — ص 13 — 14 .

⁽⁵³⁾ "سير أعلام النبلاء" للذهبي 13 / 146.

⁽⁵⁴⁾ وقع في الأصل من "معرفة علوم الحديث" للحاكم ص 82 : (الفاء) بناءً ثم دال مهملاً، فأفسده الحقيق اجتهاداً،
ووقع على الصواب في "الجامع" للخطيب البغدادي 2/ 218 ، وفي "سير أعلام النبلاء" للذهبي 14/ 130 .

الأذان، وكيلجة⁽⁵⁵⁾ وغيرهم، وتشاوروا من ينتقي لهم على الشیوخ، فاجتمعوا على أبي عبد الرحمن النسائي، وكتبوا كلهم بانتخابه⁽⁵⁶⁾.

ومن ذلك أيضاً قول الحاكم في أبي بكر أحمد بن هارون البرديجي "لا أعرف إماماً من أئمة عصره في الآفاق إلا وله عليه انتخاب يُستفاد"⁽⁵⁷⁾ أي من علو في حديث انتهى إليه، أو من فائدة أغرب بها على الأقران.

ومن ذلك قول الذهبي في ابن الظاهري (ت 696 هـ): "وكان ثقة خيراً حافظاً، سهل العبارة، مليح الانتخاب، خبيراً بالموافقات⁽⁵⁸⁾ والمصافحات⁽⁵⁹⁾، لا يلحق في جودة الانتقاء"⁽⁶⁰⁾.

وهكذا يقترن وصف الرواوي بأنه الذي كان يتولى الانتخاب والترحير بالحفظ والمعرفة وجودة الانتقاء، التي تقتضي المهارة في صناعة الحديث، والخبرة بأنواع العلو والنزول.

⁽⁵⁵⁾ وقع في "معرفة علوم الحديث" "كيلجة" بتقدم اللام على الياء، والصواب ما أثبته، وهو بكسر الكاف ثم ياء ساكنة، وهو محمد بن صالح البغدادي أبو بكر الأطاطي، لقبه كيلجة.

⁽⁵⁶⁾ رواه الحاكم في "معرفة علوم الحديث" ص 82، والخطيب في "الجامع" — 218 وأورده لذهبي في "السير" — 130/14.

⁽⁵⁷⁾ "سير أعلام البلاء" 123/14 "وتذكرة الحفاظ" للذهبي 747/2.

⁽⁵⁸⁾ المخالفات جمع موافقة، وهي قسم من أقسام العلو الذي يختص بكتاب من كتب الحديث المعتمدة. قال النووي — رحمه الله —: (فالمموافقة أن يقع لك حديث عن شيخ مسلمٍ من غير جهة، بعدد أقل من عددك إذا روته عن مسلم عنه) — تدريب الرواوي 165/2.

⁽⁵⁹⁾ المصافحات جمع مصافحة، وهي قسم من أقسام العلو الذي يختص بكتاب من كتب الحديث المعتمدة. والمصافحة أن يستوي إسناد الرواوي عدداً مع إسناد تلميذ أحد المصنفين، فيكون الرواوي كأنه لقى المصنف وروى عنه، وسيبى بذلك لأن العادة جرت بالمصافحة بين من تلاقياً. انظر "نزهة النظر" لابن حجر العسقلاني — ص 159. و"من أطيب المنح في علم المصطلح" لعبد المحسن العباد، وعبد الكريم مراد — ص 51.

⁽⁶⁰⁾ "تذكرة الحفاظ" 1480/4.

فهرس المصادر والمراجع

- "أجوبة أبي زرعة الرazi على أسئلة البرذعي" ضمن: (أبو زرعة الرازى وجهوده في السنة النبوية) — د. سعدي الهاشمى — دار ابن القيم — المدينة — ط : الأولى — 1411هـ / 1991م.
- "الأدب المفرد مع شرحه فضل الله الصمد" — محمد بن إسماعيل البخارى — شرح وتعليق: فضل الله الجيلانى — المطبعة السلفية ومكتبتها — القاهرة — ط: الثانية — 1388هـ.
- "الإسناد من الدين وصفحة مشرقة من تاريخ سماع الحديث عند المحدثين" — عبد الفتاح أبو غدة — مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب — ط : الأولى — 1412هـ / 1992م.
- "الباعث الخيث شرح اختصار علوم الحديث" — أحمد محمد شاكر- مصورة دار الفكر - بدون تاريخ.
- "تاريخ بغداد" — أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي — تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا — دار الكتب العلمية — بيروت — ط: الأولى — 1417هـ / 1997م.
- "تدريب الراوى شرح تقریب النووی" — جلال الدين السيوطي — تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف — دار الكتب الحديثة — مصر — ط: الثانية — 1385هـ / 1966م.

- "تذكرة الحفاظ" — شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي — تحقيق: عبد الرحمن المعلمي — مصورة دار إحياء التراث العربي — بدون تاريخ.
- "التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد" — أبو عمر يوسف بن عبد البر — تحقيق: جماعة من المحققين — وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بال المغرب.
- "تقريب التهذيب" — أحمد بن علي بن حجر العسقلاني — تحقيق: أبو الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني — دار العاصمة — الرياض — ط: الأولى 1416هـ.
- "التنكيل بما في تأنيب الكوتري من الأباطيل" — عبد الرحمن بن يحيى المعلمي — تحقيق وتعليق: محمد ناصر الدين الألباني — حديث أكاديمي فيصل أباد باكستان — ط: الأولى 1401هـ / 1981م.
- "تهذيب التهذيب" — ابن حجر العسقلاني — مصورة دار الفكر العربي عن طبقة دائرة المعارف الناظمية — الهند — بدون تاريخ.
- "الجامع الصحيح" — مسلم بن الحجاج مع شرح النووي — تصوير: دار إحياء التراث العربي — بيروت — بدون تاريخ.
- "الجامع لأخلاق الرواية وآداب السامع" — أبو بكر الخطيب البغدادي — تحقيق محمد رافت سعيد — مكتبة الفلاح — الكويت — ط: الأولى 1401هـ / 1981م.
- "الجرح والتعديل" — عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي — تحقيق: عبد الرحمن المعلمي — مصورة دار الكتب العلمية — عن الطبعة الأولى لدائرة المعارف العثمانية.

- "حصول التفريح بأصول التخرّيج" — أحمد بن الصديق الغماري —
مكتبة طبرية — الرياض — ط: الأولى — 1414هـ/1994م.
- "الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة" — ابن حجر العسقلاني.
- "الروض الباشم في الذب عن سنة أبي القاسم" — محمد بن إبراهيم الوزير
— مصورة دار المعرفة للطباعة والنشر — 1399هـ/1979م.
- "سؤالات أبي عبيد الأجري أبو داود في معرفة الرجال وحرفهم
وتعديلهم" — تحقيق: عبد العليم البستوي — دار الاستقامة — مكة —
ط: الأولى — 1418هـ/1997م.
- "سؤالات الحاكم الدارقطني" — تحقيق: موفق بن عبد الله — مكتبة
المعارف — الرياض — ط: الأولى — 1404هـ/1984م.
- "سنن الترمذى" — أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذى — تحقيق: أحمد
شاكر، محمد فؤاد عبد الباقي، إبراهيم عطوة — تصوير دار إحياء التراث
العربي — بدون تاريخ.
- "سنن الدارمي" — عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي — تحقيق عبد الله
هاشم يماني — دار المحسن للطباعة — القاهرة — ط: 1386 هـ/1966م.
- "سير أعلام النبلاء" — شمس الدين الذهبي — تحقيق: جماعة من المحققين
تحت إشراف شعيب الأرناؤوط — مؤسسة الرسالة — بيروت — ط:
الثالثة — 1405هـ/1985م.
- "السيرة النبوية" — إسماعيل بن كثير — تحرير: مصطفى عبد الواحد —
مطبعة عيسى الباب الحلبي وشركاه — بدون طبعة.

— "الكامل في ضعفاء الرجال" — عبد الله بن عدي الجرجاني — دار الفكر للطباعة والنشر — بيروت — ط: الثالثة — 1409هـ / 1988م.

— "لسان العرب" — جمال الدين محمد بن منظور — دار صادر — ط: الثالثة — 1414هـ / 1994م.

— "لسان الميزان" — ابن حجر العسقلاني — تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض — دار الكتب العلمية — ط: الأولى — 1416هـ / 1996م.

— "المخروجين من المحدثين والضعفاء والمتروكين" — محمد بن حبان البستي — تحقيق محمود إبراهيم زايد — دار الوعي — حلب — ط: الأولى — 1396هـ.

— "المستدرك على الصحيحين" أبو عبد الله الحاكم — تحقيق: مصطفى عبد القادر عطّا — دار الكتب العلمية — بيروت — ط: الأولى — 1411هـ / 1990م.

— "المصباح المنير" — أحمد بن محمد بن علي الفيومي — مكتبة لبنان — بدون طبعة — 1987م.

— "المصنف في الأحاديث والآثار" — عبد الله بن محمد بن أبي شيبة — تحقيق: سعيد اللحام — دار الفكر — بيروت — ط: الأولى — 1409هـ / 1989م.

— "معرفة علوم الحديث" — أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم — تحقيق: معظم حسين — دار الآفاق الجديدة — لبنان — ط: الثالثة — 1979م.

- "المعرفة والتاريخ" — يعقوب بن سفيان الفسوبي — تحقيق: أكرم ضياء العمري — مؤسسة الرسالة — ط: الثانية — ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.
- "معيد النعم ومبيد النقم" — تاج الدين عبد الوهاب السبكي — مؤسسة الكتب الثقافية — بيروت — ط: الأولى — ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م.
- "مكارم الأخلاق" — أبو القسم الطبرى — تحقيق: فاروق حمادة — دار الرشاد الحديثة — الدار البيضاء — ط: الأولى — ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.
- "من أطيب المنح في علم المصطلح" — عبد المحسن العياد وعبد الكريم مراد — مطبوعات الجامعية الإسلامية — المدينة — ط: الثالثة — ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.
- "الموطأ" — مالك بن أنس (رواية يحيى الليثي) — تعليق: محمد فؤاد عبد الباقي — تصوير: دار إحياء التراث العربي — بيروت — بدون تاريخ.
- "ميزان الاعتدال في نقد الرجال" — شمس الدين الذهبي — تحقيق: علي محمد البجاوي — دار المعرفة للطباعة والنشر — بيروت — ط: الأولى — ١٣٨٣هـ / ١٩٦٣م.
- "النكت على كتاب ابن الصلاح" — ابن حجر العسقلاني — تحقيق: ربيع بن هادي — دار الرأي — الرياض — ط: الثالثة — ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.
- "النهاية في غريب الحديث والآثار" — أبو السعادات المبارك بن محمد بن الأثير — تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمد الطناحي — مصورة: دار إحياء التراث العربي — بيروت — بدون تاريخ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من روايات السنة النبوية: دراسة في حديث:

"ينطق الروبيضة"

د.الحسين أيت سعيد

عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: "إن أمّا الدجال سنتين خداع، يكذب فيها الصادق، ويصدق فيها الكاذب، ويخون فيها الأمين، ويؤتمن فيها الخائن، ويتكلّم فيها الروبيضة، قيل: وما الروبيضة؟ قال: الفويسق يتكلّم في أمر العامة".
وعند الطبراني: "السفوي ينطق في أمر العامة".

وفي لفظ له: "قيل: وما الروبيضة؟، قال: من لا يؤبه له".

وعند البزار: "المراء التافه يتكلّم...".

١. دراسة الحديث روایة ودراسة :

هذا الحديث العظيم الشأن، أخرجه أحمد في مسنده — 3/220 / وابنه عبد الله معه، وأبو يعلى في مسنده — 6/378 / بلفظ: "إن بين يدي الساعة سنتين خداع، يصدق ...، وعنه: "قالوا: يا رسول الله، وما الروبيضة؟، قال...". فذكره ثلاثة من طريق عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن دينار، عن أنس.

وأنخرجه أَحْمَدُ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبَادٍ بْنِ الْعَوَامِ، ثَنَا مُحَمَّدٌ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمَنْكَدِرِ، عَنْ أَنْسٍ.

وهذا يدل على أن لابن إسحاق فيه شيخين، وكلا الإسنادين رجاهما ثقات، لكن ابن إسحاق لم يصرح بالسماع، وقد عنعنه، وهو مدلس، ولا يقبل من المدلس إلا ما صرخ فيه بالسماع.

لكن نقل الهيثمي في مجمع الزوائد — 284/7 / أن البزار ساقه بسنده عن ابن إسحاق، قال: حدثني عبد الله بن دينار، وبذلك زالت علة توهם الانقطاع، وصار الحديث متصلًا، حسناً لذاته، صحيحًا بغيره كما سيأتي.

هذا ول الحديث أنس مخرج آخر مختصر، فقد أخرجه الطبراني في الأوسط — 211/2 / والبزار — مختصر زوائد — 2/184 / من طريق محمد بن معمر، ثنا أبو عاصم، عن شبيب بن بشر، عن أنس مرفوعاً: "من أشراط الساعة ، الفحش والتفحش، وقطيعة الأرحام، وتخوين الأمين، وائتمان الخائن".

قال الطبراني: "لم يرو هذه الأحاديث عن شبيب إلا أبو عاصم".

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد — 7/326 : "وفيه شبيب بن بشر، وهو لَيْنٌ، ووثقه ابن حبان، وقال: يخطئ". اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر في مختصر الزوائد: "حسن". اهـ.

قلت: شبيب بن بشر الحلبي الكوفي، وثقة ابن معين وقال: "لم يرو عنه غير أبي عاصم".

وقال ابن حبان في الثقات — 4/359 : "يخطئ كثيراً، روى عنه أبو عاصم النبيل، وإسرائيل". اهـ.

وهذا يرد قول ابن معين: "لم يرو عنه غير أبي عاصم"، وقول ابن حبان: "يختلط
كثيراً"، يدل على أنه يحتاج في حديثه لتابع أو شاهد، فهو لا يحسن ولا يصح
بذاته، وإنما بغيره، خلافاً لما تفيده عبارة "يختلط" التي نقلها الهيثمي عن ابن حبان
دون ذكر وصفها الذي يبين سوء حال الشخص من حيث حفظه.

وهذا الجرح المفسر، يرد توثيق ابن معين له، لأن من كثر خطوه، لا يكون
ذلك إلا من سوء حفظه، ومن كان كذلك لا يكون ثقة بالمعنى المصطلح عليه،
وإن كان كذلك في دينه.

وعليه فحدиشه هذا صحيح بغيره في القدر المشترك بينهما، دون قوله:
"الفحش والتفحش وقطيعة الأرحام"، فهذا القدر بهذا السند ضعيف، لكن له
شاهد عن عبد الله بن عمرو، وسيأتي، وبه يحسن.

وعليه فقول الحافظ في حديث شبيب بن بشر هذا: "حسن"، ومتابعة الشيخ
ناصر له في الصديحة — 5/280 —، إن أراد أنه حسن بغيره، فهو كذلك، بل هو
صحيح بشواهد، وإن أراد أنه حسن لذاته، فليس كذلك لما علمت من حال
شبيب المذكور.

تنبيه أول: إسناداً حديث ابن إسحاق السابقان، قال عنهما محمد عصره،
العلامة الشيخ أحمد شاكر — رحمه الله — في تحقيقه للمسند، عند كلامه على
حديث أبي هريرة — 7899/ج 8: "ثم إن له شاهداً صحيحاً من حديث أنس،
سيأتي في المسند، بإسنادين صحيحين". اهـ.

فهذا يفهم منه أئمماً صحيحاً لذاته، وليس كذلك لما علمت من العنون
فيهما عند أحمد، وأحد هما، الذي بينتْ رواية البزار التصريح بالسماع فيه، حسن
لذاته، اللهم إلا إذا قصد أئمماً صحيحاً بغيرهما فله وجه، ولكن لا تقيده عبارته.

تبنيه ثانٍ: قال متمم تحقيق المسند، الشيخ حمزة أحمد الزين، عن إسناد
محمد بن إسحاق الأول، رقم: — 13231: "إسناده حسن ، لأجل محمد بن جعفر
البزار، المدائني، ففيه كلام، وابن إسحاق قد عنون هنا، والحديث رواه ابن ماجة.
ثم قال عن الإسناد الثاني — 13233: "إسناده صحيح ... اهـ".
وهذا الكلام عليه مؤاخذات:

إحداها: حكمه على هذا الإسناد بأنه حسن، لا يصح، لأن المبادر من ذلك
أنه حسن لذاته وليس كذلك.

وثانيتها: تعليل الحديث بما ليس بعلة ، وترك علته الحقيقة، فهو أعلم به أن
محمد بن جعفر المدائني فيه كلام، لا ينزل به حديثه عن رتبة الحسن، وترك
علته الحقيقة، وهي عنونه ابن إسحاق، وهو مدلس ولا ينبغي أن يعل الحديث
بمن هو أدنى إذا كان فوقه من يمكن أن يكون هو علته، لأن فيه إلصاق الجنابة بمن
قد يكون بريئاً منها، ومدار الحديث على ابن إسحاق، وليس على محمد بن
جعفر .

وثالثتها: قوله: "وقد عنون هنا" يفيد أنه صرخ بالسماع في موضع آخر من
المسند ، وليس كذلك لما علمت، وذلك لا يتفق مع تدقيق المحدثين في عباراتهم.

ورابعتها: قوله عن إسناد محمد بن إسحاق الثاني: "صحيح"، ليس كما زعم، وإنما هو حسن، بعد ثبوت تصريح ابن إسحاق بالسماع عند البزار. وقد استقر رأي المحققين من المحدثين عموماً على تحسين أحاديث ابن إسحاق إذا صرخ بالسماع وليس في الإسناد علة أخرى.

فتتصحّح حديثه لذاته، بتجاهله لهذا العرف الذي ساروا عليه في مئات الأحاديث، فحديثه يصح بغيره لا بذاته، اللهم إلا إذا روّعي عرف من لا يفرق بين الصحيح والحسن، باعتبار أن لفظ المقبول المحتاج به يشملهما معاً.

وخامستها: قوله: "وال الحديث رواه ابن ماجة"، يدل على أنه رواه عن أنس، لأن كلامه كان عن حديث أنس، ولا وجود لحديث أنس قط عند ابن ماجة، وإنما هو عنده من حديث أبي هريرة كما سيأتي. والداعي لهذا كله، هو عدم التمرن على مصطلحات أهل الفن، وعدم مراعاة موقع استعمالهم المضطرب والغالب.

وعند أحمد: "ستون خداعة... قال: السفيه يتكلم...". الخ.
وعند الحاكم: "تأتي على الناس سنوات جدعات... وينطق فيهم الروبيضة، قيل: يارسول الله وما الروبيضة...". الخ.

وهذا الإسناد ضعيف وفيه علل:

أولاً: الاختلاف على عبد الملك، فقد رواه عنه أبو يعقوب الحنفي بحذف الواسطة، بين سعيد المقري وأبي هريرة، ورواه عنه أيضاً يزيد بن هارون وانختلف عليه فيه، فرواه عنه أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن الحسن البرهاري

بحذفها، وخالفهما أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَسَعْيَدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْمَرْوَزِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلْكِ الدَّقِيقِيِّ، فَرُوْوَهُ عَنْهُ بِإِثْبَاتِهِ.

ولاشك أن رواية هؤلاء، أَسْدُ نَظَرٍ، لِأَنَّهُمْ ثَقَاتٌ أَثَابَاتٌ، وَكَفَى بِأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ حَفْظًا وَإِتْقَانًا.

وأَبُو يَعْقُوبِ الْخَنِينِيِّ — وَاسْمُهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ — ضَعِيفٌ فَلَا تَنْفَعُ مَتَابِعُهُ.
وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْبَرْهَارِيِّ أَيْضًا كَذِبَهُ ابْنُ السَّرْخَسِيِّ كَمَا في تَارِيخِ بَغْدَادٍ —

209/2 - 141/2 والسير

وقد كنت جوزت أن يكون ما في سنن ابن ماجة فيه سقط، لكنه ذلك في النسخة المطبوعة، فراجعت ذلك في تحفة الأشراف — 9/469 — فوجده كما في ابن ماجة، وأشار للخلاف في ذلك بقوله: "رواه محمد بن عبد الملك الدقيقى، عن يزيد بن هارون ، قال: عن أبيه عن أبي هريرة".

وثانيتها: إسحاق بن بكر بن أبي الفرات، قال الذهبي في الكاشف — 1/238:—"جهل" وكذلك قال مسلمة بن القاسم كما في التهذيب — 1/216.

وثالثتها: عبد الملك بن قدامة الجمحي، وهو ضعيف لسوء حفظه، وذلك يورد توثيق من وثقه، لأنَّه جرح مفسر.

وقال الحاكم: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه" وأقرَّه الذهبي .
وليس كذلك لما سبق، والعجب أنَّ الذهبي — رحمه الله — أقرَّه على تصحيحة، وهو نفسه قد ضعف إسحاق بن أبي الفرات كما سبق، وترجم في

الميزان — 2/661 / لعبد الملك الجمحي هذا، وأورد فيه أقوال مجرحه، وتغاضى عنه هنا.

لكن الحديث له طريق آخر، فقد أخرجه أحمد / 2/338 / من طريق فليح بن سليمان، عن سعيد بن عبيد بن السباق عن أبي هريرة مرفوعاً: "قبل الساعة سنتين خداعات....الخ" قال سريج: "وينظر فيها الرويضة" — يعني أن سريجاً خالف يونس في هذه اللفظة، فيونس يرويه عن فليح ويقول: "وينطق"، ويرويه عنه سريج بن النعمان فيقول: "وينظر". ولعل فليحا هو الذي كان يتلون فيها، لأن في حفظه شيئاً.

وهذا الإسناد حسن بغيره، سعيد بن عبيد بن السباق ثقة، وفليح بن سليمان من رجال الشيدين، وهو متكلم في حفظه، والبخاري وإن كان قد أخرج له، فإنه لم يعتمد عليه بالكلية، وهذا دأبه في كل متكلم فيه بكلام قادح، فإنه يخرج له ما علم من طريق غيره أنه حفظه وأتقنه، ويتقى له انتقاء.

قال الحافظ في هدي الساري ص 457 : "لم يعتمد عليه البخاري اعتماده على مالك وابن عيينة وأضرابهما، وإنما أخرج له أحاديث أكثرها في المناقب، وبعضها في الرقاقة" اهـ.

قلت: لم ينفرد به، فقد توبع كما سبق، وحكم الشيخ شاكر على هذا السندي تخريج المسند — 8440 — بالصحة، بناء على أن فليحا من رجال الشيدين، والأدق ما ذكرنا من أنه صحيح بغيره لا بذاته.

2 — وأما حديث عوف بن مالك، فأخرجه الطبراني في الكبير — 18/67 — / وفي مسنده الشامي — 1/50 — من طريق هشام بن عمار ، ثنا مسلمة

ابن علي، ثنا إبراهيم بن أبي عبلة عن أبيه، عن عوف بن مالك عن رسول الله ﷺ قال: "إن بين يدي الساعة سنين خوادع، يتهم فيها الأمين، ويؤتمن فيها الخائن، ويصدق فيها الكاذب، ويکذب فيها الصادق، ويتكلم في أمر الناس الرويضة، قيل: يا رسول الله، وما الرويضة، قال: السفيه ينطق في أمر العامة".

وهذا الإسناد ضعيف، أبو عبلة والد إبراهيم، اسمه شِمْرُون بن يقطان، ذكره ابن أبي حاتم في المحرح — 376 / من روى عنه وعمن روى، ولم يزد، فهو لذلك مجهول الحال، وابنه إبراهيم ثقة من رجال الشيدين، ومسلمة بن علي الخشني، الدمشقي، من رجال ابن ماجة، متروك.

لكنه لم يتفرد به ، فقد أخرجه الطبراني في الكبير وفي مسند الشاميين والبزار — كشف الأستار — حديث 3323 من طريق يونس بن بكي، عن محمد بن إسحاق، عن إبراهيم بن أبي عبلة عن أبيه به.

وابن إسحاق قد عنده وهو مدلس، لكن تابعه إسماعيل بن عياش، عن إبراهيم ابن أبي عبلة أخرجه الطبراني في الكبير.

وإسماعيل إذا روى عن الشاميين، فروايته صحيحة، وهذه منها لأن ابن أبي عبلة دمشقي — وإنما يخطئ إذا روى عن غير أهل بلده ، لكنه قال: "عن إبراهيم بن أبي عبلة عن عوف بن مالك" فحذف "عن أبيه"، فإذا لم يكن سقط في رواية الطبراني، فهو منقطع، لأن إبراهيم لم يرو عن عوف بن مالك. وال الصحيح فيه ذكر "أبيه" كما سبق .

وبهذه المتابعة، تنحصر علته في جهالة أبي عبلة.

وقال الشيخ حمدي عبد المجيد السلفي في تعليقه على سند إسماعيل بن عياش: "فالحديث بهذا الإسناد حسن".

قلت: وليس ذلك منه بحسن، لما علمت من انقطاع رواية إسماعيل، فلو قال: وإنساده حسن إلى إبراهيم بن أبي عبلة، لكان هو الصواب، والله أعلم.

وال الحديث يصح بشواهد السابقة واللاحقة.

3 — وأما حديث عبد الله بن عمرو، فأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق — /189/ من طريق عبد السلام بن مسلم، عن منصور بن زادان، عن أبي جحيفة عنه به مختصرًا بلفظ: "من أشراط الساعة أن يؤثثن الخائن، ويخون الأمين". وفي سنته عبد السلام بن مسلم، أبو مسعود، وهو مجاهد لا يعرف، ولم يترجمه أحد فيما أعلم، وبقى رجاله ثقات.

وآخرجه البزار — مختصر زوائد الحافظ — /183/ من وجه آخر فقال: "ثنا يوسف بن موسى، ثنا عبد الرحمن بن مغراط الدوسي، ثنا الأعمش، عن أبي أيوب، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: لا تقوم الساعة حتى يظهر الفحش، وقطيعة الرحمة، وسوء الجوار، ويخونون الأمين، قيل له يا رسول الله، فكيف المؤمن يومئذ؟، قال: كالنحلة، وقعت فلم تُفسد، وأكلت فلم تكسر، ووضعت طيبا، وكقطعة الذهب، دخلت النار وأخرجت، فلم تزدد إلا جوادا".

قال البزار: "لا نعلم هذا الحديث إلا عن عبد الله بن عمرو، ولا نعلم له عنه إلا هذا الطريق، ولا روى الأعمش عن أيوب إلا هذا".

وقال الحافظ: "إسناده حسن".

وهو كذلك، لكلام في أحاديث عبد الرحمن بن مغراة عن الأعمش، وهذا منها، لكن تبين بما سبق وما يأتي أن هذا الحديث مما لم يختلط فيه حفظه عن الأعمش.

وأبو أيوب هذا، رجح الشيخ ناصر — رحمه الله — في الصحيحة — 361/5 أنه المراغي، الأزدي، البصري، من رجال الشیخین.

هذا وللحديث سند آخر، فقد أخرجه عبد الرزاق في مصنفه — 404/11، وأحمد في مسنده — 199/2، وأبو الشيخ في كتاب الأمثال: ص: 394، والرامهزمي في الأمثال: ص: 66، والحاكم في المستدرك — 4/513، والبيهقي في شعب الإيمان — 59/5.

من طرق عن عبد الله بن بريدة، عن أبي سبرة، عن عبد الله بن عمرو. وأبو سبرة هذا، مجهول، قال ابن معين: "لا أعرفه". وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه" وأقره الذهبي.
وليس كذلك، الحال أبي سبرة المذكور.

وأخرجه أحمد / 162-163 / والحسين المروزي في زوائد الزهد لابن المبارك:
ص: 560، والحاكم / 1 / 25 من طريق حسين المعلم عن ابن بريدة به، إلى قوله:
"ويخون الأمين".

ثم إنه يتواتر في الانقطاع، فقد زاد الرامهزمي في سنته يحيى بن يعمر، بين ابن بريدة، وأبي سبرة، وذلك وهم من مطر الوراق، تارة يخلفه، وتارة يذكره، وقد رواه غيره من هو أحافظ بدونه، وهو الصواب.

وبذلك انحصرت علته في أبي سبرة، وقد توبع بأبي أويوب عن عبد الله بن عمرو عند البزار، وبأبي جحيفة عند الخرائطي كما سبق، وبهذا يكون الحديث مجموع طرقه حسناً، صحيحًا بشواهده.

4 — وأما حديث أم سلمة ، فأخرجه الطبراني في الأوسط /293/9/ ولفظه: "ل يأتي على الناس زمان يكذب فيه الصادق، ويصدق فيه الكاذب، ويخون فيه الأمين، ويؤمن فيه الخذون، ويشهد فيه المرء وإن لم يستشهد، ويختلف المرء وإن لم يستخلف، ويكون أسعد الناس بالدنيا لُكُّعُ بْنُ لَكْعٍ، لا يؤمن بالله ورسوله". قال الطبراني: "لا يروى هذا الحديث عن أم سلمة إلا بهذا الإسناد، تفرد به الليث".

قلت: وفوقه يحيى بن سليم بن زيد مولى رسول الله ﷺ ، قال الحافظ: "محظى" ، وتحته عبد الله بن صالح كاتب الليث ، قال الحافظ: "صادق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة".

قلت: ومن كان كذلك، فحديثه إنما يحسن أو يصحح بغيره، وهذا الحديث كذلك في القدر المشترك.

وأما قوله: "ويشهد فيه المرء وإن لم يستشهد، ويختلف فيه المرء وإن لم يستخلف" فهو صحيح بغير هذا الإسناد، فقد ورد في أحاديث أخرى لصحابة آخرين، ففي حديث عمر عند ابن ماجة 2/791... "ثم يفسو الكذب حتى يشهد الرجل وما يستشهد، ويختلف وما يستخلف".

وفي حديث ابن مسعود عنده: "ثم يجيء قوم تبدر شهادة أحدهم يمينه، ويعينه شهادته".

وهما حديثان صحيحان، يشهدان لحديث أم سلمة.
وبكل ما سبق يكون حديث الباب صحيحًا، مستفيضاً.

2. الدلالات والإشارات:

قال ابن فارس: "الراء، والباء، والضاد، أصل يدل على سكون واستقرار، من ذلك ربض الشاة وغيرها تربض ربضاً... فأما الرويضة... فهو الرجل التافه الحقير، وسمي بذلك، لأنه يربض بالأرض، لقلته وحقارته، لا يؤبه له"⁽¹⁾.

وقال ابن الأثير: "الرويضة ، تصغير الرابضة، وهو العاجز الذي ربض عن معالي الأمور، وقعد عن طلبهما، وزيادة التاء للمبالغة، والتافه الخسيس الحقير"⁽²⁾.

وقال الفيروزابادي: "والرويضة تصغير الرابضة، وهو الرجل التافه... وهذا

تفسير النبي ﷺ⁽³⁾.

وقال ابن منظور: "قال أبو منصور: والغالب أنه قيل للتافه من الناس رابضة ورويضة، لربوضه في بيته، وقلة ابتعاثه في الأمور الجسيمة: ومنه يقال: رجل ربض عن الحاجات والأسفار، إذا كان لا ينهض فيها"⁽⁴⁾.

3. أوجه الإعجاز في هذه اللفظة:

١ — غناء دلالتها، وشمولها لما جد ويجدد من صور التافهين والأحساء إلى يوم التقاد.

⁽¹⁾ المقاييس — 477/2-478.

⁽²⁾ النهاية — 170/2.

⁽³⁾ ترتيب القاموس الحيط — 288/2.

⁽⁴⁾ لسان العرب — 153/7.

2 — إعطاء النبي ﷺ للفظ بعدها آخر، لا تعرفه العرب إلا من جهته، إذ هو الذي شرح لفظ الروبيضة بالرجل التافه الخسيس، الذي لا يؤبه له، بينما العرب لا تعرف له إلا معنى الجاثم القاعد في بيته.

وبهذا التفسير النبوي، اتسع مدلول هذا اللفظ، واستوسع ما لم تعهده العرب في دلالته، وهو منه ﷺ من باب توسيع بحاري المعنى اللغوية، لخدمة الحقائق الشرعية التي يراد ترسيخها وتوطيدتها في نفوس سامعيها، وهو أيضاً من بابات تصحيح المفاهيم، التي كثيراً ما تُسبّق باستفهام أو سؤال، ينبع السامع إلى ما خفي عليه من دقائق الألفاظ، أو أغفل من معانيها.

من ذلك مثلاً، قوله ﷺ من حديث أبي هريرة: "أتدرؤون من المفلس؟ قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع، فقال: إن المفلس من أمتى، يأتي يوم القيمة بصلة وصيام وزكاة، ويأتي قد شتم هذا، وقدف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيعطي هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه، أخذ من خططياتهم، فطرحت عليه ثم طرحت في النار".⁽⁵⁾

فهذا الحديث الشريف، يدل على ما قلنا من تصحيح المفاهيم في دلالات لغوية عديدة من جانب المقصوم ﷺ فالعرب يعهدون بينهم المفلس الدنيوي، ويحددونه بعدم ملكه ديناراً ولا درهماً، ولكنهم يغفلون المفلس الآخرولي، ولو كان ثرياً غنياً بينهم، فنبههم عليه الصلاة والسلام إلى أن دلالة اللفظ قد قصروها على أحد شقيها بلا مقتضى لذلك.

⁽⁵⁾ مسلم في "البر والصلة" — 1997/4.

وفي السنة النبوية الغراء، كثير من هذا التصحيح الذي يحتاج لموضوع مستقل. والمقصود أن دلالة الرويضة أخذت مفهوماً أوسع مما تفهمه العرب من لغتها، ببيانه بكلمة.

- 3 — وجازة اللفظ مع اتساع مبناه، واللفظ غالباً يكمن في إعجازه.
 - 4 — قوة اللفظ، لقوة معناه، وذلك تناسب ملحوظ في اللغة العربية، يعلمـه واقعاً وذوقاً من احتكـ بهـا، ودرى أـساليـبـهاـ.
- ويكفي في ترسـيخـ هذهـ الحـقـيقـةـ، وجعلـهاـ ضـرـورـيـةـ، ماـ كـتبـهـ ابنـ جـنـيـ فيـ "الـخـصـائـصـ".

فـحـروفـ هـذـهـ الـلـفـظـةـ، الـباءـ مـنـهـاـ مـنـ حـرـوفـ الشـدـةـ، وـالـضـادـ مـنـ حـرـوفـ الإـطـبـاقـ، وـالـرـاءـ بـيـنـ الشـدـةـ وـالـرـخـاوـةـ.

وـفـيـ المـزاـوجـةـ بـيـنـهـاـ سـرـ عـجـيبـ، وـمـعـنـ بـدـيـعـ غـرـيبـ، وـهـوـ أـنـاـ لـوـ كـانـتـ كـلـهـاـ حـرـوفـ شـدـةـ، لـتـعـسـرـ الـلـفـظـ وـتـكـسـرـ، وـلـوـ كـانـتـ كـلـهـاـ رـخـوـيـةـ، لـتـفـتـ وـتـشـتـتـ. وـلـمـاـ جـمـعـ بـيـنـهـاـ عـلـىـ هـذـاـ النـحـوـ، كـانـتـ قـابـلـةـ لـلـتـطـبـيقـ، وـإـعـطـاءـ مـثـالـ فـيـ عـلـمـ الـوـاقـعـ، فـاجـمـعـ بـيـنـ الـقـوـةـ وـالـلـيـنـ، لـهـ مـاـ يـبـرـرـهـ فـيـ عـالـمـ الشـهـوـدـ، وـفـيـ مجـرـىـ الـكـمـالـ وـالـكـمـالـيـاتـ، فـالـقـاسـيـ الصـلـدـ الـذـيـ لـاـ لـيـنـ فـيـهـ، غـيرـ قـابـلـ لـلـتـطـبـيقـ، وـإـنـ كـانـ إـنـسـانـاـ فـهـوـ غـيرـ أـلـيـفـ وـمـتـجـانـسـ، وـالـلـيـنـ الـمـسـتـرـخـيـ الـذـيـ لـاـ قـوـةـ فـيـهـ، هـوـ كـذـلـكـ أـيـضاـ، فـاقـضـتـ حـكـمـةـ الـبـارـيـ الجـمـعـ بـيـنـ قـوـةـ فـيـ لـيـنـ، إـذـ الـكـمـالـ فـيـ اـجـتمـاعـهـمـاـ، وـهـذـاـ يـوـصـفـ الـحـقـ سـبـحـانـهـ بـأـنـ رـحـيمـ، وـأـنـ شـدـيدـ الـعـقـابـ، كـمـاـ فـيـ قـوـلـهـ: (اعـلـمـواـ أـنـ اللهـ شـدـيدـ الـعـقـابـ وـأـنـ اللهـ غـفـورـ رـحـيمـ)⁽⁶⁾.

⁽⁶⁾ المائدة: 98.

وهذا نهاية الكمال.

إذ لو كان شديد العقاب فقط، لأيس العباد من رحمته، ولو كان رحيمًا فحسب، لنال رحمته من ليس بأهل لها من الكفرة الفجرة، والعدل والجزاء، إنما يحلقان ويطيران بجناحي الرهبة والرغبة.

والملاحظ أن هذه اللفظة كيما قلبت وصرفت، فإنها تدل على الجثوم، والالتصاق بالأرض، والثقل، والركود، وكلها ألفاظ تفيد التوقف وعدم التحرك، وتندى بالموت البطيء، فليس فيها ما ينبئ بالنماء، ولا بالتحول، والصيروحة من شأن إلى شأن.

ويكفي الرواية أنه مخالف للمخلوقات في مآهلها، وسعيها الحيث نحو غاية مرصودة، بحركة دؤوبة، ونشاط مستمر.

وهذا قلب لسجايا الأشياء، وعكس لمنطلقها وغايتها، ومن ثم تجد الروايات جاثمة على رقاب البشر، تستغلهم، وتحول بينهم وبين كمالهم، وغايات أفعالهم، فهي حجر عثرة في مسعاهم، وعقبة كثُرود في مناكب مسالكهم، تعوقهم عن الحق والحقيقة، وتزيّن لهم الباطل، وتُاطِرُهم عليه أطرا، فلا هي مع الصيروحة التاريخية، ولا مع الحركة الدؤوبة الكونية، التي تسعى فيها المخلوقات نحو قوله تعالى: (إنَّ كُلَّ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنُ عِبْدًا، لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدْهُمْ عَدًا، وَكُلُّهُمْ آتَيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرِداً) ⁽⁷⁾.

وما أثقل الروايات على الأرض التي يمشون عليها، وعلى القلوب، فسماع رنين حروفها تشمئز منه النفوس، و تستقبله الأسماء، وتجه الأذواق، وتلفظه

⁽⁷⁾ مريم: 93—92.

الأفتدة، وليس ذلك إلا من منافقاً لها للفطرة، وفراغها من محتوى مجيد ونافع، وإنغماستها في تفاهات نكدة، وهكذا الفرع يختبئ بخيث أصله، ويطيب بطيب عنصره، كما قال تعالى: (والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه، والذي خبئ لا يخرج إلا نكدا) ⁽⁸⁾. [الكامل]

فأضاءء من مصباحهم مصباحَه *** والفرع يزكي عند طيب المختد

4. مضامين النص وإشاراته:

يعد هذا الحديث من الأحاديث الجليلة القدر، العظيمة النفع، وهو من جوامع كلمه ﷺ، إذ هو على وجاهته، وبراعة عبارته، ورشاقة تركيبه، قد صور لنا تصويراً رائعاً أخذناه بالأباب، أنموذجاً من البشر، هو سمييج لميج. ومن علامات الساعة، وشُؤم على مجتمع يوجد فيه، وعلى أمّة يتولى شؤونها، ويدير أمورها.

ويلمح النص إلى أن الرويضات، ما هي إلا نتائج مقدمات، نتائج لفساد التصور، وفساد الأدوات، وفساد العقول، وفساد الزمان، فهي قمة الهرم في سلسلة من مقدمات وأسباب تمهد لظهورها، وهي لها المناخ الذي تستعلي فيه وتطغى، فتأمر وتنهي بلا رقيب ولا حسيب.

ونبي الحكمة ﷺ حينما يخبر بهذه الغيبات المشؤومة التي ستقع ولا بد، لا يقصد بذلك أن يخبرنا بأمر سيحصل، لتحسر وتنأسف، ونشلل حركتنا، ونقف موافقنا لا نتردح، نبكي طائرنا المتعوس، ونعض على أصابع الندم، حتى نموت غيظاً، ولنفظ أنفاسنا لفظاً، ولكنه يريد أن يحذرنا من الأسباب التي تؤدي إلى

⁽⁸⁾ الأعراف: 58.

ظهور مثل هذه الفسائل الشريرة، أن نتقيها، وأن نخوض دون وجودها، حتى لا يترتب عليها شر مستطير، فهو من باب اتقاء أسباب المرض لتجنب نتائجه، ومن باب دفع المسببات التي لا تحمد، بدفع أسبابها، وهذا مطلوب شرعاً، وقدراً، ومحبوب ذوقاً وفطرة، فقد جبل الله خليقته على جلب ما ينفعها، ودفع ما يضرها، تحقيقاً لحكمة القدر، واستجابة لنوازع السريرة السوية.

فالألهي، من يتغطى لتلك المقدمات فور ظهورها، وخاصة حينما تكون علاقتها في كمون وانشطار، لا يدرك خيط الربط بينها إلا الحاذق بعبادئ الأمور وعواقبها.

فهي في أولها تبدو دقيقة جداً، لا يلحظها عامة الناس الذين هم في عمَّه الغواية يمرحون، وفي سكرة الجهالة يتربدون، وإنما يتصرونها ويقدرون خطورتها، ذلك الذي عقل عقله بعقل التأمل والمعرفة، وعود له على استخلاص النتائج من إلهادات مقدماتها، وألف التعليل لكل ظاهرة، فلا يمر أمامه فؤاده المصقوله، وبصر بصيرته المتوقدة شيء إلا ويعمله، متسائلاً عن بدايته وغايتها، وتلك بُدَاهَة راسخة، يمنحها واهب المنن لمن شاء من عباده، وتجلى بالتجربة والمران، والاحتكاك، وحب المغامرة المحسوبة، والمبادرة الموقوتة.

ومن لم يوهد شكل هذه الملكة، فإنه لا يدرك الأسباب إلا حينما تطل بقروها بازغة، وقد يتعرسر آنذاك التصدي لما ينجم عنها من عواقب. والأساة المَهَرَة، من يستأصلون الداء قبل استفحاله، ويدرُؤون الحَيْنَ قبل إمامه.

5. التدرج النرمي ودوره في تغيير مفاهيم وترسيخ أخرى:

الكرات التاريخية، لها أثر ملموس في التغيير والنقل، وترسيخ أفكار ومعتقدات وعادات، سواء كانت صالحة أو فاسدة، والذي يرصد السير الحيث لملوّين، يرى أن البشرية دائماً تمر بمراحل ثلاث:

المراحلة الأولى: فترة غرس المبادئ في النفوس، والتكمين لمزايا الصدق والأمانة، والعدل فيها.

وهذه المرحلة خطيرة، ولذا تتولاها الرسالات السماوية، ويرعاها أنبياء الله ورسله، يسقون أشجارها بدمائهم، ويزودون عن حياضها بأرواحهم وأرواح أصحابهم، حتى مكروا لها في النفوس وفي الأرض، وأصبح الناس يتفيرون ظلامها، ويتنطللون بباسق أشجارها، ويسمون يانع ثمارها، ويعجب البصراء بريتها وروائهما.

وفي هذه الدورة تعيش هذه المبادئ في الضمائر متقدة، غالبة، لأن بناتها علموا ما بذلوا في سبيل إثباتها من النفس والنفيس.

ومن ثم، فهم أمناء عليها، لا تؤتى من جانبهم، ولا تسترخص في حماهم وذمارهم، ولا تهان أو تمس في ظل سلطانهم وعزهم، وهم حراس ساحتها أن يتسرّب إليها زيادة أو نقصان.

ولهذا تكون المبادئ في أزمنتهم نقية صافية، سهلة ميسورة، مضبوطة التعاليم، منفذة الجزيئات والكليات، في وئام وانضباط واتساق واتفاق، وفي صرامة لا تدع مجالاً للهزل والهازلين، ولا تُبقي على طفليات يمكن أن تقدر زلاها المعين، ورحيقها المختوم.

المرحلة الثانية: مرحلة الأتباع الذين خلفوا البناء والمؤسسين.

من هؤلاء يبدأ التغيير تدريجياً يطأ على تلك الخصال، وخاصة بعد انفراط تلك الأجيال العاملة بقيمتها، والذين أنفقوا كل ثمين في إعزازها.

و في هؤلاء التبع يكون أنس لم تتعمق تلك الفضائل في نفوسهم، ولم يبذلوا في اكتسابها ما بذله سابقوهم، فتتسرب إليهم الاستهانة بقيمتها وجدواها، لأن ما لم يتعب فيه المرء، لا يجد له لذة، والمحروزُ بعد المعاناة، أرسخ في النفس وأغلى من المنساق إليها بلا كد ولا جد.

وهنا يبدأ العقد في الانفراط، وتتدرج نفوس الأخلاقيات في الانسلاخ من تلك الجلائل حذو القذة بالقذة، حتى تصبح مع مرور الزمن آيلة إلى حقائق أخرى، فيحور الصدق كذباً، والكذب صدقاً، والخيانة أمانة، والأمانة خيانة. قال

الشاعر: [الخفيف]

لا يخون الأمين شيئاً ولكن *** ربما تخسب الخئون أميناً⁽⁹⁾

وقال آخر: [الطوبل]

ألا ربَّ من تعنته لك ناصحاً *** ومؤمناً بالغيب غير أمين⁽⁹⁾

هذه المرحلة التي يبدأ فيها تغير الفضائل — ولا يفطن لها إلا من أوتي سلامة سليمة — هي التي تحتاج إلى حراسة مشددة، وتقيظ تام، لأن العلاج يخف ويسهل، والنفوس مهيئة له بأقل التكاليف.

وشواهد التاريخ على هذه المرحلة كثيرة، يكفي أن نذكر منها ضربين اثنين:

⁽⁹⁾ انظر: "محة المجالس" — الثاني من القسم الأول: 578.

أحدهما: في قوم نوح، فقد كان فيهم قوم صالحون ذكر الله عز وجل قصتهم في قوله: (وقالوا لا تذرنَّ آهتكُم ولا تذرنَّ ودا ولا سُواعا ولا يَعُوثَ وَيَعُوقَ وَئِسْرَاً، وقد أضلوا كثيراً، ولا تزد الظالمين إلا ضلالاً)⁽¹⁰⁾.

قال ابن عباس: "أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أو حى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصاباً، وسموها بأسمائهم، ففعلوا، فلم تعبد، حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم عبدت"⁽¹¹⁾.

فالذين عرفوا هؤلاء الصالحين، كانوا على دين متين، فلم يعبدوه، و كانوا يستعينون بتماثيلهم على تذكر ما كانوا عليه من العبادة والزهد والتبتل، فيأتison بهم في ذلك، ولما خالفت خلوف بعدهم، وقل فيهم علم النبوة، وطال عليهم الأمد، ظنوا أنهم إنما نصبو صورهم ليعبدوها، فعبدوها هم، فكانت تلك بداية الشرك في الأرض، وببداية تغيير معلم التوحيد.

وثانيهما: في جيل صحابة محمد ﷺ، وفي عهدهم انتشرت تعاليم الإسلام، وعزت، وعممت، وأذعن لها الجميع، وكانوا يفدوها بمعاهدهم قبل استئصالهم، فكلما بزغ قرن فتنـة أو بدعة، بتروه، أو حاد حائد عنها انتشلوه، وبذلك استقام الدين في النفوس وفي الواقع، وكان الصدق والأمانة لا يسأل عنهم، لأنهما الأصل، وكان المرء يصدع بالحق، ولا يخشى لومة لائم، لأنه موئل الجميع، حكامٌ ومحكمين.

⁽¹⁰⁾ نوح: 23-24

⁽¹¹⁾ البخاري - الفتح - 535/8

ففي أول خطبة ألقاها أبو بكر رضي الله عنه بعد توليه الخلافة، قال: "أيها الناس، إني وليت عليكم ولست بخيركم، فإن رأيتموني على حق فأعينوني، وإن رأيتموني على باطل، فسددوني. أطيعوني ما أطعت الله فيكم، فإذا عصيته فلا طاعة لي عليكم، القوي منكم ضعيف، حتى آخذ الحق منه، والضعيف قوي حتى آخذ الحق له"⁽¹²⁾.

وهذه الخطبة الصارمة، طافحة بموازين رعاية هذه الشمائل، فلا تحتاج لاستثناء أو إيضاح.

ولما أطلت فتنة التمرد على المثل العليا بمنع الزكاة، سارع أبو بكر والصحابة معه إلى وأدّها في مهدها قبل أن تستفحّل، فعادت الأمور إلى نصابها.

ولما انقضى هذا الجيل، وجاء جيل الأتباع وأتباعهم، ظهر فيهم ما لم يكن فيمن مضى، فتسرب لبعضهم الكذب والخيانة، واعتنقوا بعض البدع المنافية لجوهر الدين، وبدأ تغيير ما كان، ينساب شيئاً فشيئاً إلى النفوس، بعوامل داخلية وخارجية، لا مجال الآن لتفصيلها، لأن المرام تصوير الأدوار لا تفسيرها.

المرحلة الثالثة: مرحلة التغيير البارز الماثل للعيان، وفيها تقلب الحقائق، فيصبح الحق باطلاً، والباطل حقاً، والجبان شجاعاً، والشجاع جباناً، والصادق كاذباً، والكافر صادقاً، والخائن أميناً، والأمين خائناً، وهنا تكثر الأوبئة، ويسود تعفل من التزييف والتلبيس، فتظهر الرويّضات في أحلى مظاهرها، فتسود وتنتشر باسم العامة، وتتولى مصالحها، وتجرؤ على العباد، والاستيلاء على البلاد. وهكذا تختفي الفضائل، وتحل محلها الرذائل.

⁽¹²⁾ نسبة ابن كثير في "البداية والنهاية" 6 / 301 إلى محمد بن إسحاق — 6 / 301 عن الزهراني عن أنس و قال: "وهذا إسناد صحيح".

إنه زمن الرويبيضات، وقد جعلها النبي ﷺ من علامات الساعة، المنذرة بالانقضاض والانقراض .

وظهور هؤلاء، دليل على أن وضع البشرية مختلف، وأن الدنيا لا تسير في جلدة مستقيمة، وأن الحقائق قد انقلبت وتبعدت.

وهذا وضع غير طبيعي، ولا يمكن أبداً أن يستمر، لأن في استمراره هلاك البلاد والعباد وإفسادهما، والله لا يحب الفساد، فيحتاج الأمر إلى مقاومة لرد الأمر إلى نصابه وذويه.

إنما مقاومة عَسْرَة وشاقة، لكن لا بد منها، ولا مفر من اللجوء إليها، فهي النهج الوحيد لرد التركة إلى أربابها، ووضع القوس بيد باريها.

وقد يتساءل المرء: كيف المقاومة، والشمائل كلها قد مسخت، والرويبيضات قد استولت على أحلام من يراد تغييرهم وردهم لأمرهم الأول، وإنقاذهن من مخنة السطحية والبلاد؟.

والجواب أن هناك سلاحين، يقارع بهما كل فساد، ولا سلطان لأحد على حبسهما أو منعهما بالكلية، مهما بلغ جبروتة، وتكميته للأفواه، ومصادرته للحريات.

فمن رأفة الله بعباده أنه جعلهما كالهواء الذي لا يتحكم فيه بشر، وكالإرادة التي لا ينتزعها أحد من أحد.

وهذان السلاحان، هما سلاح الفطرة والعلم، فنور الفطرة لا ينطفئ في قلوب الجميع في زمن الرويبيضات، حتى تخيم عليهم كلهم ظلمات الخيانة

والكذب، بل لا بد أن يبقى وبيص من تألق الفطرة في القلوب، وهو وإن أحاطت به سرادق الجهالة والغواية، فإنه لم ينمح بالكلية.

وهذا الرصيد الداخلي — على ضعفه وتشته وقلته — فإنه يمكن من جديد تقويته وتجمّعه وتكتيره، ليغالب الرذيلة، ويناصر الفضيلة، فإذا وجدت الفطرة نور العلم يناديها من خارج، فإنها تستيقظ من سباتها، وتحس بتعاسة حالتها، وتشعر بخطورة ما أحاط بها من زور الروييضات وتلفيق سلطنتهم، وتدجين السائرين في ركابهم.

ومن ثم، يبدأ ذلك النور في التجمع والالتفاف حتى يشتد عوده، ويقوى ساعده، فيمزق حجب تلك الظلمات، ويتأبى عن تلك الغواية، فيصبح ذلك الإنسان الخامل، المسلم زمام أمره للروييضات، إنسانا آخر، ليس ذلك الخامد الجاهل البهيمي، بل هو كائن حي الضمير، يقظ الحواس، يخلق في آفاق سامية من المباحث والمكان، ويحمل بين ضلوعه هم الأمة كلها، ويحس بإحساسها، ويترح لترحها، ويفرح لفرحها.

فالروح إذا أطلق إسارها المادي، وزالت عنها الحواجز الكثيفة من الشهوات والشبهات، واستضاءت بنور الوحي، لن تكون إلا وعاء للكمالات والحسنات. ولن تحتاج البحث عن هذه النماذج المنقلبة من أسوء حال إلى أحسن حال، فهي إن منهاها، سنجدها بالآلاف، لا بآلاف والعشرات.

مثال ذلك: رجل في الجاهلية، آل أمره بعد إلى الإسلام، فـهذا الرجل في الجاهلية كانت تتحلى قساوة قلبه في واد البنات، وضيق أفقه في الذوذ عن القبيلة والعشيرة، ومسخ فطرته في سجوده لأحجار وأشجار تحتها بيده ، وماديتـه في

حرصه على الإغارة والسلب والنهب ، لكنه لما نفتحت فطرته بنور الوحي، واستنارت بتعاليمه وأوامره، انقلب إنسانا آخر، معينا للرحمة، وينبوعا للمعرفة، ولماذا لذوي المسغبة.

والأنبياء — عليهم السلام — أعلم الناس باستغلال رصيد الفطرة في الإنسان، وأقدر الناس على تحريكه، وبعثه حيا وضاء، بعدما كان ميتا خاما.

إنها حياة حقيقة، يشعر الإنسان فيها بسعادة، يعجز لسانه وقلمه عن وصفها والتعبير عنها، فهي حياة الأذواق والأرواح، لا حياة الأجسام والأشباح.

فنور الفطرة إذا انعكست عليه أشعة العلم، فإنها تفعل فيه عجبا، قال تعالى: (أَوْمَنْ كَانَ مِيتًا فَأَحْيَنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مُثْلِهِ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا، كَذَلِكَ زِينَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ⁽¹³⁾).

إنها حياة بعد موت، ونور بعد ظلمة، يعيها من له أذن واعية ، فهذا النور الفطري، لا ينبع في أي إنسان، إلا من طبع على قلبه، وسبقت له الشقاوة، وران على ضميره من أدران المعاصي والموبقات، ما يحول بينه وبين وصول ذلك النور الثاني.

فهذا الجنس من البشر الذين ارتكبت فطراهم، ومسحت تماما، لا ينفع فيهم العلاج، ولا يؤثر فيهم، ولا يزيد them إلا تبارا.

ولا غرابة أن لا يؤثر فيهم ذلك النور، لحجب كثيفة حالت دون ذلك، فقد جرت سنة الله في خلقه أن من عرضت عليه الهدایة فأباهما، إنما تصرف عنه، لأنها نعمة كفرها، فآلت إلى غيره من يقدرها حق قدرها.

⁽¹³⁾ الأنعام: 122.

قال تعالى: (ونقلب أفندهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة، ونذرهم في طغيانهم يعمهون) ⁽¹⁴⁾.

وقال تعالى: (فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم والله لا يهدي القوم الفاسقين) ⁽¹⁵⁾. وفي حديث حذيفة أن النبي ﷺ قال: "تعرض الفتنة على القلوب كالحصير عوداً عوداً، فأي قلب أشربها، نُكِّتَ فيه نُكتة سوداء، وأي قلب أنكرها، نُكت فيه نُكتة بيضاء، حتى تصير على قلبيين: على أبيض مثل الصفا" ⁽¹⁶⁾، فلا تضره فتنـة مادامت السماوات والأرض، والآخر أسود مُربَّاداً ⁽¹⁷⁾ كالجوز مُجَحَّجاً ⁽¹⁸⁾ لا يُعرف معروفاً، ولا يُنكر منكراً، إلا ما أُشرب من هواه ⁽¹⁹⁾.

فهذه القلوب المنكوبة المعكوسة، هي بnar جهنـم أولى منها بنـور الفطرة والوحـي، ولذا كان مصيرـ من مات على كفرـه أن يصلـى نارـا حامـية.

5. استجلاء حقائق النص:

اشتمـل هذا النـص على أربعـ حقائقـ:

إحدـهاـ: السنـون الخـدـاعة، وهي عـلامـة من عـلامـاتـ السـاعـةـ.

وثـانيـتهاـ: تـكـذـيبـ الصـادـقـ، وتصـدـيقـ الـخـائـنـ، وتأـمـينـ الـخـائـنـ.

وـثالـثـتهاـ: تخـوـينـ الـأـمـيـنـ، وـرـابـعـتهاـ: ظـهـورـ الـرـوـيـضـاتـ.

⁽¹⁴⁾ الأنعام: 110.

⁽¹⁵⁾ الصـفـ: 5.

⁽¹⁶⁾ الحـجـرـ الـأـمـلسـ، شـبـهـ بـهـ فـيـ نـقـائـهـ وـصـفـائـهـ.

⁽¹⁷⁾ الـأـرـبـادـ: اـخـتـلاـطـ سـوـادـ بـكـدرـةـ.

⁽¹⁸⁾ أيـ مـاـثـلاـ مـنـكـوـساـ، حـتـىـ لـاـ يـعـلـقـ بـهـ خـيـرـ.

⁽¹⁹⁾ أـخـرـجـهـ مـسـلـمـ فـيـ "الـإـيمـانـ"ـ 1/128ـ.

والتأمل في نص الحديث يرشدك إلى أن الحقيقة الأولى مقدمة، وما بعدها من الحقائق الثلاث نتيجة لها؛ فالسنوات الخوادع تكون بيئه مرضية، تبدو فيها كل الأمراض الفتاكه، فوصول الناس في تصورهم، إلى نعمت من هو صادق بالكذب، ووسم من هو كاذب بالصدق، ونبز من هو أمين بالخيانة، وتشريف من هو خائن بحسب الأمانة إليه، إن كان يدل على شيء، فإنما يدل على أن الناس فعلاً يعيشون سنوات عجافاً حقاً.

إنها سنوات خداعية، تقل فيها الرحمة المادية من الأمطار، ويندر فيها الغيث، ويستفحـل الجدب، الذي هو مستنقع لكل داء، وفيه تنـمو الجراثيم والأدواء القاتلة.

إنها سنوات التعاسة، يقل فيها الرحماء، ويعز فيها الأمناء، ويكثر فيها الرويضات الجناء.

وهم بين قحط الواقع، وقحط القلوب، فانحباس الرحمة المادية، كان سبب غياب وفقدان الرحمة المعنوية، وبين الرحمتين تلازم وتشابه.

فهذه تحيي الأرض بعد قحلها، وتلك تحيي القلوب بعد موتها، والناس يحتاجون للغيث الذي يحيي القلوب، أكثر من حاجتهم إلى رحمة تحيي الأرض بعد همودها، ذلك أن حاجتهم لهذه يشاركم في طلبها غيرهم من الدواب والحيوانات، فقد

يُسْقَوْنَ بِسَبِّهِمْ، وَأَمَا تَلْكَ فَهِيَ خَصِيْصَةٌ بَشَرِيَّةٍ، تَتَوَقَّفُ عَلَيْهَا سَعَادُهُمْ فِي الدَّارِيْنَ، فَلَا فَلَاحُ لَهُمْ إِلَّا بَهَا، فَلَا تَنْفَعُهُمُ الْأُولَى فِي غَيَابِ الثَّانِيَةِ، وَتَنْفَعُهُمُ الثَّانِيَةُ فِي غَيَابِ الْأُولَى حَالًا وَمَالًا.

وهذا هو السر في تسمية الله عز وجل وحيه إلى خلقه بالرحمة والروح.

فقال تعالى: (تلک آیات الكتاب الحکیم، هدی ورحمة للمحسنين)⁽²⁰⁾.

وقال تعالى: (وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا)⁽²¹⁾.

فإنما الإنسان لا يعيش بلا روح، ولا تستمر حياته بلا رحمة، وفي الوحي الإلهي حياته وروحه، فيه يقوم، وبه يستبصر، وبه يحيا.

فأجساد بلا أرواح، كأشجار نخل منقرع، وكدمي تحرك ولا تتحرك، وكمنْمَع ضاء لونه بين ألوان مختلفة.

والملاحظ أن النص قد رکز على فقدان الأمانة، وإحلال الخيانة محلها، وفقدان الصدق وإحلال الكذب محله، مع أن مثل هذا الجو الخادع، مليء بأمراض أخرى، لا تقل خطراً عن تخوين الأمين، وتكتنيف الصادق، فما علة ذلك؟.

الغرض من ذلك هو الاستدلال بهما على ما عداهما، فيكون ذلك من باب التنبية لا الحصر.

وسر المسألة أن الأمانة والصدق أساسا كل فضيلة، والكذب والخيانة، مبدأ كل رذيلة، فوقع التنبية على ما دلالته دلالة التزام، بإدراكها يمكن للمرء أن يدرك ما سواها مما يدور في فلكها.

⁽²⁰⁾ لقمان: 2—3.

⁽²¹⁾ الشورى: 52.

وكلما ارتحل الصدق، قالت له الأمانة: خذني معك، فمن كان صادقاً، فإنه لا يكذب، لأن صدقه يمحشه عن ذلك، ومن كان أميناً فإنه لا يخون، ولا تطمح نفسه لما ليس له.

فما من صفة من صفات الكمال إلا ويتسم بها الأمين الصادق، وما من خلة سيئة، إلا ويتخلّى بها الخرون الكاذب.

ومن هذا المنطلق في التركيز على الصدق، فإن الصادق قد تدركه لحظات ضعف وإغواء من الشيطان، فيقع في المعصية، ولكنه لا يكذب، ولا يقول خلاف الحق. ويدل على هذا المعنى ويؤكده، ما ورد في مرسيل صفووان بن سليم أنه قيل لرسول الله ﷺ: أيكون المؤمن جباناً؟ فقال: "نعم" فقيل له: أيكون المؤمن بخيلاً؟، فقال: "نعم" فقيل له: أيكون المؤمن كذاباً؟ فقال: "لا"⁽²²⁾.

ويكفي الصدق شرفاً أنه يهدي للبر، والبر يهدي للجنة كما في حديث ابن مسعود، أن النبي ﷺ قال: "عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق، حتى يكتب عند الله صديقاً، وإياكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وما يزال الرجل يكذب، ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً"⁽²³⁾.

⁽²²⁾ الموطأ — كتاب الكلام — 2/990، وقال ابن عبد البر في "التمهيد": 16 — 253/: "لا أحفظ هذا الحديث مسنداً بهذا اللفظ من وجه ثابت، وهو حديث حسن".

⁽²³⁾ أخرجه البخاري في "الأدب" — "الفتح" — 10/523 / ومسلم في "البر" — 4/2013 / واللفظ له.

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "ما كان من خلق أبغض إلى رسول الله ﷺ من الكذب، ما اطلع على أحد من ذلك بشيء، فيخرج من قلبه، حتى يعلم أنه قد أحدث توبة"⁽²⁴⁾.

ويكفي الكذبَ رذالةً وقبحاً أنه يؤدي إلى الفجور بجميع أنواعه وأجناسه، فمن استباح الكذب، واستخف به، فإنه يستخف بكل المفاجر فيرتكبها وينغمض فيها.

وهل يمكن أن يكون في خلق يبغضه رسول الله ﷺ خيراً، أو يؤدي إلى خيراً، وصاحبِه يخرج من قلبه، ويُفقد منزلته من رُوعه، حتى يحدث توبة من ذنبه؟ فإذا لم يكن فيه من خلال القبح إلا أنه يخرج المحبوب من قلب محبه، لشدة كراهيته له لكفى ذلك في استبعاده.

إن الصدق - وحده - هو الذي يبني، والكذب يهدم ما بيني، ويبعد ما تجمع، ويشتت الشمل، ويحدث الصدع، فهما ضدان لا يجتمعان في قلب مسلم، كما لا يجتمع فيه الكفر مع الإيمان.

قال محمود الوراق: [الطوبل]

إذا عرف الكذاب بالكذب لم يكن *** لدى الناس ذا صدق وإن كان صادقاً ومن آفة الكذاب نسيان كذبه *** وتلقاه ذا حفظ إذا كان حاذقاً وقال آخر: [البسيط]

لا يكذب المرء إلا من مهانته *** أو عادة السوء أو من قلة الأدب

وقال آخر: [الطوبل]

⁽²⁴⁾ الترمذى فى "السير" - 348/4 وأحمد - 152/6 / وابن حبان - 2/495 / وإسناده صحيح.

إذا أنت حَمَّلتَ الخَوْنَ أَمَانَة *** فإنك قد أَسْنَدَكَا شر مَسْنَد
وقال آخر: [الكامل]

إن الْأَمِير إذا استعان بخائن *** كان الْأَمِير شريكة في المُؤْمِن
وقال آخر: [مجزوء الكامل]

أَصْدُقُ حَدِيثِكَ إِنْ فِي الصَّدَقِ الْخَلاصُ مِنَ الدَّنَسِ
وَدُعَ الْكَذُوبُ لِشَاءِهِ *** خَيْرٌ مِنَ الْكَذَبِ الْخَرَسِ⁽²⁵⁾

وعن الحسن قال: حفظت من رسول الله ﷺ: "دع ما يرivityك إلى ما لا
يرivityك، فإن الصدق طمأنينة، وإن الكذب ريبة"⁽²⁶⁾.

إن الصدق يقتضي أن يكون صاحبه صادقاً مع ربه أولاً، ومع رسوله ﷺ ثانياً،
ومع نفسه ثالثاً، ومع خلق الله رابعاً، فالصدق يمثل واقع الأشياء كما هي، والله
عز وجل قد خلق الأشياء، وأضفى عليها حقائق صادقة، شاهدة، ناطقة بربوبيته
وألوهيته، فمن كذب بما أو كذب فيها أو عليها، فهو ساع في تغيير حقائق
الكون، بتزويرها وترويجها بغير ما أولاها الباري من الصفات، وذلك تعطيل لها.
والكون إنما يفسد ويؤول إلى الدمار والخراب بمسخ حقائقه وتلفيقها، وكل
ذلك قادح في ربوبية رب تعالى، ومناف لحكمته، فمن سعى فيه، فهو في حرب
ضروس مع رب الكون وما فيه أجمع.

والصدق ينفع صاحبه في السراء والضراء وينجيه، ويُسأَلُ عنه، ويجزئ عنـه،
قال تعالى: (ليسأل الصادقين عن صدقهم)⁽²⁷⁾. وقال: (هذا يوم ينفع الصادقين

⁽²⁵⁾ انظر "بحجة المحالـ" — المجلد الثاني — القسم الأول: 576—577.

⁽²⁶⁾ أخرجه الترمذـي في "صفة القيامة" — 668/4 / وقال: حديث حسن صحيح.

⁽²⁷⁾ الأحزاب: 8.

صدقهم⁽²⁸⁾، وقال: (ليجزي الله الصادقين بصدقهم)⁽²⁹⁾. وفي حديث كعب بن مالك الطويل أنه قال: قال رسول الله: "إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا أَنْجَاهُ بِالصَّدَقِ" ، فَإِنْ مَنْ تَوَبَّتِي أَنْ لَا أَحْدُثَ إِلَّا صَدْقاً ، مَا بَقِيَتْ ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صَدَقِ الْحَدِيثِ مِنْذَ ذَكْرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِي هَذَا — مَا أَبْلَاهُ⁽³⁰⁾.

وكفى الكذب عارا، أنه صفة من صفات المنافقين وأنه لا يصلح في جد ولا هزل، إلا ما استثنى بنص خاص، لمصلحة خاصة، في حالات خاصة، وهي قليلة. وبالصدق يتحقق الخير كلها، والدين كلها، والسعادة كلها، وهو نجاة، وإن كان فيه هلكة.

ومن علامات الساعة — كما أشار لذلك الحديث — أن يكثر الكذب، وينزد الصدق، حتى يصبح الناس ينعتون الصادق بالكذب، والكاذب بالصدق، لقلة الصدق والصادقين، وقلة سماعه، وكثرة الكذب والكافر، وفساد تداوله، حتى أصبح واقعاً مفروضاً، وغيره خيالاً مرفوضاً.

ومن ينظر في أحوال أمتنا، رأى بنور بصيرته هذه الحقيقة جلية للأعيان، فعامة المياضين لا يروج سوقها إلا بالكذب. فالإعلام عامة، لا يسير أغلبه إلا بالدس والاختلاق والتلفيق، وثقافة الكتاب والصحيفة، لا يروج منها إلا ما ينمّق بالكذب، ويملاً بالخرافة، وأحاديث الناس، لا يسمع فيها غالباً إلا لاغية، فأصبح الكذب بذلك يحتل من عقل الأمة وواقعها مساحة ليست باليسيرة، فالكذاب

⁽²⁸⁾ المائدة: 119.

⁽²⁹⁾ الأحزاب: 24.

⁽³⁰⁾ أخرجه البخاري في "المغازي" — "الفتح" — 719/7 — ومسلم في "التوبه" — 2127/4

يصفق له بحماس، ويهتف باسمه، وتعالى الصيحات بباركة كذبه في وضح النهار، وعلى مرأى ومسمع من أراد ومن لم يرد.

والسبب في ذلك، هو ما أشار إليه الحديث: من أنه سيطُول الزمان على الناس، حتى تمسخ في عقولهم المفاهيم الحقة، و تستعاض بمفاهيم باطلة ، تروج، وبتجدد لها زبناه.

إن المحنّة والمعاناة التي يعيشها من له معايير حقة في مثل هذه الظروف، والغربة التي يشعر بها، والهم الذي يحمله بين جوانحه، يعلم الله — وحده — مداها، ولكن المنحة إنما تمنح بعد المحنّة.

قال تعالى: (أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يَتَرَكَّوْا أَنْ يَقُولُوا آمَنُوا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ، وَلَقَدْ فَتَنَّا
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ، فَلَيَعْلَمُنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمُنَّ الْكَاذِبِينَ) ^(٣١).

والمحن للمؤمن الذكي، عبارة عن جلاء، تتفقهه، وتسدده، وتشحذه حتى يكون ماضي العزيمة، قوي الشكيمة، بصيرا بالأمور، عالما بمواجلها وما تحبُّل وتنذر به قبل وقوعها، وهو بقوة إيمانه، يستعلي عليها، ويکابدها، ويُسخرها لصالحه وصالح دينه وأمته.

وأما الغبي الخوار، الذي تنتفخ سحره عند أول صيحة، فإنه لا مقاومة ولا مصاولة له هنا، وعليه أن يعود أدراجه، وأن يستبطن عشه، حتى لا يختطف أو تكتوي به الريح في مكان سحيق: [الوافر]

فطلقها فلست لها بكاف *** وإلا يعل مفرقك الحسام

هذه مترلة الصدق في التدين الصادق، وهو لاء أهله.

العنكبوت: 2—3⁽³¹⁾

وأما الأمانة، فهي أيضا العمود الفقري في كل صلاح وإصلاح يراد للأفراد والجماعات والأمم، فبالأمانة يتحقق الأمن النفسي، والجماعي، والكوني، وبرعاية الأمانة، والاتصاف بها، وأدائها، ينسجم كل شيء في الكون في منظومة لا تضارب فيها ولا خلابة، وإنما فيها الأمن والأمانة والأمناء.

ومن لطائف المادة أن الله عز وجل سمي جبريل عليه أمينا في قوله: (نزل به الروح الأمين على قلبك لتكون من المنذرين) ⁽³²⁾.

وما ذاك إلا للتنويه بمقام الأمانة ومن يتحملها ويؤديها، وأنها أجرد أن تناط بأقوياء، قادرين على أدائها، والوفاء بمتطلباتها.

وقال تعالى حاكيا عن موسى أنه قال لقومه: (أن أدوا إلى عباد الله، إني لكم رسول أمين) ⁽³³⁾.

وموقع الأمانة هنا موقع فخم، لأن النفوس لا تسكن ولا تميل إلا لدعوة من كان أمينا على أموالهم وأرواحهم وعقولهم، ولذلك أخذت مادة الإيمان من الأمانة، كما قال النبي ﷺ من حديث أبي هريرة: "المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم" ⁽³⁴⁾.

وكانت قريش في جاهليتها تسمى رسول الله ﷺ أمينا، وكانوا يستأمنونه على أموالهم، لصدقه عندهم، وحرصه على الوفاء بوعائهم.

⁽³²⁾ الشعراة: 193 — 194.

⁽³³⁾ الدخان: 18.

⁽³⁴⁾ صحيح، أخرجه الترمذى في "الإيمان" — 5/17 — بسنده حسن، وله شاهد عن أنس، وفضالة بن عبيد عند الحاكم — 1/10 — وأصله في الصحيح دون: "والمؤمن..".

وهل الإنس والجن خلقو إلا لتحمل أمانة التكليف، بجميع أجناسها وأصنافها، فوعدوا على ذلك، وأوعدوا عليه.

قال تعالى: (إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبار، فأبین أن يحملنها وأشفقن منها، وحملها الإنسان إنه كان ظلوماً جهولاً) ⁽³⁵⁾.

فمن ظلمه أنه لم يف بمستديعاتها، ومن جهله أنه يستهين بعواقب ذلك ولا يقدرها، ويغتر بالأمانى.

فلو أدى كل أحد من المكلفين الأمانة فيما اتمن عليه، لما ظهر هناك خلل في الوجود ولا في الموجود، ولما شكا الفقراء الأغنياء، ولما أجدبت الأرض، وأنحى الناس بالسنين، ولكن ضياع الأمانة بين الناس، كان نذير شؤم عليهم، وأمسارة على دنو خلل كوني يذهب بالصالح والطالع.

ففي حديث أبي هريرة، أن أعرابياً سأله النبي ﷺ متي الساعة؟ قال: "إذ ضيعت الأمانة فانتظر الساعة، قالوا: وكيف إضاعتها يا رسول الله، قال: إذا وسد الأمر لغير أهله فانتظر الساعة" ⁽³⁶⁾.

قال الحافظ: "ومناسبة هذا المتن لكتاب العلم، أن إسناد الأمر إلى غير أهله، إنما يكون عند غلبة الجهل ورفع العلم، وذلك من جملة الأشراط، ومقتضاه أن العلم ما دام قائماً ففي الأمر فسحة".

وربط قيام الساعة بضياع الأمانة، من باب ربط المسبب بسببه، وفي ظل احتفاء الناس بالأمانة، ومسارعتهم إلى أدائها، وأنخذهم على يد من يتلاعب به أو يستهين بوظيفتها، أو يتأنى عن أدائها فإنهم في عافية واستقامة، وتيسير أمر،

⁽³⁵⁾ الأحزاب: 72.

⁽³⁶⁾ البخاري في "العلم" - "الفتح" - 1/171.

وسير على الجادة، إذ الكل حارس من موقعه الذي فيه الأمانة والأمناء، ساهر على تطبيق نهجها، ولو ع بالتفاني في صونها.

فإذا غفل العسس عن مكامن التسلل، ورکنوا إلى الدعة، واستخفوا بواجبهم، وغفلوا عن عدوهم، تسرب إليهم من حيث لا يشعرون، وإذا تحكم الوهن منهم، ظهر فيهم الرويضات، فيسوقونهم بعصي غليظة، وأفندة حافية وعقل سخيفة، فيسوقونهم سوء العذاب، ويسيدون خضراءه.

(سبعين)

مقدمة المصادر المعمدة في هذا المقال

- 1 — الأحاديث الصحيحة، للشيخ ناصر الدين الألباني: ط — المكتب الإسلامي.
- 2 — الأدب المفرد للإمام البخاري، مؤسسة الكتب الثقافية، ط — الأولى 1406.
- 3 — الأمالي لابن الشجري، عالم الكتب، ط — الثالثة.
- 4 — البداية والنهاية لابن كثير، دار الفكر.
- 5 — بحجة المجالس، وأنس المجالس، لابن عبد البر، ت: محمد مرسي الخولي، دار الكتب العلمية بيروت.
- 6 — تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، دار الفكر.
- 7 — تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للمزي، ت: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، ط 2/1403.
- 8 — تلخيص المستدرك، للذهبي، بهامش المستدرك للحاكم.
- 9 — التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر — ط: وزارة الأوقاف بال المغرب.
- 10 — التهذيب للحافظ ابن حجر، دار الفكر، ط: 2/1404.
- 11 — الثقات لابن حبان ، دار الفكر، ط: الأولى .
- 12 — الجامع الصحيح للإمام البخاري، النسخة التي شرحت بالفتح.
- 13 — الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط: الأولى.
- 14 — زوائد الزهد لابن المبارك، للحسين المروزى، مع الزهد، ت: حبيب الرحمن الأعظمى: دار الكتب العلمية .
- 15 — سنن ابن ماجه، دار الفكر، ت: محمد فؤاد عبد الباقي.
- 16 — سنن الترمذى، ت: الشيخ أحمد شاكر، دار إحياء التراث العربي.

- 17 — سير أعلام النبلاء، للذهبي، مؤسسة الرسالة ط: 7 — 1410.
- 18 — شعب الأيمان للبيهقي، دار الكتب العلمية، ط: الأولى — 1410.
- 19 — صحيح ابن حبان، ت: الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى 1408.
- 20 — صحيح مسلم، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر.
- 21 — فتح البخاري، شرح البخاري لابن حجر، الطبعة السلفية.
- 22 — القاموس المحيط، ترتيب أحمد الرواوي دار الفكر، ط: الثالثة.
- 23 — كتاب الأمثال لأبي الشيخ، ت: الدكتور عبد العلي حامد، الدار السلفية الهند، 1408/2 .
- 24 — كشف الأستار عن زوائد البزار — للهيثمي، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة — 1404/2.
- 25 — لسان العرب لابن منظور، دار الفكر، ط: الأولى — 1410.
- 26 — جمع الزوائد، ومنبع الفوائد، للهيثمي، دار الكتاب العربي، ط: 3 — 1402.
- 27 — مختصر زوائد مسنن البزار، للحافظ ابن حجر، ت: صبرى عبد الخالق، مؤسسة الكتب الثقافية ط: الأولى — 1412.
- 28 — مستدرك الحاكم — دار الفكر .
- 29 — مسنن أحمد بلا تحقيق — دار الكتب.
- 30 — مسنن أحمد ، تحقيق الشيخ شاكر، وإتمام حمزة أحمد الزين.
- 31 — مسنن أبي يعلى ، ت: حسن أسد — دار المأمون التراث — 2 — 1410.
- 32 — مصنف عبد الرزاق ت، حبيب الرحمن الأعظمي المكتب الإسلامي ط: الثانية.
- 33 — المعجم الكبير للطبراني، تحقيق: عبد المجيد السلفي، وزارة الأوقاف العراقية، ط: الثانية.



**إثبات أوائل الشهور القمرية بين الرؤية البصرية
والقواعد الفلكية.**

د . فؤاد الدباغ

مقدمة:

لقد بَنَ الشرع على رؤية الهلال وضبط الشهور القمرية كثيراً من الأحكام، كالصوم والزكاة والحج والعدة وحلول الدين ووجوب النذور ووقوع الطلاق وغيرها. وإن من الأمور التي تشغله حيزاً كبيراً من اهتمام المسلمين، وتسبب لهم كثيراً من الاضطراب، اختلاف دُولهم في إثبات رمضان والمفطر وغيرهما من المواسم الدينية. ويستفحلاً هذا الاختلاف ويفاقم بين المسلمين، في البلدان غير الإسلامية — وخاصة أوروبا — حيث تجد في المدينة الواحدة وفي المعلم الواحد العامل المسلم الصائم، والعامل المسلم المفطر، وهذا يتطلب عطلة العيد اليوم، والآخر يطلبها غداً، مما يثير سخرية الكفار، ويظهر تشرذم المسلمين وتفرقهم حتى في العبادات، على الرغم من أن صفة الوحدة، هي أهم ما وصف الله به هذه الأمة، قال الله تعالى: (إِنْ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ) [الأنبياء/92].

هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإن الغيورين على الإسلام لا زالوا يرفعون أصواتهم، مطالبين باعتماد التقويم القمري الإسلامي في المعاملات الإدارية والاقتصادية والسياسية وغيرها، بدلاً من التقويم الشمسي العجمي، تطبيقاً للآية:

(يسألونك عن الأهلة قل هي مواقت للناس والحج) [البقرة: 189]، وانسجاماً مع
هو يتنا الإسلامية، ورفضاً للتبعية والاغتراب.

إلا أن هذا الطلب يجاهه بالرفض، بدعوى أن هذه المجالات تخضع لخطيط وبرمجة سابقين، سنوياً أو دوريًا، والتقويم القمري غير منضبط، إذ لا يمكن أن نحدد موعداً مّا في الخامس من شوال مثلاً، ونحن لا نعرف ما إذ كان هذا اليوم يوم أحد أو يوم اثنين، مما يجعل اعتماد هذا التقويم مخللاً بالدقة والضبط المطلوبين في هذه الميادين.

إن طرح هذه الإشكالات يدفع بنا لوضع السؤالين الآتيين:

١— هل فعلاً من طبيعة التقويم القمري الاضطراب والاختلاف حسب الأقاليم والبلدان؟.

ب — أليس بالإمكان تحديد أوائل الشهور القمرية سلفاً بالاعتماد على الحسابات الفلكية؟.

وسنحاول من خلال هذا المقال أن نلتقط بعض عناصر الإجابة عن السؤال الأول على الخصوص، مرجعين محاولة الجواب عن السؤال الثاني إلى مقال لاحق إن شاء الله تعالى، ومرتكزين في ذلك على النصوص الشرعية وأقوال العلماء، وقادسين فهم كل ذلك في ضوء حقائق علم الفلك الثابتة، وبالله التوفيق.

- اختلاف المطاعم واعتباره في الشرع:

* أدلة القائلين باعتبار اختلاف المطالع:

أهم ما استدل به القائلون: إن لكل بلد رؤيته، حديثٌ كريٰب⁽¹⁾: (أن أم الفضل بنت الحارث بعثته إلى معاوية بالشام قال: فقدمت الشام فقضيت حاجتها، واستهل علي رمضان وأنا بالشام، فرأيت الهاجر ليلة الجمعة، ثم قدمت المدينة في آخر الشهر، فسألني عبد الله بن عباس رضي الله عنهمما، ثم ذكر الهاجر فقال: من رأيتم الهاجر؟ فقلت: رأيناه ليلة الجمعة، فقال: أنت رأيته؟ فقلت: نعم، ورآه الناس وصاموا وصام معاوية، فقال: لكن رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلثين أو نراه، فقلت: أولاً تكتفي برؤية معاوية وصيامه؟ فقال: لا، هكذا أمرنا رسول الله ﷺ).

وقد ذهب إلى القول: إن لكل بلد رؤيته، عكرمة والقاسم بن محمد، وسالم بن عبد الله، وإسحاق بن راهويه، حكاه عنهم ابن عبد البر⁽²⁾، وابن المنذر، وحكاه الترمذى عن أهل العلم، ولم يحك سواه، وحكاه الماوردي وجهاً للشافعية. وروي عن مالك⁽³⁾، وهو مذهب المدینين من أصحابه، أن الرؤية لا تلزم غير البلد الذي حصلت فيه، إلا أن يحمل الإمام على ذلك، وأما مع اختلاف الكلمة فلا.

واستدلوا أيضاً بالحرج الذي ينال الأمة إذا ألزمت برؤية واحدة، خاصةً إذا تباعدت البلدان، كما بين خراسان والأندلس، وحكى ابن عبد البر الإجماع على ذلك⁽⁴⁾، وقال: "...ومع هذا فإن النظر يدل عليه عندي، لأن الناس لا يكفلون

⁽¹⁾ أخرجه مسلم وأحمد وأبو داود والترمذى والنسائي وآخرون.

⁽²⁾ "التمهيد" — ج 14 — ص 356.

⁽³⁾ " " — ص 357.

⁽⁴⁾ "الفتاوى" لابن تيمية — ج 25 — ص 103.

علم ما غاب عنهم في غير بلدتهم، ولو كلفوا ذلك لضاق عليهم، أرأيت لو رأي
عمة أو بخراسان هلال رمضان أعواماً غير ما كان بالأندلس، ثم ثبت ذلك
وبزمان عند أهل الأندلس، أو عند بعضهم، أو عند رجل واحد منهم، أكان
يجب عليه قضاء ذلك وهو قد صام برأوية وأفطر برأوية أو بكمال ثلاثة يوماً كما
أمر؟ ومن عمل بما يجب عليه مما أمر به فقد قضى الله عنه، وقول ابن عباس
عنه صحيح في هذا الباب والله الموفق للصواب⁽⁵⁾.

وأختلف القائلون بهذا القول في ضبط البعد الذي لا تلزم معه الرؤية، على
أوجه ذكرها الحافظ في الفتح⁽⁶⁾:

- أحدها: اختلاف المطالع قطع به العراقيون، والصيدلاني، وصححه النووي
في "الروضة" و"شرح المهدب".

- ثانية: مسافة القصر، قطع به الإمام البغوي وصححه الرافعي في
"الصغرى"، النووي في شرح مسلم.

- ثالثها: اختلاف الأقاليم.

- رابعها: حكاية السرخي ف قال: "يلزم كل بلد لا يتصور خفاءه عنهم بلا
عارض دون غيرهم"

- خامسها: قول ابن الماجشون: "لا يلزمهم بالشهادة إلا لأهل البلد الذي
ثبتت فيه الشهادة، إلا أن يثبت عند الإمام الأعظم فيلزم الناس كلهم، لأن
البلد في حقه كالبلد الواحد، إذ حكمه نافذ في الجميع".

⁽⁵⁾ "التمهيد" — ج 14 — ص 358.

⁽⁶⁾ كتاب "الصوم" — باب 11 — ج 4 — ص 154.

* أدلة منذهب إلى عدم اعتبار اختلاف المطاعل:

وذهب الجمهور، والليث بن سعد، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وهو قول مالك من رواية ابن القاسم، إلى أنه إذا ثبتت رؤية الهمال في بلد، لزم باقي المسلمين، واستدلوا بذلك بجملة أدلة منها:

ا — حديث أبي هريرة عند البخاري: "قال: قال النبي ﷺ — أو قال أبو القاسم ﷺ —: "صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غبى عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين" .

قال الحافظ في الفتح⁽⁷⁾: "ليس المراد تعليق الصوم بالرؤبة في حق كل أحد، بل المراد بذلك رؤبة بعضهم، وهو من يثبت به ذلك، إما واحد على رأي الجمهور، أو اثنان على رأي آخرين، ووافق الحنفية على الأول، إلا أنهم خصوا ذلك بما إذا كان في السماء علة من غيم وغيره، وإلا متى كان صحيحاً، لم يقبل إلا من جمع كثير يقع العلم بخبرهم.

وقد تمسك بتعليق الصوم بالرؤبة من ذهب إلى إلزام أهل البلد برؤبة أهل بلد غيرها، ومن لم يذهب إلى ذلك قال: لأن قوله "حتى تروه"، خطاب لأناس مخصوصين، فلا يلزم غيرهم، ولكنه مصروف عن ظاهره، فلا يتوقف الحال على رؤبة كل واحد، فلا يتقييد بالبلد" اهـ.

ب — قول الله تعالى: (فمن شهد منكم الشهر فليصممه) [البقرة/185]:

⁽⁷⁾ كتاب "الصوم" باب: 11 — ح: 1911 / 1906 — ج 4 — ص 154.

قال ابن قدامة في المغني⁽⁸⁾ بعد ذكر الآية: "وأجمع المسلمين على وجوب صوم شهر رمضان، وقد ثبت أن هذا اليوم من شهر رمضان بشهادة الثقات، فوجب صومه على جميع المسلمين، ولأن شهر رمضان ما بين الهاлиين، وقد ثبت أن هذا اليوم منه فيسائر الأحكام، من حلول الدين، ووقوع الطلاق، والعتاق، ووجوب النذور، وغير ذلك من الأحكام، فيجب صيامه بالنص والإجماع".

ج — قوله تعالى: (يَسْأَلُونَكُمْ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هُنَّ مُوَاقِتُ الْأَنْوَافِ وَالْحِجَّةِ) [آل عمران/189]:

والأهلة اثنا عشر هلالاً، وهي مواعيد للناس بالرؤيا، فإذا رؤي الهلال في أي مكان كان، فقد سمي شهراً، وحصل به الميقات للناس، الذي جعله الله تعالى لضبط المصالح، والوعود، والأجال في الديون وغيرها.

إذا كان لكل قوم هلال، فقد خرج عن المقصود من ضبط الأمور، ولم يبق ميقاتاً، بل صار اختلاف أوقات⁽⁹⁾.

وقد أجاب الذاهبون إلى هذا الرأي عن حديث كريبي السابق، بجملة أجوبة ذكر بعضها فيما يلي:

1 — قال الشوكاني في نيل الأوطار⁽¹⁰⁾: "واعلم أن الحجة إنما هي في المرفوع من روایة ابن عباس، لا في اجتهاده الذي فهم عنه الناس، والمشار إليه بقوله: "هكذا أمرنا رسول الله ﷺ" هو قوله: "فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثة أو

⁽⁸⁾ المغني — ج 3 — ص 88.

⁽⁹⁾ "توجيه الأنوار" لأحمد بن الصديق — ص 11.

⁽¹⁰⁾ "نيل الأوطار" ج 4 — ص 268.

نراه". والأمر الكائن من رسول الله ﷺ، هو ما أخرجه الشیخان وغيرهما بلفظ: "لا تصوموا حتى تروا الھلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليکم فـأكملوا العدة ثلاثة، وهذا لا يختص بأهل ناحية على جهة الانفراد، بل هو خطاب لكل من يصلح له من المسلمين. فالاستدلال به على لزوم رؤية أهل بلد لغيرهم من أهل البلاد، أظهر من الاستدلال به على عدم اللزوم، لأنه إذا رأه أهل بلد، فقد رأه المسلمون فيلزم غيرهم ما لزموهم" اهـ.

وقال ابن دقيق العيد مؤكدا الرأي نفسه: "... وقد وقعت المسألة في زمان ابن عباس وقال: "لا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثة أو نراه"، وقال: "هكذا أمرنا رسول الله ﷺ، ويمكن أنه أراد هذا الحديث العام لا حديثا خاصا بالمسألة، وهو الظاهر عندي والله أعلم" ⁽¹¹⁾.

2 — قال ابن قدامة: "فاما حديث كریب، فإنما دل على أھم لا يفطرون بقول كریب وحده، ونحن نقول به، وإنما محل الخلاف، وجوب قضاء اليوم الأول وليس هو في الحديث..." ⁽¹²⁾.

3 — ويجتمل أن المراد ما ذكره الطحاوي في مشكل الآثار، وذكره ابن رشد في مختصره في باب شهادة الواحد بالھلال، فإنه صدر بحديث كریب، ثم بحديث عكرمة عن ابن عباس قال: "جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ فقال: أبصرت الھلال الليلة، فقال: أتشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله؟ قال: نعم، قال: يا بلال أذن في الناس فليصوموا غداً". ثم قال: لا تضاد بين الحديثين، فحدث

⁽¹¹⁾ شرح عمدة الأحكام: ج 2-ص 702

⁽¹²⁾ المغني: ج 3-ص 89

عكرمة على قبول شهادة الواحد المسلم على رؤية الهلال، وحديث كریب على إخباره ابن عباس في وقت قد فات الصيام بتلك الرؤية، ولما فاته ذلك، رجع إلى انتظار ما يكون آخر الشهر من الهلال، مما يدل على أوله، فكان جائزًا أن يمضى ثلاثون يوماً على ما حكاه له كریب ولا يرى، فيظهر بطلان ما حكاه له، فيصوم ثلاثين على رؤيته، وكان جائزًا أن يراه بعد مضي تسعه وعشرين يوماً، فيقضى يوماً لاستعماله ما في حديث عكرمة⁽¹³⁾.

-رأي منافق بين الرأيين السابقين:

ولابن تيمية رأي جامع بين الرأيين السابقين، حيث جعل العمدة على إمكان بلوغ العلم بالرؤبة في وقت يفيد، قال⁽¹⁴⁾: "والاعتبار ببلوغ العلم بالرؤبة في وقت يفيد، فأما إذا بلغتهم الرؤبة بعد غروب الشمس، فالمستقبل يجب صومه بكل حال، لكن اليوم الماضي: هل يجب قصاؤه؟ فإنه قد يبلغهم خبره في اليوم الأول، فهو كما لو رؤي في بلدتهم ولم يبلغهم، وأما إذا رؤي مكان لا يمكن وصول خبره إليهم إلا بعد مضي الأول، فلا قضاء عليهم، لأن صوم الناس هو اليوم الذي يصومونه، ولا يمكن أن يصوموا إلا اليوم الذي يمكنهم فيه بلوغ رؤبة الهلال، وهذا لم يكن يمكنهم فيه بلوغه".

وقال في موضع آخر⁽¹⁵⁾: "فالضابط أن مدار هذا الأمر على البلوغ لقوله: "صوموا لرؤيته"، فمن بلغه أنه رؤي، ثبت في حقه من غير تحديد بمسافة أصلاً،

⁽¹³⁾ توجيه الأنوار — ص 94.

⁽¹⁴⁾ "الفتاوى" ج 25 — ص 106

⁽¹⁵⁾ "الفتاوى" ج 25 — ص 107.

وهذا يطابق ما ذكره ابن عبد البر، في أن طرفي المعمور لا يبلغ الخبر فيهما إلا بعد شهر، فلا فائدة فيه" إلى أن يقول⁽¹⁶⁾: "فهذا متوسط في المسألة، وما من قول سواه إلا وله لوازم شنيعة، لا سيما من قال بالتعدد، فإنه يلزمهم في المنسك مما يعلم خلاف دين الإسلام، إذا رأى بعض الوفود أو كلهم الأهلل، وقدموها مكة، ولم يكن قد رأي قريبا من مكة، ولما ذكرناه من فساده صار منوعا. والذي ذكرناه يحصل به الاجتماع الشرعي، كل قوم على ما أمكنهم الاجتماع عليه، وإذا خالفهم من لم يشعروا بمخالفته لانفراده من الشعور بما ليس عندهم، لم يضر هذا، وإنما الشأن من الشعور بالفرقة والاختلاف.

ولعل هذا القول الذي ذهب إليه ابن تيمية هو أعدل الأقوال، لأنه يرفع الحرج عن أهل البلاد المتبااعدة عند عدم إمكان الاتصال بينهم، فلا يلزمهم العمل برؤية بعضهم. أما في زماننا هذا الذي سخر الله لنا فيه من وسائل الاتصال ما لم يكن يخطر على بال، حيث أصبح ممكناً أن يعم الخبرسائر أطراف المعمورة في أقل من دقيقة، فلم يبق أي مسوغ لاختلاف المسلمين في إثبات أوائل الشهور، اللهم إلا الجمود والتعصب.


وعليه فإذا ثبتت رؤية الأهلل في أي بلد من بلاد المسلمين وجب على الجميع العمل بها ولا عبرة باختلاف المطالع بشرط أن تكون هذه الرؤية صحيحة غير موهومة، حقيقة غير مطعون فيها.

إن الذي يدفع إلى تأكيد هذا الشرط — أي التحقق من صحة الرؤية — ما أصبح مطربدا، من كون بعض بلاد المشرق تعلن عن رؤية الأهلل في وقت

⁽¹⁶⁾ الفتاوى — ج: 26 — ص: 111.

تستحيل رؤيته فيه، لعدم وجود الملال في السماء وقت ادعاء رؤيته، إضافة إلى كون بلاد المغرب أحق بالرؤبة من بلاد المشرق، بحيث إذا رأى في المشرق لزم أن يرى في المغرب بصفة أوضح، وقد يرى في المغرب ولا يرى في المشرق. وحتى تتضح هذه الأمور، لا بد من إيراد بعض الحقائق الفلكية القطعية، فنقول وبالله التوفيق:

— رؤية الملال في ضوء علم الفلك:



(تظهر الصورة موقع القمر -على الدائرة الكبرى- بالنسبة إلى الأرض، وبمحاذة كل موقع، يظهر شكل القمر كما يرى من الأرض).

من المعلوم أن القمر كوكب مظلم لا يشع بنفسه، وإنما يعكس نسبة من الأشعة التي يتلقاها من الشمس، لذلك فنصفه المقابل للشمس يكون مضيئاً، فيما يكون

نصفه الآخر مظلماً. وبما أنه يدور حول الأرض، فإنه يبدو منها على أشكال مختلفة، بحسب وضعه بالنسبة لكل من الأرض والشمس، هذه الأوضاع، هي التي يعبر عنها بمنازل القمر. (انظر الصورة).

ففي حالة الاقتران، أي عندما يكون القمر بين الأرض والشمس، يكون النصف المظلم للقمر مواجهها للأرض، عندها لا يمكن أن يرى، هذه اللحظة هي لحظة ولادة الهلال، وتسمى في علم الفلك بـ"الهلال الجديد" new moon وهي تسمية توهم أن الهلال مرئي، وليس الأمر كذلك، ثم مع مرور الوقت يتواصل دوران القمر حول الأرض، فيبدأ شطره المضيء في الظهور، فيبدو أول ما يبدو على شكل قوس دقيق يرى بُعيد غروب الشمس، وهو وقت الرؤية؛ وذلك لأنَّه قبل الغروب، تكون أشعة الشمس قوية بحيث تحجب الهلال، أما بعد الغروب بوقت غير كبير، فيغرب القمر هو الآخر (بسبب دوران الأرض حول نفسها) فلا تتمكن رؤيته، ثم بعد ذلك، وليلةً تلوَّ ليلةً، يزداد النور في القمر ويتأخر غروبها، وبعد أسبوع تقريباً من الاقتران، يكون نصف الشطر المضيء من القمر مواجهها للأرض، وهو ما يسمى بالترويع الأول، ويشاهد طيلة النصف الأول من الليل، ثم تستمر حركة القمر حول الأرض، ويزداد فيه النور إلى أن يصل إلى مرحلة الإبدار بعد حوالي أسبوعين من ولادة الهلال، وقتها تكون الأرض بين القمر والشمس، ويكون شطره القمر المضاء مُقاَبلاً للأرض، فيبدو على شكل قرص تام منير، يطلع عند غروب الشمس، ويغرب عند الشروق. ثم بعد ذلك تبدأ الظلمة في اجتياح تدريجي للمناطق التي بدأ بها الضوء أول الشهر، فيتغير شكل القمر بعكس ما كان عليه في النصف الأول من الشهر، فالمُنَاطِقُ الْيَ

كانت مضيئه تصير مظلمة، والعكس بالعكس، وهكذا يتناقص نور القمر ويتأخر شروقه وغروبها، إلى أن يختفي كلياً في نهاية الشهر، عندما يقترب مرة أخرى من الشمس، ثم تعود الدورة كما بدأت.

يقول ابن تيمية⁽¹⁷⁾: "إن الحاسب إنما يقدر على ضبط شبح الشمس والقمر وجريهما، وأنهما يتحاذيان" في الساعة الفلانية في البرج الفلاني في السماء الحاذية للمكان الفلاني من الأرض، سواء كان الاجتماع من ليل أو نهار، وهذا الاجتماع يكون بعد الاستسرا وقبل الاستهلال، فإن القمر يجري في منازله الثمانية والعشرين كما قدره الله منازل، ثم يقرب من الشمس، فيستسر ليلة أو ليتين لحاذاته لها، فإذا خرج من تحتها جعل الله فيه النور، ثم يزداد النور كلما بعد عنها، إلى أن يقابلها ليلة الإبدار، ثم ينقص كلما قرب منها إلى أن يجامعها... ومن معرفة الحساب الاستسرا والإبدار الذي هو الاجتماع والاستقبال، فالناس يعون عن ذلك بالأمر الظاهر من الاستسرا الهلالي في آخر الشهر، وظهوره في أوله، وكمال نوره في وسطه، والحساب يعون بالأمر الخفي من اجتماع القرصين الذي هو وقت الاستسرا، ومن استقبال الشمس والقمر الذي هو وقت الإبدار، فإن هذا يضبط بالحساب".

شروط رؤية الملال:

⁽¹⁷⁾ الفتاوى ج 25 - ص 184.

* في النسخة المطبوعة: "يماذيان"، والصواب ما أثبتناه.

فالهلال إذن، لا يمكن أن يرى إلا بعد حصول الاقتران وظهور قوس النور فيه، فلا هلال إلا بنور ، ولا نور إلا بعد الاقتران، ويحتاج ذلك إلى ما بين 15⁽¹⁸⁾ و 24 ساعة بعد اجتماع القرصين، وهذا يعني أن مجرد الاقتران (ولادة الهلال) لا يدل على بداية الشهر الجديد — بالمنظور الشرعي، وأما بالاعتبار الفلكي فيدل عليه — بل لابد من خروج القمر من المحاق والتمكن من رؤيته. ومن الواضح أن هذا الخروج هو بداية لشهر قمري جديد لجميع بقاع الأرض، على اختلاف مشارقها ومغاربها، لا لبقعة دون أخرى، وإن كان مرئيا في بعضها دون الآخر، وذلك لمانع خارجي كشعاع الشمس، أو حيلولة بقاع الأرض، أو ما شاكل ذلك، مما يؤكّد رأي من ذهب إلى توحيد أوائل الشهور.

وجدير بالذكر أن أوقات الاقتران أصبحت تحسب بدقة جد عالية، وهي الآن متوافرة في النشرات العلمية المتخصصة: (les éphémérides)، ويمكن حسّلها بكل دقة بواسطة مجموعة من البرامج الحاسوبية، ويمكن التأكّد من صحتها عيانا في حالات الخسوف والكسوف — وهي حالات استثنائية للاجتماع والإبدار حين يكون القمر والأرض والشمس في نفس الخط — التي تحسب بنفس الطريقة، وتتحقق في الواقع، كما دل على ذلك الحساب .

⁽¹⁸⁾ أقل مدة زمنية فاصلة بين الاجتماع ورؤية الهلال — وهي ما يسمى عمر الهلال — ثبتت بالعين المجردة هي 15 ساعة بالضبط، سجلها "جون بيرس" JOHN PIERCE عام 1990م. أما باستعمال الآلات البصرية، فإن أقل مدة سجلت هي 12 ساعة و 6 دقائق، سجلها "جيم سطام" JIM STAMM باستعمال تلسكوب قطره 20 سنتمرا وذلك سنة 1996م .

B.E. SHAEFER

انظر:

quarterly journal of the royal astronomical society, 37, 759, 1996.

فليس إذن ثمة أي مجال للتشكيك في صحة هذه الحسابات؛ وعليه فإذا أعلن عن رؤية الهلال قبل وقت الاقتران أو بعده بوقت لا يكفي لظهور قوس النور فيه، وجب عدم الالتفات إلى هذا الإعلان، وعدم العمل بمقتضاه لمخالفته للواقع واليقين.

وهذا للأسف، هو ما يحصل غالباً في إعلانات معظم الدول الإسلامية عن رؤية هلال رمضان وغيره من الأهلة، يكفي لتوضيح ذلك أن نسوق الحالتين الآتيتين، على سبيل المثال لا الحصر:

فقد تم الإعلان عن رؤية هلال رمضان بالبلاد المشرقية لعام 1418هـ، عند غروب يوم الاثنين 29 دجنبر 1997م، أي فاتح رمضان هو يوم الثلاثاء 57 دجنبر 1997، في حين حصل الاجتماع يوم 29 دجنبر 1997، على الساعة: 4 و48 دقيقة عشية بالتوقيت العالمي، أي بعد غروب الشمس بمكة (على الساعة 2 و48 دقيقة بالتوقيت العالمي) بحوالي ساعتين وتسعة دقائق، كما أعلن في هذه البلدان نفسها عن رؤية هلال رمضان لعام 1419هـ عند غروب يوم الجمعة 18 دجنبر 1998، الذي حصل بمكة على الساعة 2 و42 دقيقة، بالتوقيت العالمي (5 و42 دقيقة بالتوقيت المحلي)، بينما لم يحصل الاقتران إلا بعد هذا الوقت بثمان ساعات، على الساعة: 10 و43 دقيقة مساء بالتوقيت العالمي من اليوم نفسه.

ففي هاتين الحالتين، أعلن عن رؤية الهلال قبل حصول الاقتران، وهو أمر مستحيل استحالة قطعية لسبعين اثنين:

— الأول: أن الجانب المظلم للقمر يكون مواجهها للأرض، أي أن نور القمر منعدم بالنسبة لمن يراقبه من الأرض.

— الثاني: أنه في هذه الحالة يكون القمر قد غرب قبل الشمس، فلا يمكن مشاهدته بعد الغروب، لوجوده تحت الأفق وقتها.

وعلى العموم، ففي دراسة إحصائية قام بها بعض الباحثين الجزائريين⁽¹⁹⁾، حاولوا تقييم نسب الحالات التي أعلنت فيها المناسبات الدينية خطأ في الجزائر ما بين 1963م و1994م، مقارنة مع المعطيات الفلكية التي تم حسابها بالحاسوب، فتوصلوا إلى أن عدد المناسبات التي أعلنت في حين لم يكن الاقتران قد حصل بعد، أو في حين غرب القمر قبل غروب الشمس، أي إنه في كلتا الحالتين تكون رؤية الهلال مستحيلة استحالة مطلقة، بلغت هذه الإعلانات نسبة: 14,3 %، أما الإعلانات عن الرؤية التي تمت بعد حصول الاقتران، لكن قبل أن تتوافر شروط الرؤية المعتبرة فلكيا، فتصل إلى: 80 %، أي أن ما يزيد على: 94 % من الحالات تم الإعلان فيها عن رؤية الهلال، في حين تدل القواعد الفلكية على استحالة هذه الرؤية.

هذا بالنسبة للجزائر، أما بالنسبة للدول المشرقة التي تعلن عادة بداية الشهر قبل البلاد الغربية، فإن نسبة الخطأ هي بالضرورة أفحش، وتکاد تصل إلى: 100 %، وذلك لأنه بسبب حركة القمر حول الأرض، عندما تكون الرؤية مستحيلة في البلاد الغربية، فإنها تكون أكثر استحالة في البلاد الشرقية، كما سيأتي بيانه بعد قليل. ففي دراسة مماثلة* أجريت على الإعلانات عن رمضان ما

⁽¹⁹⁾ نضال قسوم وكريم مزيان - "مشكلة هلال رمضان، ما حلها؟" مجلة "العربي" الكويتية - العدد 458 - يناير 1997 - ص 40-45

* جريدة "الرأي" الأردنية الصادرة يوم: 23 - 11 - 2000م.

بيين: 1953 و 1999 (47 شهراً)، أُعلن عن رؤية الهلال قبل ولادته 28 مرة (بنسبة: 60%) بينما أُعلن عن رؤيته قبل مضي الوقت الكافي 17 مرة (وهو ما يمثل: 36%)، في حين أُعلن عن رؤيته (بنسبة: 4%).

ومما يؤيد هذا الذي ذكرناه، أن الواقع دلت أكثر من مرة أن البلدان الشرقية التي تُدعى فيها غالباً الرؤية، تصوم أو تفطر، وفي اليوم التالي للرؤى، إما لا يشاهد الهلال، أو يشاهد بصعوبة. فلو كان مرئياً على الحقيقة في الليلة السابقة ل كانت رؤيته أشد وضوحاً في الليلة اللاحقة.

ـ أحقية أهل المغرب برؤية الهلال:

ثم إن الهلال إذا رُؤي في بقعة ما، فإنه يجب أن يرى في البقاع الواقعة غرب تلك البقعة بوضوح أكبر، وقد يرى في موقع مَا دون أن يرى في البلاد الموجدة شرقاً، وذلك لأنه من المعلوم — كما ذكرنا سابقاً — أن نور الهلال يزداد كلما بعد القمر عن الشمس، أي كلما زادت المدة الفاصلة عن وقت الاقتران (وهي ما يسمى بعمر الهلال).

ومن المعلوم أيضاً أن اجتماع الشمس والقمر شيء واحد لا يعدد بتعدد النواحي والبلدان، وليس هو من الأمور النسبية التي تختلف باختلاف الموقع الجغرافي كالشروع والغروب والزاوال، وعليه، فلو فرضنا أن هذا الاجتماع حصل في أول يوم من أيام الربيع حين يستوي الليل والنهار، وأنه حصل على الساعة الواحدة صباحاً بالتوقيت العالمي، وقلنا إن أقل ما يكفي من المدة التي تمكن معها الرؤية خمس عشرة ساعة من وقت الاجتماع، فإذا جاء وقت الرؤية بالمغرب، وهو وقت غروب الشمس حوالي الساعة السادسة مساءً، يكون قد

مضى على الاجتماع سبع عشرة ساعة، فتكون الرؤية ممكنة لأهل المغرب، وأما أهل مكة مثلاً، فالرؤية بالنسبة إليهم مستحيلة في ذلك اليوم قطعاً، ولا تتمكنهم الرؤية إلا في الغد، إذ لم يمض من وقت الاجتماع إلى غروبهم الذي هو وقت رؤيتهم، إلا نحو أربع عشرة ساعة، لكون غروبهم سابقاً على الغروب في المغرب بنحو ثلاثة ساعات، أما إذا ثبت الالحاد بالرؤية الصادقة في بلاد مشرقة، فإن كل بلدة غريبها يرى فيها الالحاد قطعاً – إذا كان صحيحاً – ويكون أتم ظهوراً وأضوأ نوراً، نظراً لكون المدة التي مضت منذ الاقتران، أكبر في المغرب منها في المشرق.

وقد لخص شيخ الإسلام ابن تيمية هذه الحقيقة حيث قال⁽²⁰⁾: "... إن الرؤية تختلف باختلاف التشيرق والتغريب؛ فإنه متى رأي في المشرق، وجب أن يرى في المغرب ولا ينعكس؛ لأنه يتاخر غروب الشمس بالغرب عن وقت غروبها بالشرق، فإذا كان قد رأي، ازداد بالغرب نوراً وبعداً عن الشمس وشعاعها وقت غروبها، فيكون أحق بالرؤية، وليس كذلك إذا رأي بالغرب، لأنه قد يكون سبب الرؤية تأخر غروب الشمس عندهم، فازداد بعداً وضوءاً، ولما غربت بالشرق كان قريباً منها".

إن هذا التناقض الصارخ مع حقائق العلم، هو الذي حدا بالعديد من المهتمين بهذا الأمر، أن يعقدوا مؤتمرات وندوات تلقت النظر إلى هذا الموضوع، وتقتصر حلولاً لمواجهة هذه المعضلة، فعقدت مؤتمرات في مصر وتركيا والكويت وغيرها.

⁽²⁰⁾ "الفتاوى" - ج 25 - ص 104.

وفي ندوة الأهلة والمواقيت التي عقدت بالكويت في شهر رجب 1409هـ/فبراير 1989م، وجمعت بين علماء شرعيين وعلماء فلكيين من مختلف البلاد الإسلامية، كان من بين التوصيات التي صدرت عنها ما يلي⁽²¹⁾:

— يؤخذ بالحسابات المعتمدة في حالة النفي (أي القطع باستحالة رؤية الهلال)، وتكون الحسابات الفلكية معتمدة إذا قامت على التحقيق الدقيق (لا التقريب)، وكانت مبنية على قواعد فلكية مسلمة، وصدرت عن جموع من الفلكيين الحاسين الثقات، بحيث يؤمن وقوع الخلل فيها.

إذا شهد الشهود برأوية الهلال في الحالات التي يتعدى فلكياً رؤيته فيها، ترد الشهادة لمناقشتها للواقع ودخول الرؤية فيها.

ومن هذه الحالات التي تستحيل فيها الرؤية:

— إذا شهد الشهود برأوية الهلال قبل الوقت المقدر له بالحساب الفلكي وهو وجوده في الأفق بعد غروب الشمس، فلا عبرة بالشهادة على رأوية الهلال قبل حصول الاقتران، أو إذا تزامنت الشهادة مع الاقتران، سواء أكان الاقتران مرئياً كالكسوف، أو غير مرئي مما تحدده الحسابات الفلكية المعتمدة. وهذه الحالة نص عليها عدد من فقهاء المسلمين كابن تيمية والقرافي وابن القيم وابن رشد. اهـ.

وقد حاول بعض الفلكيين تفسير مخالفة "الشهادة" برأوية للحساب الفلكي

بأمرها⁽²²⁾:

⁽²¹⁾ مجلة الوعي الإسلامي — العدد: 297 — رمضان — 1409.

⁽²²⁾ تقويم الصائغ المجري لعام 1412هـ (لبنان).

1 — إن بعض من يشهد بالهلال، قد لا يراه ويشتبه عليه، أو يرى ما يظنه هلالاً وليس بهلال، فإن بعض الكواكب كالزهرة مثلاً، ترى عند المغيب في بعض الأوقات على شكل هلال تماماً، فيظنها الرائي الذي لا علم له بتشكيل الزهرة وقت غروبها هلالاً، مع أن فتحتها تخالف جهة فتحة القمر.

2 — إن بعض من يشهد، قد تريه عينه ما لم يره، وهذا ثابت في علم البصريات، فإن الإنسان إذ حدق بشيء دقيق بعيد، توهم وجوده بمساعدة تداعي الصور من مركز تخزينها في دماغ الإنسان.

3 — التشویشات المستجدة على رؤية الأهلة في هذا العصر، مثل انكدار الآفاق بسبب حركة المواصلات وأبحرة المصانع وتأثير دخان الملاحة الجوية، التي لا تخلو الأجواء منها، فدخان الطائرات يتشكل قطعاً صغيرة متفرقة، فتعكس ضوء الشمس، وعلى قدر ارتفاع تلك العوادم، تستمر الشمس مشرقة عليها، فتتير كما ينير الهلال، فترى على شكل أهلة.

فهذه المستجدات العصرية وأمثالها، قد تركت أثراً محسوساً في التشویش على رؤية الأهلة، هذا التشویش هو الذي عبر عنه بعض الفلكيين بـ "الخطأ الموجب" ، في أبحاثهم المتعلقة بموضوع رؤية الهلال⁽²³⁾ ، مفاده أن ثمة احتمالاً مقدراً، بأن يصرح شخص ذو نية حسنة وحالصة، برؤية الهلال في وقت وظروف يمكن الجزم فيها قطعياً باستحالة ذلك، وقدّر هذا الاحتمال بحوالي: 15%، في حين أن "الخطأ السالب" ، وهو أن يصرح البعض بعدم رؤية الهلال، وهي في تلك


(23) نضال قسوم وكريم مزيان .

الظروف أمر بدعي يقدر بـ: 2% فقط. لذا يجب الاحتياط من هذه المؤشرات، تحقيقاً للرؤية الصحيحة، وخلصاً من بلوى الرؤية الوهمية.

إن هذه التفسيرات يمكن اعتمادها إذا اعتبرنا أن هذه الدول تعتمد فعلاً على الشهادة بالرؤية لإثبات أوائل الشهور، إلا أن توالي هذه الأخطاء واطرادها في إثبات كل الشهور ومنذ سنوات عديدة، يدعو إلى إيجاد تفسير آخر لهذه الظاهرة، غير ما ذكر.

ويبدو أن أقرب تفسير مقبول ومعقول، هو أن هذه الدول لا تعتمد الرؤية العينية — وإن كانت تدّعى ذلك — في إثبات أوائل الشهور، وإنما تعتمد على الحسابات الفلكية التي تعتبر ولاده الهلال — لا إمكان رؤيته — بداية للشهر القمري، مما يؤدي إلى التقدم على الشهر الشرعي بيوم أو يومين، كما هو واقع الآن.

ويؤيد هذا التفسير ما نشرته بعض مواقع الانترنت⁽²⁴⁾ المهمة بمسألة رؤية الهلال، حيث أظهرت صورة لبرقية مبعوثة من الشيخ "محمد بن احمد" عضو مجلس الإفتاء الأعلى بالمملكة العربية السعودية، إلى السيد "هائل مدوح أبو زيد"، عضو الجمعية الفلكية الأردنية، بتاريخ: 23 رمضان 1418هـ — 21 — 01 — 1998م، يقول فيها ما نصه: (انظر الوثيقة أدناه):



إلى: الأردن / اليادودة / م. خ / السوق / السيد هائل مدوح أبو زيد:

"نشكركم على تهنتكم بحلول شهر رمضان المبارك، وبتذكيرنا بموعد ولادة
هلال شوال 1418هـ، ونذكركم بأن إثبات غرة الشهر هو كإثبات مواقعات
الصلوات. فغرض الشارع عز وجل، العلم بهذه الأوقات لا التبعيد برأيتها.
ويعتمد في تقويم أم القرى، أنه إذا كان عمر الهلال لحظة غروب الشمس: 12
ساعة فأكثر بعد الاجتماع، فيكون اليوم السابق له هو غرة الشهر، لابتداء اليوم
الهجري من غروب الشمس، وإذا الليل سابق للنهار، ولدخول فترة الإمساك
ال العبادة في نهار اليوم المدني. تقبل الله طاعتكم. أعاده الله علينا وعلى الأمة
الإسلامية بالخير والعزة والرفعة، وكل عام وأنتم بخير، شاكرين لكم حسن
تعاونكم معنا.

من: المملكة العربية السعودية/الرياض / مجلس الإفتاء الأعلى / محمد ابن احمد". إن ما ورد في البرقية أعلاه، يوضح بجلاء، ويفسر تقدم البلاد المشرقة في الإعلان عن أوائل الشهور القمرية. يتضح ذلك من خلال تطبيق هذا المعيار على المثالين السابقين.

فبالنسبة لـ هلال رمضان 1418هـ، حصل الاقتران يوم الاثنين 29 ديسمبر 1997 على الساعة 7 و57 دقيقة مساء، بالتوقيت المحلي للسعودية (4 و47 بالتوقيت العالمي)، وعند غروب الشمس بمكة يوم الثلاثاء 30 ديسمبر 1997 على الساعة 5 و49 دقيقة، كان قد مضى على ولادة الهلال حوالي 22 ساعة إلـ ربعا.

وعليه فإن غرة الشهر بهذا الاعتبار، هو يوم الثلاثاء 30 ديسمبر، كما أعلن عنه فعلا. وكذلك بالنسبة لـ هلال رمضان 1419هـ، حصل الاجتماع على الساعة 10 و43 دقيقة من مساء يوم الجمعة 18 ديسمبر 1998 (الساعة 1 و43 من صبيحة السبت 19 ديسمبر 1998 بالتوقيت المحلي)، وعند غروب الشمس بمكة يوم السبت 19 ديسمبر على الساعة 5 و42 دقيقة بالتوقيت المحلي، كان قد مضى على الاجتماع حوالي 16 دقيقة، وعليه، فقد أعلن أن هذا اليوم، أي السبت 19 ديسمبر، هو أول أيام رمضان لـ عام 1419هـ.

هذا وحسب المصدر نفسه، فقد تم تغيير الطريقة المذكورة آنفا في حساب أوائل الشهور، ابتداء من العام 1420هـ، حيث صار الاعتبار الجديد، هو كما ورد في أحد مقررات مجلس الشورى السعودي (انظر الصورة أدناه):

المادة الحادية عشرة: يعتمد معدو تقويم أم القرى في حساب أوائل الشهور القمرية، على غروب الشمس قبل القمر، حسب توقيت مكة المكرمة، وتحذذ إحداثيات المسجد الحرام أساساً لذلك.

بيان



المجلس الأعلى للقياس
مجلس الشورى

المادة الحادية عشرة:

يعتمد معدو تقويم أم القرى في حساب أوائل الشهور القمرية على غروب الشمس قبل القمر حسب توقيت مكة المكرمة، وتحذذ إحداثيات المسجد الحرام أساساً لذلك.

المادة الثالثة عشرة:

تولى وزارة الداخلية متابعة تنفيذ هذه الاتحة.

المادة الثالثة عشرة:

نشر هذه الاتحة في الجريدة الرسمية، ويحمل بها من تاريخ نشرها.



إن هذه الطريقة الجديدة هي أفضل بكثير من سابقتها، ويمكن على أساسها أن تتطابق في بعض الشهور مع الرؤية البصرية للهلال، لكنها تبقى متغيرة

لإمكان الرؤية، إذ إن الملاحظات العلمية⁽²⁵⁾، أوضحت أنه بعد تحليل دقيق لأكثر من 220 مشاهدة للهلال على مدى 130 عاماً، تبين أن أقصر فاصل زمني بين غروب الشمس وغروب القمر (وهو ما يسمى بالمكث) سجل بالعين المجردة هو: 22 دقيقة. كما دلت التجارب والأرصاد على أن مشاهدة الهلال تصعب كثيراً إذا قلل زمان المكث عن نصف ساعة، في حين أن الطريقة الجديدة تثبت دخول الشهر ولو تأخر غروب القمر عن غروب الشمس بدقة واحدة، مما سيؤدي إلى تقدم الإعلان عن بداية بعض الشهور بيوم — على الأكثر — عن الوقت المقدر له بحسب الرؤية.

ويجدر هنا أن نشير هنا بكل موضوعية ودون تملق أو تزلف، إلى أن البلد العربي الوحيد الذي لا زال يعتمد الرؤية في إثبات أوائل الشهور القمرية هو المغرب، حيث لم يثبت إطلاقاً أن ادعى رؤية الهلال قبل حصول الاقتران، كما لم يسجل خلال الأربعين سنة الماضية سوى أربع أو خمس حالات، تم الإعلان فيها عن رؤية الهلال، في حين لم يكن قد مضى الوقت الكافي على الاقتران (أي 15 ساعة)، وذلك لأسباب ليس هذا مجال بسطها.

من كل ما سبق يمكن أن نجزم بأن كثيراً من الإعلانات عن الرؤية الصادرة من البلاد الشرقية، هي إعلانات عن رؤية غير صحيحة، وبالتالي لا ينبغي الاعتداد بها ولا العمل بمقتضاهما، وإن كنا مقتنين — ونؤكد ذلك — بضرورة توحيد المسلمين في الصوم والإفطار وغيرهما من المواسم الدينية.

⁽²⁵⁾ مجلة "العربي" — العدد 458 — يناير 1997.

بقي الآن أن نطرح هذا السؤال: لقد اعتمدنا فيما سبق على الحسابات الفلكية لنفي إمكان الرؤية، فهل يجوز الاعتماد على الحسابات نفسها لإثبات الأهلة؟ وهل الرؤية الواردة في النصوص الشرعية مقصودة لذاتها أم هي مجرد وسيلة للتأكد من وجود الملال؟.

نترك الإجابة عن هذا السؤال إلى مقال لاحق إن شاء الله ، والله الهادي إلى سوأ السبيل .

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

الدفاع الشرعي في منظور الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي

د. محمد اسطيري

أعطى كلٌ من الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي للدفاع الشرعي، عنايةً كبيرة، وذلك لِمَا له من تأثير على حرمات حياة الفرد والجماعة، من حيث الاعتداء على نفس الإنسان، أو عرضه أو ماله. وهذا الاعتداء يعتبر جريمة في تصور الشريعة والقانون، ولذا رُتّبَ على إثره عقوبةٌ تنزل بكل من سُوِّلت له نفسه أن يقترف هذه الجناية، كما جوزاً ورخصاً لكل من اعتدي عليه أن يدافع عن نفسه وعرضه وماله، بِرَدٍّ هذا الاعتداء، وهذا الدفع هو الذي يُصطلح عليه فقهاءُ الشريعة بـ"دفع الصائل"، ويُصطلح عليه في القانون الوضعي بـ"الدفاع الشرعي".

ويظهر أن الدفاع الشرعي أو دفع الصائل حق طبيعي وفطري، عرفه الإنسان منذ وجوده، ورسخت في نفسه معالمه، لأن الاعتداء لا تقبله النفوس البشرية السليمة كيما كان نوعه أو مبرراته، لما فيه من إلحاد الضرر بالغير.

ومن المعلوم لدى العقول أن الضرر ينبغي أن يزال، بناء على القاعدة الكلية "الضرر يزال"، ومن مخصوصات هذه القاعدة الفقهية: "الضرر لا يزال بالضرر".

ومن مستثنيات هذه القاعدة، "دفع الصائل" أو "الدفاع الشرعي"، وإن كان فيه ردٌّ اعتداء باللحاد الضرر بالمعتدى، فهذا من قبيل قوله تعالى: (وجزاء سيئة سيئة مثلها) [الشورى: 40].

ولبيان هذا، سوف يجعل هذا المقال مكوناً من عناصر ثلاثة:

العنصر الأول: — تعريف الدفاع الشرعي في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي.

العنصر الثاني: — حكم الدفاع الشرعي في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي.

العنصر الثالث: — شروط الدفاع الشرعي في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي.

أولاً: تعريف الدفاع الشرعي في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي:

١- تعريف الدفاع الشرعي في الشريعة الإسلامية:

ورد مصطلح الدفاع الشرعي في لسان الفقهاء بـ"دفع الصائل"، وورد في النصوص الشرعية بمعنى "رد الاعتداء".

"الصائل" في لسان العرب، من صالح عليه صولاً وصواباً، بمعنى سطا عليه ليقهره، وصال له مساواة وصيالاً وصيالة، إذا غالبه ونافسه في الصول، والصلولة هي السطوة، يقال سطا عليه سطواً وسطوة، أي بطش به وقهره، ومنه قول الشاعر: [الوافر]

ولم يخشوا مصالته عليهم *** وتحت الرغوة البن الفصيح
وصل على الإبل صولاً، فهو صئول، أي قاتلها^(١).

^(١) "لسان العرب" لابن منظور ج 11 ص: 387، و"المعجم الوسيط" لإبراهيم مذكور — ج: 1 — ص: 298.

وأما في الاصطلاح، فإننا نستنتج من كلام الفقهاء عن دفع الصائل وحكمه وشروطه، أن "دفع الصائل" هو: "التصدي بقوة لازمة ومناسبة لرد اعتداء واقع، حمايةً للنفس أو العرض أو المال".

* أدلة مشروعيته:

من الأدلة التي يستدل بها الفقهاء على مشروعية "الدفاع الشرعي" أو "دفع الصائل"، قول الله عز وجل: (الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم) [البقرة:194].

وقول رسول المهدى ﷺ: "من قُتل دون دينه فهو شهيد، ومن قُتل دون دمه فهو شهيد، ومن قُتل دون أهله فهو شهيد"⁽²⁾.

دل الحديث على جواز الدفاع في الأمور المذكورة، لأن النبي ﷺ لما جعل المدافع شهيدا، دل على أن له القتال والقتل.

وما رواه يعلى بن أمية عن رسول الله ﷺ قال: "كان لي أجير، فقاتل إنسانا، فعرض أحدهما الآخر، فانتزع الموضع يده من فم العاض، فانتزع إحدى ثنيتيه فأتى النبي ﷺ فأهدر ثنيتيه، وقال: أَفِيَدُّ يَدَهُ فِي فِيهِ يَقْضِيهَا قَضْمُ الْفَحْلِ"⁽³⁾.

ويدخل في حكم الدفاع الشرعي، الدفاع عن الغير إذا اعتدى عن نفسه أو عرضه أو ماله، حفاظا على حرمات المجتمع، وفي هذا يقول رسول المهدى ﷺ: "من أُذل عنده مؤمن، فلم ينصره وهو يقدر على أن ينصره، أذله الله على رؤوس الأشهاد يوم القيمة"⁽⁴⁾.

⁽²⁾ آخر جه الترمذى في "الديات" 21. وأبو داود في "السنة" 29.

⁽³⁾ آخر جه البخارى في "الجهاد" 120، ومسلم في "القسام" 23. وانظر: "شرح النووي على مسلم" 11/160.

⁽⁴⁾ آخر جه أحمد في "مسنده" - ج 3 - ص 487.

2- تعریف الرفاع الشرعي في القانون الوضعي:

تعددت تعاريف علماء القانون للدفاع الشرعي من حيث اللفظ، لكنها كلها تصب في معنى واحد، وهو إبعاد الأذى والضرر الذين قد يُحْلَّاً بنفس الإنسان أو عرضه أو ماله. من هذه التعاريف:

— "الدفاع الشرعي، هو استعمال القوة الالزمة لصد تعرض غير مُحقٍ يهدد بإيذاء حقاً يحميه القانون"⁽⁵⁾.

تعريف آخر: "هو استعمال القوة لرد اعتداء الغير وفق الحدود المنشورة"⁽⁶⁾. وقد نص القانون الجنائي المغربي على الدفاع الشرعي، في الفقرة الأخيرة من المادة: 124 على: "أنه لا جنائية ولا جنحة ولا مخالفة في الأحوال الآتية: إذا كانت الجريمة قد استلزمتها ضرورة حالة للدفاع الشرعي عن نفس الفاعل أو عن ماله، أو مال غيره، بشرط أن يكون الدفاع متناسباً مع خطورة الاعتداء". كما جاء في المادة: 125 من القانون الجنائي المغربي بأنه: "تعتبر الجريمة نتيجة الضرورة لحالة الدفاع الشرعي في الحالتين الآتتين:

- ا — القتل أو الجرح أو الضرب الذي يرتكب ليلاً، لدفع تسليق أو كسر حاجز، أو حائط، أو مدخل دار، أو متسل مسكون، أو ملحقاهما.
- ب — الجريمة التي ترتكب دفاعاً عن نفس الفاعل أو نفس غيره ضد مرتكب السرقة أو النهب بالقوة".

⁽⁵⁾ شرح قانون العقوبات اللبناني" القسم العام، محمد نجيب حسني — ص: 209 — دار النهضة العربية بيروت 1984م.

⁽⁶⁾ "الكافح ضد الجريمة" ليوسف قاسم — ص: 40 — مطبوع الأهرام التجارية 1972م.

من خلال ما سبق، يتبيّن أن الدفاع الشرعي حق يخوله القانون لجميع الأشخاص، لكن هذا الحق ينبغي أن يمارس وفق حدود معينة، وشروط خاصة، وإلا سيكون الإنسان متعدياً ومتعسفاً في استعمال حقه المرخص له فيه.

ثانياً: حكم الدفاع الشرعي في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي:

1- حكم الدفاع الشرعي في الشريعة الإسلامية:

ذهب جمهور الفقهاء إلى أن دفع الصائل (الدفاع الشرعي) جائز، وعليه فلا مسؤولية على المدافع من الناحية الجنائية، لأن الفعل ليس جريمة، ولا مسؤولية عليه من الناحية المدنية، لأنه أتى فعلاً مباحاً، وأدى واجباً، واستعمل حقاً قرره الشارع. وأداءُ الواجب، واستعمالُ الحقوق، لا يترتب عليها أية مسؤولية، أما إذا تعدى المدافع حدود الدفاع المشروعة، فعمله جريمة يسأل عنها من الناحيتين: الجنائية والمدنية⁽⁷⁾، كأن يستعمل قوة أكثر مما يدفع به الاعتداء، فإنه في هذه يُسأل عن الفعل الزائد، فمثلاً إذا كان الصائل يُدفع بالتهديد، فضريبه، كان مسؤولاً عن الضرب، وإن كان يُدفع بالضرب، فحرمه، يُسأل عن الجروح، وإن كان يدفع بالجرح، فقتله، يُسأل عن القتل.

2- حكم الدفاع الشرعي في القانون الوضعي:

أما فقهاء القانون، فقد انقسموا حول حكم الدفاع الشرعي إلى اتجاهين:

الاتجاه الأول: يعتبر الدفاع الشرعي حقاً من الحقوق المخولة للإنسان.

الاتجاه الثاني: يراه أكثر من ذلك، حيث يعتبره واجباً من الواجبات.

⁽⁷⁾"التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي" عبد القادر عودة - ج: 1 - ص: 488 - مؤسسة الرسالة ط: 1 - 1412 هـ - 1992 م.

* الدفاع الشرعي حق من الحقوق الممنوحة للأفراد:

يقول سامي النصراوي: "إن حق الدفاع الشرعي يعني تمنع المدافع بحق ينطوي على طبيعة خاصة، يؤهله في لحظة حصول خطر حال يهدد مصلحة يحميها القانون أن يدرأ هذا الخطر عن نفسه، أو ماله، أو نفس أو مال غيره"⁽⁸⁾.

* الدفاع الشرعي واجب من الواجبات:

ذهب كثير من فقهاء القانون إلى اعتبار الدفاع الشرعي واجبا من الواجبات، لكنهم لا يعنون بذلك أنه واجب قانوني، أي يترتب على عدم الوفاء به جزاء، فهو عندهم واجب اجتماعي، يفرضه الحرص على صيانة الحقوق ذات الأهمية الاجتماعية⁽⁹⁾، أي إنه على كل إنسان أن يدافع عن نفسه أو عرضه أو ماله، بكل ما يملك من قوة ضد المعتدي، لأنها يمارس حقا مشروعا.

أما القانون الجنائي المغربي، فإنه يعتبر الدفاع الشرعي حقا وليس واجبا، وهذا ما يتبيّن من خلال مادته: 124، حيث لم توجّب على من وقع عليه الاعتداء، أن يدفعه بالقوة، معنى أنه لا يجب عليه التصدي للعدوان، وارتكاب أي جريمة في مواجهته.

فعلى من يريد أن يمارس حق الدفاع هذا، أن يخضع لضوابط وقيود حتى لا يخرج عن حدود الدفاع، وهذا هو ما سيتضح لنا في بيان شروط الدفاع الشرعي.

ثالثاً: شروط الدفاع الشرعي:

⁽⁸⁾ "النظيرية العامة للقانون الجنائي المغربي" لسامي النصراوي - ج: 1 - ص: 194 - مكتبة المعارف - الرباط 1983.

⁽⁹⁾ المرجع السابق ج 1 ص 210.

ليُعتبر الدفاع شرعاً، لا بد من توافر شروط تتعلق بالاعتداء الذي يحل بالمدافع.

* الشروط الالاتم توافرها في فعل الاعتداء هي كالتالي:

ا — أن يكون فعل الاعتداء غير مشروع.

ب — أن يكون فعل الاعتداء حالاً.

ج — أن يهدّد الاعتداء النفس أو العرض أو المال.

(أ) لكونه فعل للعداء غير متزوج:

أي أن يكون هناك اعتداء في رأي جمهور فقهاء الشريعة. ليكتسب رد الاعتداء مشروعيته، يجب أن يكون الفعل الواقع على المصول عليه اعتداءً. وعليه، فرأي فعل أو عمل أجازته الشريعة الإسلامية أو وجنته، لا يعتبر اعتداء، ولذا فلا يدخل في هذا استعمال الحق أو أداء الواجب.

فمن أمثلة استعمال الحق الذي لا يحكم عليه بالاعتداء، تأديب الزوج لزوجه أو الأب والوصي لصغيره، أو المعلم لمتعلميه.

ومن أمثلة أداء الواجب الذي لا يحكم عليه بالاعتداء، قيام الطبيب بعملية جراحية لمريضه، أو الجلاد وهو يقيم الحد على المحدود، أو تطبيق حد القصاص على القاتل عمداً عدواً، أو رجال الشرطة وهم يلقون القبض على الجرميين، أو قيامهم بالتفتيش عن المهربيين، وهكذا.

نصت المادة 124 من القانون الجنائي المغربي، على عدم مشروعية فعل الاعتداء في حالة الدفاع الشرعي بقولها: "لا جنائية ولا جنحة ولا مخالفة في الأحوال الآتية:

إذا كانت الجريمة قد استلزمتها ضرورة حالة للدفاع الشرعي".

ما تقصد إليه هذه الفقرة، أن كل فعل أوجبه القانون أو أحرازه، لا يعتبر اعتداء إذا قام به الشخص في الحدود التي رسماها له القانون، ولو نشأ عنه ضرر للغير في حالة قيامه باستعمال حق أو أداء واجب، ويكون أمام اعتداء إذا فعله مخالفًا لنصوص القانون الجنائي.

أما الاعتداء الصادر عن الشخص الذي لا يمكن مساءلته جنائياً، كالصغير والمحظى عقلياً والحيوان:

فقد ذهب جمهور فقهاء الشريعة الإسلامية، إلى أنه إذا اعتدت على إنسان في نفسه، أو في عضو من أعضائه، وجب عليه رد الاعتداء، سواء كان المعتدي إنساناً أو حيواناً.

كما اتفقوا على أن المعتدى عليه، إذا قتل الصائل، فلا مسؤولية عليه من الناحية الجنائية والمدنية، مستدلين على ذلك بقوله ﷺ: "من شهر سيفه ثم وضعه (أي ضرب به) فدمه هدر" ⁽¹⁰⁾.

وقالوا: إن من واجب الإنسان حماية نفسه من كل اعتداء، سواء كان الاعتداء جريمة أم لا، وأن فعل الاعتداء بذاته لا يحل دم الصائل، ولكنه يوجب على المصول عليه أن يجيز له أن يمنع الاعتداء، فمشروعه منع الاعتداء، هي التي أحلت دم الصائل، وليس الاعتداء في ذاته، ومن ثم، فليس من الضروري أن يكون الاعتداء جريمة" ⁽¹¹⁾.

⁽¹⁰⁾ أخرجه النسائي في "التحريم" 26.

⁽¹¹⁾ انظر "الأم" للشافعي ج 6 ص: 172 — دار المعرفة بيروت — ط: 2.

إلا أن الحنفية استثنوا من ذلك، الصائل الصبي، والمحنون، والدابة، إذا قتل المصلول عليه، فلا يُسأل جنائياً، أي لا قصاص عليه، بل يسأل مدنياً، أي يدفع الديمة عن الصبي والمحنون، ويَضْمَن قيمة الدابة.

وروي عن أبي يوسف، أنه يكون مسؤولاً مدنياً فقط عن قيمة الحيوان، ولا تجب عليه الديمة في قتل الصبي والمحنون، لأنه يشترط أن يكون الاعتداء جريمة، ولا جريمة هنا.

ودليل الحنفية بالنسبة للدابة قول رسول الله⁽¹²⁾: "العجماء جرحها جبار" أي هدر.

فأبو حنيفة وأصحابه غير أبي يوسف، يرون مسؤولية المصلول عليه مدنياً عن دية الصبي والمحنون وقيمة الحيوان.

حجتهم في ذلك: أن الدفاع لدفع الجرائم، وفعل الصبي والمحنون والحيوان، لا يعتبر جريمة، ومن ثم، فلا وجود للدفع في حالة صيال الصبي والمحنون والحيوان، ولكن، للمعتدى عليه في هذه الحالة الحق في قتل الصائل أو جرحه أو إيذائه، على أساس الضرورة⁽¹³⁾ الملحقة، والقاعدة أن الضرورة الملحة لا تعفي من الضمان،

⁽¹²⁾ أخرجه البخاري في "الديات" تحت رقم 6912 ، ومسلم في "الحدود" ، أنظر النووي على مسلم - ج: 11 - ص 225.

⁽¹³⁾ تتفق الضرورة والدفاع الشرعي في أن كلاً منها ملحوظ إلى فعل محظوظ فالمضطر تناول المحظوظ لإنقاذ نفسه، وفي الدفاع الشرعي يقوم المعتدى عليه بفعل محظوظ لرد الاعتداء. كما يعتبر الدفاع الشرعي تطبيقاً من تطبيقات القاعدة الكلية "الضرورات تبيح المحظوظات". ويفترقان في أن الخطر في الدفاع الشرعي قد يكون جسيماً، وقد يكون غير جسيماً. أما الخطر في الضرورة، فيشترط فيه أن يكون جسيماً.

حالة الضرورة تعفي من المسؤولية الجنائية، ولا ترفع الضمان، أي إن الضرورة تُسقط الإثم ولا تسقط الحكم. فمن تناول مال الغير ضرورة، يباح له ذلك، ولا يسقط عنه الضمان. بخلاف الدفاع الشرعي، حسب ما ذهب إليه جمهور فقهاء الشريعة. انظر "نظريّة الضرورة" لوبّة الرحيلي. ص: 153.

وإن أُعْفَت من العقاب، لأن الدماء والأموال معصومة، ولأن الأعذار الشرعية لا تنافي هذه العصمة⁽¹⁴⁾.

وفي شأن هذه القضية من الناحية القانونية، لا يوجد نص صريح في القانون الجنائي المغربي، بل هناك اتجاه لبعض فقهاء القانون، يرى أصحابه أن الشخص الذي يتعرض لعدوان من عدم المسؤولية، يجوز الدفاع في مواجهته، ولكن لا على أساس نظرية الدفاع الشرعي لغيب شرطها، ولكن على أساس نظرية الضرورة.

ولعل هذا الاتجاه نجا منحى المذهب الحنفي السابق.
إلا أن القانون الجنائي المغربي، أشار إلى حالة ترتبط بهذا الدفاع وهي:
الاعتداء الصادر عن شخص يتمتع بعذر قانوني، هل يعتبر في حالة دفاع
شرعى؟ .

ترتبط هذه الحالة بخصوص مفاجأة الزوج لزوجته وعشيقها متلبسين بالزناء،
فيتاد الزوج إلى سلاحه لحماية عرضه، فيقتلها أو يقتل أحدهما.
نص القانون الجنائي المغربي في مادته 418 على ما يلي:
"يتتوفر عذرٌ مُخْفِضٌ للعقوبة في جرائم القتل والجرح أو الضرب، إذا ارتكبها
الزوج ضد زوجته وشريكها، عند مفاجأتهما متلبسين بجريمة الزنا".

⁽¹⁴⁾ "بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع" للسرخسي - 7/93.

"الفروق" للقرافي - ج: 4 - ص: 185.

و "المغني" لابن قدامة - ج: 8 - ص: 329.

و "التشريع الجنائي" لعبد القادر عودة - ج: 1 - ص: 476.

و "نظرية الضرورة" لوهبة الرحيلي - ص: 148.

يدل هذا الفصل على أن فعل الزوج هذا، يعتبر اعتداء، ولذا خفف له من العقوبة، بدل أن يعفيه.

فما أحوج هذا النص القانوني إلى التعديل، بإعفاء الزوج الذي يدافع عن عرضه من العقوبة، لأنه يخالف ما جاء به الفقه الإسلامي، وما كان عليه سلف الأمة من الصحابة رضي الله عنهم. وفي هذا يقول ابن قدامة المقدسي: "إذا وجد رجلاً يزني بأمرأته فقتله، فلا قصاص ولا دية. واستدل على ذلك بما روي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، بينما هو يتغذى يوماً، إذ أقبل رجل يعدو ومعه سيف مجرد ملطخ بالدم، فجاء حتى قعد مع عمر، فجعل يأكل، وأقبل جماعة من الناس فقالوا: يا أمير المؤمنين، إن هذا قتل صاحبنا مع امرأته. فقال عمر: ما يقول هؤلاء؟ فقال لهم ما يقول؟ قالوا: ضرب بسيفه فقطع فخدبي امرأته، فأصاب وسط الرجل فقطعه اثنين. فقال عمر: إن عادوا فعد" ⁽¹⁵⁾.

فإعفاء الزوج من العقوبة في هذه الحالة، يعتبر سداً لباب الوقع في الأعراض، وخاصة عرض الزوج.

وفي هذا النطاق، نطرح قضية الدفاع الشرعي ضد الشخص الذي يمثل السلطة العامة، عندما يتعدى الحدود المشروعة له قانوناً.

لا شك أن عمل مثل السلطة العامة، يعتبر عملاً مشروعاً، ولكن إذا تجاوز حدوده المقررة له قانوناً، فهل يكون المعتدى عليه في حالة دفاع شرعي؟.

مثال هذه الصورة: شرطي ألقى القبض على شخص متلبس بجريمة، فعمد بدون مقتضى إلى ضربه ضرباً موجعاً، فهل يجوز لهذا المضروب أن يرد هذا الاعتداء، بحججة أنه يمارس حق الدفاع الشرعي؟.

⁽¹⁵⁾ المغني" لابن قدامة — ج: 10 — ص: 351 — ط: 3 — 1984 — دار الشروق.

نصّ القانون الجنائي المغربي في مادته 231 على أن: "كل قاض، أو موظف عمومي، أو أحد رجال وموظفي السلطة، أو القوة العمومية، يستعمل أثناء قيامه بوظيفته، أو بسبب قيامه بها، العنف ضد الأشخاص، أو باستعماله بدون مبرر شرعي، يعاقب على العنف على حسب خطورته، طبقاً لأحكام الفصول 401 إلى 403 ، مع تشديد العقوبات على النحو التالي:

— "إذا كانت الجريمة جنحة ضبطية أو تأديبية، فإن العقوبة تكون ضعف العقوبة المقررة لتلك الجنحة.

— إذا كانت جنائية معاقب عليها بالسجن المؤقت، فإن العقوبة تكون السجن المؤبد".

يتبيّن من خلال هذه المادة، أن الفعل الاعتدائي الصادر من رجل السلطة، فيما كانت صفتة، يدخل في حكم الاعتداءات والجرائم المُعاقب عليها قانوناً. ولذا نقول: كل شخص تعرض لأي اعتداء من رجل السلطة، خارج حدوده المخولة له قانوناً، له الحق أن يدافع عن نفسه أو عرضه أو ماله، بشرط أن يتوافر في فعل الاعتداء والدفاع كافة الشروط القانونية للدفاع الشرعي، وإن هذا الدفاع يعاقب عليه بمقتضى المادة: 267 من القانون الجنائي المغربي، التي تقضي بأنه:

"يعاقب بالحبس من ثلاثة أشهر إلى ستين، من ارتكب عنفاً، أو إيذاء ضد أحد رجال القضاء، أو الموظفين العموميين، أو رؤساء، أو رجال القوة العمومية أثناء قيامهم بوظائفهم أو بسبب قيامهم بها".

(ب) *(أ) يكروه فعل الاعتداء حالات:*

نص القانون الجنائي المغربي في مادته 231 على أن: "كل قاض، أو موظف عمومي، أو أحد رجال وموظفي السلطة، أو القوة العمومية، يستعمل أثناء قيامه بوظيفته، أو بسبب قيامه بها، العنف ضد الأشخاص، أو باستعماله بدون مبرر شرعي، يعاقب على العنف على حسب خطورته، طبقا لأحكام الفصول 401 إلى 403 ، مع تشديد العقوبات على النحو التالي:

— "إذا كانت الجريمة جنحة ضبطية أو تأدبية، فإن العقوبة تكون ضعف العقوبة المقررة لتلك الجنحة.

— إذا كانت جنائية معاقب عليها بالسجن المؤقت، فإن العقوبة تكون السجن المؤبد".

يتبيّن من خلال هذه المادة، أن الفعل الاعتدائي الصادر من رجل السلطة كيّفما كانت صفتة، يدخل في حكم الاعتداءات والجرائم المعاقب عليها قانونا. وللذّا نقول: كل شخص تعرض لأي اعتداء من رجل السلطة، خارج حدوده المخوّلة له قانونا، له الحق أن يدافع عن نفسه أو عرضه أو ماله، بشرط أن يتوافر في فعل الاعتداء والدفاع كافة الشروط القانونية للدفاع الشرعي، وإلا فإن هذا الدفاع يعاقب عليه بمقتضى المادة: 267 من القانون الجنائي المغربي، التي تقضي بأنه:

"يعاقب بالحبس من ثلاثة أشهر إلى سنتين، من ارتكب عنفا، أو إيذاء ضد أحد رجال القضاء، أو الموظفين العموميين، أو رؤساء، أو رجال القوة العمومية أثناء قيامهم بوظائفهم أو بسبب قيامهم بها".

(ب) *(أ) يكرر فعل الاعتداء حالات*

المقصود منه، أن يكون خطر الاعتداء حالاً، بحيث لا يمكن المصلول عليه من طلب النجدة، فحلول الاعتداء هو الذي يوجد حالة الدفاع، ومن ثم فلا يدخل في الاعتداء، التهديد من الصائل، أو الاعتداء المؤجل، إذ ليس هناك اعتداء حال يحتمي منه المصلول عليه بالدفاع، كما لا يدخل في هذا ما يقوم به المصلول عليه بعد انتهاء الاعتداء، لأن المقصود بالدفاع الشرعي هو الدفع وليس الشأن والانتقام.

ومن عبارات فقهاء الشريعة التي تشير إلى شرط حلول الاعتداء في الدفاع الشرعي ما يأتي:

قال زيد الدين بن نجيم الحنفي: "ومن شهراً على رجل سلاحاً ليلاً أو نهاراً فقتله المشهور عليه فلا شيء عليه".⁽¹⁶⁾

وقال ابن عابدين في حاشيته على الدر المختار: "قوله يعني في الحال، أي في حال شهر السيف عليهم قاصداً ضربهم لا بعد انصرافه منهم، لأنّه لا يجوز قتله".⁽¹⁷⁾

وقال الشافعى: "ولا يكون له ضربه حتى يكون بارزاً له مريداً له، فإذا كان بارزاً له مريداً له، كان له ضربه حينئذ، إذا لم يدفعه عنه إلا الضرب".⁽¹⁸⁾

وقد نص على هذا الشرط القانون الجنائي المغربي في مادته 124 بقوله: "إذا كانت الجريمة قد استلزمتها ضرورة حالة..".

⁽¹⁶⁾ "البحر الرائق شرح كثر الدقائق" لزين العابدين بن نجيم - ج 8 ص: 344 - دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت.

⁽¹⁷⁾ "الدر المختار شرح تبصير الأ بصار" للحaskafi ج 5 ص: 481 - حاشية ابن عابدين طبعة 1324هـ.

⁽¹⁸⁾ "الأم" لمحمد بن إدريس الشافعى ج 6 ص: 31.

من خلال ما سبق يتبيّن أنّ ما جاء به القانون الجنائي المغربي، لا يعتبر جديداً على الفقه الإسلامي، بل إنّ فقهاء الشريعة قد تعرضوا لذلك بنوع من التفصيل.

(ج) لَا يهدو الاعتداء النفس أو العرض أو المال:

إذا حلّ اعتداء بنفس الإنسان أو بعضه من أعضائه، وجب عليه ردّ هذا الاعتداء في رأي جمهور الفقهاء، وقد سبقت الإشارة إلى هذا.

أما إذا هدد الاعتداء العرض فيجب على المرأة أن تردّ هذا الاعتداء، وتدافع عن نفسها ما أمكن، ولو أدى ذلك إلى قتل المعتدي، لأنّ دمه هدر باتفاق الفقهاء، كما يجب على الرجل إذا رأى غيره يعتدي على امرأة أن يدفعه إن كان يقدر على ذلك.

ومما ثبت في ذلك "أن رجلاً أضاف ناساً من هذيل، فأراد امرأةً على نفسها فرمته بحجر فقتلته، فقال عمر: والله لا يودي أبداً"⁽¹⁹⁾.

ومما يدلّ على ردّ الاعتداء الذي يهدد العرض، قول رسول الله ﷺ: "من قتل دون أهله فهو شهيد"⁽²⁰⁾.

ويدخل في هذا الزوج الذي يفاجئ زوجه، وهي متلبسة بالزنا. وفي الأثر قول عمر بن الخطاب — للرجل الذي قتل الزاني بامرأته — "إن عادوا فعد".

أما إذا هدد الاعتداء المال فقد ذهب جمهور الفقهاء إلى أن الدفاع عن المال جائز لا واجب، سواء كان المال قليلاً أم كثيراً، إذا أخذ من صاحبه بغير حق، ولا مسؤولية على المدافع إذا التزم بالضوابط السابقة للدفع⁽²¹⁾.

⁽¹⁹⁾ "السنة" للخلال ج: 1 — ص: 181.

⁽²⁰⁾ أخرجه أبو داود في "السنة" 29، والترمذى في "الديات" 120.

⁽²¹⁾ انظر "نظريّة الضرورة" لوهبة الرحيلي — ص: 152.

والأصل في هذا ما روى عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل فقال: يا رسول الله، أرأيت إن جاء رجل يريدأخذ مالي؟ قال: فلا تعطه مالك. (وفي لفظ: قاتل دون مالك)، قال: أرأيت إن قاتلني؟ قال: قاتله. قال: أرأيت إن قتلني؟ قال: فأنت شهيد. قال: أرأيت إن قتلت؟ قال: هو في النار⁽²²⁾

أقوال فقهاء الشريعة في الدفاع عن المال:

قال محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة: "في رجل غصب متاع رجل وسعك قتله حتى تستنفذ المتاع، وترده إلى صاحبه. وكذلك قال أبو حنيفة في السارق إذا أخذ المتاع، وسعك أن تتبعه حتى تقتله إن لم يرد المتاع. وقال أيضا في اللص الذي ينقب البيوت: يسعك قتله⁽²³⁾.

وقال السرخسي: "إن المجنى عليه لو رأى رجلا ينقب داره من الخارج، أو دخل عليه لص و معه سلاح، و خاف إن أنذره أن يسارع اللص بالاعتداء عليه، وكان على أكثر رأيه ذلك، و سعه أن يقتله قبل أن ينذره إن خاف أن يسبقه اللص في التعدي عليه⁽²⁴⁾.

وقال أصبغ من المالكية في السارق يدخل حريم الرجل، فيسرق بعض متاعه، فيشعر به، فيخرج في أثره حتى إذا أرهقه تحول إليه السارق، فدافع عن نفسه، وامتنع منه، وقاتلته ابتغاء النجاة منه بسيف، أو سكين، أو عصا، أو غير ذلك،

⁽²²⁾ أخرجه مسلم في "الإعان" .225

⁽²³⁾ "أحكام القرآن" للحصاص - ج 2 ص: 352

⁽²⁴⁾ "المبسوط" للسرخسي ج 24 ص: 51

فيفقته الرجل في امتناعه ذلك حين لم يجد إلى أخذة سبيلا، فإن دمه هدر ولا شيء على قاتله من قَوْدٍ ولا دِيَّةٍ⁽²⁵⁾.

وقال الإمام أحمد بن حنبل في اللصوص يريدون نفسك ومالك، قاتلهم تمنع نفسك⁽²⁶⁾.

وقال عطاء في المجرم يلقى اللصوص: "يقاتلهم أشد القتال"⁽²⁷⁾.

أما من الوجهة القانونية، فقد نص القانون الجنائي المغربي على هذا الشرط في مادته 124 بأنه "لا جناية ولا جنحة في الأحوال الآتية:

إذا كانت الجريمة قد استلزمتها ضرورة حالة للدفاع الشرعي عن نفس الفاعل أو غيره، أو عن ماله أو مال غيره...".

نص هذا الفصل على الاعتداء الذي يتعلق بالنفس أو المال، ولم ينص على العرض، وهذه نقطة لا ينبغي إغفالها، لأنها تتعلق بأعلى ما يعتز به الإنسان، وهو شرفه وعرضه، مما أحوج هذا النص أن ينص فيه على هذه القضية.

وقد يقال ردا على ذلك إن كلمة النفس في هذا الفصل يدخل فيها العرض أيضا ولذلك أكتفى بذكرها هذا الفصل، وهذا التماس في غير محله.

من خلال ما سبق في الدفاع الشرعي من منظور الشريعة والقانون، نستنتج الأمور الآتية:

— إن الشريعة الإسلامية تقتضي بالقضايا الكلية للإنسان، وأهم هذه القضايا الدفاع عن النفس والعرض والمال.

⁽²⁵⁾ "التبصرة" لابن فردون ج 2 ص: 134.

⁽²⁶⁾ "المغني" لابن قادمة ج 10 ص: 352.

⁽²⁷⁾ المصدر السابق.

— ومن هنا ندرك أن هذه الشريعة تصلح — بلا مراء — لتكون شريعة الحياة لكل الناس، لاهتمامها بالواقع من كل جوانبه.

— إن ما أتى به القانون الجنائي في جانب الدفاع الشرعي، ما هو إلا تكرار لما جاءت به الشريعة الإسلامية.

— إن ما انتهى إليه فقه القانون في الوقت الحاضر، هو ما بدأت به الشريعة الإسلامية قبل أربعة عشر قرنا.

— إن أحدث النظريات في فقه القانون في الدفاع الشرعي، لها مصدر في فقه الشريعة وآراء فقهائها.

— إن أحكام القوانين الوضعية وآراء شراحها، لا تكاد تختلف عن أحكام الشريعة، وموضوع الدفاع الشرعي خير دليل على ذلك — من حيث تعريفه وحكمه وشروطه —، بل إن آراء فقهاء الشريعة أوسع تنظيراً في ذلك، ومن أراد الوقوف على ذلك فليرجع إلى أمهات كتب الفقه، ليرى ما تزخر به هذه الشريعة في هذا الباب وغيره.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- مصطلح "الأدب الإسلامي": المسوغات والأبعاد -

ذ. محمد وبلاي

1- ظهور المصطلح:

يعتقد كثير من الدارسين، أن مصطلح "الأدب الإسلامي"، من المصطلحات التي ابتدعت قبل ثلاثة عقود تقريباً، سيراً مع صيحة المصطلحات التي بزغت في النصف الثاني من القرن العشرين، وبحثاً عن مكان لهذا الأدب، ضمن الآداب الأخرى، وهو ما حدا بالدراسات الحديثة، أن تتعامل معه كأنه مولود جديد، ليس له مكان في ذاكرة المسلمين، التي تمتد عبر قرون.

والحق أن هذا المصطلح — بغض النظر عن مضمونه الحديث — قد أطلق على ما يعرف بفترة "صدر الإسلام" التي تبدأ منذبعثة النبي، وتستمر إلى قيام الدولة الأموية. كما أن هذا المصطلح — كمصطلح "الأدب العربي" — تردد في كتب المستشرقين منذ القرن الماضي.

ومصطلح "الأدب العربي" الذي يبدو راسخ الجذور، لم يعلم له ذكر — بدوره — إلا في القرن الماضي. فليس أحد المصطلحين بأولى من الآخر بالطعن من حيث جدة استعماله.

يقول الحق "عبده زايد" — وهو بصدق تحديد المدى الزمني للمصطلحين —: "ونحن إذا تركنا المعركة المفتعلة بين المصطلحين، ورجعنا إلى الوراء نفتش عن بدايات ظهور "الأدب العربي"، فإننا سنجد أن هذا المصطلح جديد نسبيا؛ فمدى علمي أنه ظهر في القرن الميلادي الماضي على ألسنة المستشرقين، الذين كانوا عاكفين على آداب الشرق جمعاً وتحقيقاً، ودرساً وتارياً، وأن الذين كتبوا في "تاريخ الأدب العربي" — تحت هذه اللافتة — من العرب، كانوا تابعين لا مبتكرين، وأن الكتابات العربية الأولى في "تاريخ الأدب العربي"، لم تكن على أيدي المسلمين، فقد بدأها "جرجي زيدان" في مجلة "الهلال" ، بدءاً من العدد التاسع من السنة الثانية لصدرها، وكان ذلك عام 1894م. فإذا قيل عن مصطلح "الأدب الإسلامي" إنه مصطلح مبتدع لم يعرفه أسلافنا، فإن مصطلح "الأدب العربي" مبتدع، لم يعرفه أسلافنا أيضاً^(١).

كما أن مصطلح "الأدب الإسلامي" يطلق ويراد به الحضارة الإسلامية ككل، أيًّا كانت لغتها، ولذلك كان يستعمل مقيداً، كمصطلح: "الأدب العربي الإسلامي" ومصطلح: "الأدب التركي الإسلامي" ، ومصطلح: "الأدب الإسلامي الفارسي"^(٢).. ثم استعمل مصطلح "الأدب الإسلامي" بمفهومه المستقر حالياً منذ خمسين سنة تقريباً.

^(١) مقال : "بين الأدب العربي والأدب الإسلامي — تاريخ المصطلح والدلالة" — مجلة الأدب الإسلامي — ع: 6 — ص: 5.

^(٢) المقال نفسه — ص: 8.

فالمصطلح في حد ذاته مشاع ومعروف منذ زمن ليس بيسير، تبلور مفهومه منذ القرن الماضي، واستقر أخيراً على يد الأدباء الإسلاميين، في النصف الثاني من هذا القرن، حيث أطلق لأول مرة — مفهومه الجديد — سنة 1952م على يد "سيد قطب" في كتابه: "في التاريخ .. فكراً ومنهاج"، وحدد تعريفه الذي رَسَخَ عند الدارسين بعده، حيث قال: "هو التعبير الناشئ عن امتلاء النفس البشرية، بالمشاعر الإسلامية"⁽³⁾.

هذا على مستوى الأدب الإسلامي مصطلحاً، أما مضموناً — وهذا أهم — فقد عُرف منذ نزول الوحي، إذ القرآن الكريم نفسه، يعتبر من أعظم النماذج المحسدة لمقومات الأدب الإسلامي، وكذلك أحاديث الرسول ﷺ، فضلاً عن فنون القول التي خدمت الإسلام، كالشعر، والخطابة، والقصة، والمواعظة... فـ"الأدب الإسلامي" — إذن — "حقيقة واقعة ممتدة، منذ أن بعث الله سبحانه وتعالى نبيه بهذا الدين، ونزل عليه الوحي بكلمة 'اقرأ'"⁽⁴⁾.

ولعل مواقف الرسول عليه الصلاة والسلام، وكذلك الصحابة الكرام من الشعر، وعملهم على توجيهه، وصيانته من التبذل والتسلف، والدفع به لخدمة الطُّهر وسمو الأخلاق، وتسخيره لخدمة المشروع الإسلامي، ما يدل على ترسيخ جذور هذا النوع من الأدب، ولو ذهبنا نستقصي النصوص الواردة في ذلك، لحصلنا على ثروة هائلة. وحسبنا — هنا — أن نسوق كلمة لـ"أبي عمر بن عبد البر" يجمل فيها هذا الموقف، قال: "ولا ينكر الحسن من الشعر أحد من أهل

⁽³⁾ "في التاريخ .. فكراً ومنهاج" — "سيد قطب" — ص : 28.

⁽⁴⁾ "الأدب الإسلامي — أصوله وسماته" — "محمد حسن بريغش" — ص: 40.

العلم، ولا من أولي النهى، وليس أحد من كبار الصحابة وأهل العلم، وموضع القدوة، إلا وقد قال الشعر، أو ت مثل به، أو سمعه فرضية، ما كان حكمة أو مباحا، ولم يكن فيه فحش ولا خنا، ولا لسلم أذى⁽⁵⁾.

وقد تعاورت كتب الأدب خير "عمر بن الخطاب" رضي الله عنه، حيث حكم على شاعر جاهلي، هو "زهير بن أبي سلمى"⁽⁶⁾، منطلقًا من التوابت الإسلامية، التي يجب أن يتسيّج بها الشاعر الناجح؛ فهو يرى أن زهيرا يتقدم على الشعراء، بل هو أشعرهم، لأنـه "كان لا يعاضل⁽⁷⁾ بين الكلام، ولا يتبع حوشيه⁽⁸⁾، ولا يمدح الرجل إلا بما فيه"⁽⁹⁾. وهذا حكم يتناول الجانب الفني والمضمونى على السواء؛ فهو شعر مأثور، ليس غريبا ولا معقدا، ولا متراكبا، ثم هو شعر صادق، ليس متمحلا ولا مزورا، وهو مدح ليس للترف وقضاء المصالح، وإنما هو مدح للرجل بما فيه من أوصافه الحقيقة الواقعية، ولذلك لم يخف "سيد قطب" انبهاره بهذا السبق التاريخي في دنيا النقد الأدبي الإسلامي عامة، والعربى خاصة، فقال: "أعدّ هذا فلتة سابقة لأوأها في النقد العربي"⁽¹⁰⁾.

⁽⁵⁾ "الجامع لأحكام القرآن" — "القرطبي" — ج : 13 — ص : 147.

* حاولت جهدي أن أجـد للخير أصلـا في كـتب الحديث المعتبرـة، فـلم أـهـتدـ إلى شيء، وسـوقـهـ هـنـا لـلـاستـئـنـاسـ.

⁽⁶⁾ "زهير بن أبي سلمى" ، من مزيـنة ، إحدـى قـبـائل مصر ، وأـحدـ فـحـولـ الـجـاهـلـيـةـ، منـ أـصـاحـابـ الـمـعـلـقـاتـ . عـرـفـ شـعـرهـ بالـحـكـمةـ . تـوـفـيـ قـبـيلـ مـبـعـثـ النـبـيـ ﷺ بـسـنـةـ . (طـبـقـاتـ "ابـنـ سـلـامـ" 1 — 63).

⁽⁷⁾ المعاضلة : تعقيد الكلام ، وترافق بعضه على بعض حتى يغمض.

⁽⁸⁾ الحوشـيـ والـوحـشـيـ : الغـرـيبـ.

⁽⁹⁾ "العمدة" لـابـنـ رـشـيقـ جـ: 1 — صـ: 209.

⁽¹⁰⁾ "الـنـقـدـ الـأـدـبـيـ" — "أـصـولـهـ وـمـنـاهـجـهـ" — "ـسـيدـ قـطـبـ" — صـ: 119.

فلنلقي مطهتين: إن "الأدب الإسلامي" في هذه المرحلة المبكرة، بدأت تتحدد معالمه الفنية والمضمونية، وبدأت تتميز خصائصه عن الأدب السائد قبل الإسلام، هذه الخصائص، وتلك المعالم، وإن لم تكن قد عرفت التدوين والتبويب، غير أنها تركزت في الأذهان، وحفرت في القلوب، حتى وجدنا الأدباء المسلمين في هذه الفترة وما بعدها، يتعاملون مع الأدب من منطلقات إسلامية، وجعل النقد يقدم الشاعر أو يؤخره في ضوء اقترباه أو بعده من قيم الدين الجديد، وقد قيل عن "عمر بن الخطاب" رضي الله عنه ومن خلال مواقفه النقدية، إنه "استطاع أن يمثل بحق النظرة الإسلامية التي تعامل الشعرا في ضوء موقفهم من العقيدة، وعلى مستوى تمثيلهم لقيمها، واستيعابهم لأهدافها"⁽¹¹⁾.

ولسائل أن يسأل: إذا كان "الأدب الإسلامي" موجودا فعلا في هذه الفترة والفترات اللاحقة، فلِمَ لم يظهر المصطلح بدلوله الخاص، ولم تذكره كتب النقد على كثرتها، إلا في العقود الأخيرة من هذا القرن؟.

يمكن إجمال الجواب في النقاط الثلاث الآتية :

- ١— إن استقرار مصطلح ما، لا بد أن توافر له شروطه ودواجهه التي تجعل منه هاجساً يضغط على النقاد، فيفكروا في ابتکاره، وأهم هذه الشروط: وجود مصطلحات أخرى منافسة أو محتكرة للساحة النقدية والإبداعية، أو وجود تيارات أخرى معادية، تدفع بالناقد المسلم إلى تسمية الأشياء، ووضع ضوابطها

⁽¹¹⁾ قضية الإسلام والشعر" — "إدريس الناقوري" — ص: 36.

الجامعة المانعة.. وكل هذا لم يكن له وجود آنذاك، فكان الأدب إما جاهلياً، وإما إسلامياً، وكان هذا الأخير طاغياً، مالكاً على الناس نفوسهم وعقولهم، وألسنتهم.

لقد كان الإسلام الهواء الطبيعي الذي كانوا يتتنفسونه، لم يكن أحد منهم يحتاج إلى أن يؤكد إسلاميته في الأدب، كما لم يكن في حاجة إلى تأكيد إسلاميته في الحالات الأخرى، فقد "كان الأدب العربي في عصر النبوة، والخلافة الراشدة، أدباً إسلامياً في جملته"⁽¹²⁾، أما ما كان منه مخالف للعقيدة، أو مجافياً للأخلاق، فقد كان صوته خافتًا، وأثره ضئيلاً.

وكان الشعراء المتجاذبون، مستترین مقموعن، "إذا ظل" الأدب العربي "معروفاً بهذا الاسم، فلأنه انضوى في منهجه تحت لواء الإسلام — شعره ونشره —، وما شذ عنـه، كان مماثلاً لما شذ من أفعال المسلمين وتصرفاـهم، وكلـن الحكم على الشاذ من الأدب، كالحكم على الشاذ من الأفعال، فقالوا: هذا شـعر متـهـتكـ، أو شـعر مـاجـنـ، أو شـعر فـاسـقـ، أو شـعر زـنـدـقـةـ، وهـكـذاـ"⁽¹³⁾.

لكن نظرةً عَجْلَى إلى واقعنا المعاصر، تبين أننا في عصر المصطلحات، والتكتلات، والدعوات، ولنقل إننا في عصر "الإعلام الأدبي"، حيث أصبح الأدب لافتة إعلامية، تخدم المذاهب والإيديولوجيات، والسياسات، بل وتخدم الابتذال والانحلال والإباحية، وصارت الاتجاهات والدعوات تسمى بأسمائـهاـ، واحتلـطـ الأمـرـ علىـ الصـادـقـينـ منـ الأـدـبـاءـ وـالـنـقـادـ وـالـقـرـاءـ عـلـىـ السـوـاءـ، وـصـارـ

⁽¹²⁾ مقال: "شبهة المصطلح" — د. عبد القدس أبو صالح — مجلة الأدب الإسلامي — ع: 8 — ص: 3.

⁽¹³⁾ "الأدب الإسلامي — أصوله و سماته" — محمد حسن بريغش — ص: 90.

القارئ" يضطر أحياناً لنبش أكوم من القش ، ليعثر على جبات من القمح⁽¹⁴⁾، فكان لزاماً أن يتميز الأدب المنشود مضموناً ومصطلحاً.

ب — إن غياب مصطلح مَّا في عصر، وظهوره في عصر لاحق، لا ينقص من قيمة القدامي، فكثير من المصطلحات استحدثت، ولم تكن معروفة من قبل، تماماً كمفسرينا الكبار، الذين تناولوا آيات الإعجاز العلمي، لم ينقص من قدرهم، ولا خطٌّ من مكانتهم ، أنواع التفاسير الحديثة، التي برزت إلى الوجود بفعل تطور العلوم الكونية، التي فُسرت في ضوئها تلك الآيات تفسيراً لم يخطر للقدامي على بال؛ وهذه سنة الله في الكون، فلستنا نُسقط عصرنا، ومصطلحاتنا على عصر لم يكن فيه داع لهذه المصطلحات، وقد مضى علينا قبل قليل أن مصطلح "الأدب العربي" نفسه، الذي طَبَّقَ الآفاق، لم يكن معروفاً قبل قرن ونصف تقريباً، وهذا نحن أولاء نستعمل مصطلحات نقدية، هي وليدة محيطنا، قد دعت إليها الضرورة، ف" التجربة الشعورية" ، و"الوحدة العضوية" ، و"التوثير" ، "والموسيقى الداخلية" ، و"البنية السطحية" ، و"البنية العميقية" ، و"الشكل والمضمون" .. وغيرها، كلها مصطلحات جديدة.

ونظرة سريعة إلى كتاب: "المترع البديع في تجنيس أساليب البديع لـ أبي محمد القاسم السجلماسي"⁽¹⁵⁾، وكتاب : "منهاج البلغاء وسراج الأدباء" لـ حازم

⁽¹⁴⁾ جريدة المسلمين — ع : 279 — 8 / 14 يونيو 1990م.

⁽¹⁵⁾ هو أبو محمد القاسم بن محمد بن عبد العزيز الأَمْغَارِي السجلماسي. ولد بسجلماسة ورحل إلى فاس ومراكش . وله كتاب: "المترع" الذي ألفه سنة 704 هـ— ولا تعرف سنة وفاته . (ينظر كتاب "المترع" بتحقيق د . علال الغازي ص: 47).

القرطاجي⁽¹⁶⁾، تطلعنا على مصطلحات اختصت بهذين الجهدين، ولم يعرف لهما سابق في تناولها — فيما أعلم —، ولم يضر ذلك الأجيال قبلهما، ولا غض من قدرها، لبعدها عن التنظيرات الأدبية من وجهة فلسفية، عرفت من العمق، ما عرفته مع هذين النقادين، بفعل ثقافتهما من جهة، وبفعل محیطهما الدافع إلى هذا النوع من القد من جهة ثانية.

فلم تكن الحاجة — إذن — تدعو إلى تصنيف الآداب، والتاريخ لها، ووضع الجذر بينها، فضلاً عن أن الناقد نفسه، لم يكن — غالباً — منتصراً إلى النقد وحده، فقد يكون فقيها، أو أصولياً، أو قاضياً، أو عالماً رياضياً، أو فلكياً.. وربما جمع بين هذه العلوم كلها أو بعضها، ولم تكن نظرة المجتمع ترثي بالناقد الفقيه أو العالم، كما هو الحال في عصرنا، الذي صار يحكم على من كان كذلك، بأنه مجرد فقيه، وتوصف إنتاجاته الإبداعية بالمرجعية الدينية.

من هذا المنطلق، لم يجد القدامى سبباً ملحاً للتسمية، "ولم يكن مُهما عند المسلمين في جميع عصورهم السالفة، التي ظلوا يحتكمون فيها لشريعة الله، أن يطلقوا على أدبهم اسم الإسلام، لأن ذلك أمر طبيعي، ولا يمكن أن يكون غيره، فحياتهم لا تعرف غير الإسلام.. لذا، فإن إطلاق المصطلح آنذاك، تخصيص لا ضرورة له⁽¹⁷⁾.

⁽¹⁶⁾ هو أبو الحسن حازم القرطاجي، اشتهر بسعة المعرفة في المنطق والخطابة والشعر. توفي بتونس سنة 684هـ. ينظر كتاب "المنهاج" بتحقيق: "محمد الحبيب ابن الحوجة" — ص: 52.

⁽¹⁷⁾ "الأدب الإسلامي — أصوله وسماته" — "محمد حسن برغش" — ص: 103.

ج — لم تكن هناك حاجة لدراسة أدب الشعوب الإسلامية الأخرى، حتى توضع مقارنة بينها وبين "الأدب العربي"، وإنما كان الاهتمام منصباً على اللغة القومية السائدة، وهذا ليس على مستوى "الأدب العربي" فحسب، ولكنه سمة معروفة في الآداب العالمية كلها.

2 — الأدب الإسلامي والأدب العربي:

يتضح من إطلاق مصطلح "الأدب العربي"، أنه الأدب المكتوب باللغة العربية أو الأدب الذي ينتمي إلى العرب، وإن تكلموا بلغة أخرى.

غير أن المعنى الأخير استبعد، لأنه ولد ظروف خاصة، جعلت من العرب الذين استقروا في بلدان غير عربية، يتکيفون مع لغات هذه البلدان، ولم يبق لهم من عروبتهم إلا الأصل والنسب. أما المعنى الأول، فهو الشائع المعروف عند النقاد.

ولأول وهلة، تبدي لنا النزعة القومية في طيات هذا المصطلح، في زمن غاب فيه الإسلام أو كاد، وانتصرت النعرات والtribes والعرقيات، وصار الاتباع إلى العروبة — عند البعض — أولى من الاتباع إلى الإسلام، وهو ما يصدقه قول الرسول ﷺ في ما يرويه عن ربه: "إني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنهم أتتهم الشياطين، فاجتالتهم عن دينهم، وحرّمت عليهم ما أحللت لهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً"⁽¹⁸⁾.

ومصطلح "الأدب العربي" يخفي وراءه أنواع المضامين، ويعتمد اللغة أساساً، فهو لا يهمه أن يكون أدباً أخلاقياً أو غير أخلاقي، وهو ما لا يصدق على أمّة

⁽¹⁸⁾ صحيح مسلم — كتاب "الجنة" — رقم الحديث : 2865.

ارتضت الإسلام دينا، وأذابت ثلوج العصبيات، ونعرات الانتيماءات والمخزيات، وجعلت العزة لله ولرسوله: (ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين) [آل عمران: 8].

ولا شك أن هذا النوع من التفرقة والتمزق كان من فعل المستشرقين، الذين تعمدوا أن يكون أدبنا قوميا، لأن المرحلة التي شغلوا فيها بأدبنا "كانت مرحلة ازدهار القوميات في أوربا، وهي مرحلة تميزت فيها العناصر والأجناس، وتبعاً واصطبرت، فكان من الطبيعي أن ينظر المستشرقون إلينا من خلال الرؤية القومية، فيتعاملون معنا، بوصفنا قوميات متعددة، بلغات مختلفة، لا باعتبارنا أمة واحدة"⁽¹⁹⁾، فضلاً عن أنهم " كانوا حكومين كذلك برغبتهما الحميمة، في أن لا تكون هناك حضارة إسلامية واحدة، بدين واحد، ولغة واحدة مهيمنة"⁽²⁰⁾.

نعم، إن "الأدب العربي" سابق على "الأدب الإسلامي"، ومحضن له، لكنه ليس محضنه الأوحد، فعندما انتشر الإسلام خارج الأقطار العربية، ودخلت فيه شعوب أخرى، وتأثرت به آدابها، نبتت لهذا الأدب أجنة جديدة، أعطته بعدها إنسانياً عالمياً⁽²¹⁾، فعرفت الإنسانية لأول مرة، "الأدب الفارسي الإسلامي" ، و"الأدب التركي الإسلامي" ، و"الأدب الأزدي الإسلامي"

⁽¹⁹⁾ مقال "بين الأدب العربي والأدب الإسلامي" — "د. عبد زايد" — مجلة الأدب الإسلامي — ع: 6 — ص: 5.


⁽²⁰⁾ نفسه — ص: 6.

⁽²¹⁾ "مقدمة لنظرية الأدب الإسلامي" — "د. عبد الباسط بدر" — ص: 83.

⁽²²⁾ ينظر تأثر هذه الآداب بالإسلام في بحث "عالمة الأدب الإسلامي" — "د. عبد الباسط بدر" — مجلة الأدب الإسلامي — ع: 5 — ص: وما بعدها .

أصبح "الأدب العربي" — إذن — رافدا من روافد "الأدب الإسلامي"، وجزءا من أجزائه، وبقيت العلاقة الحميمية مستمرة بينهما، كيف لا، واللغة العربية، هي لغة القرآن وسر الإعجاز، ومن ثم، ما كان "لأدب الإسلامي" أن يزاحم "الأدب العربي"، أو أن يُلغيه، بل جَعل له الحيز الأكبر، ضمن مساحته العالمية، وإنما ألغى منه ما ينافي الأخلاق، ويُشجع على المنكرات والرذائل، وينال من الأعراض، ويدعو إلى العصبيات.. وهذا قليل — نسبيا — إذا ما قورن بمجموع الخير الذي في "الأدب العربي"، "فأدب الأمة يصلح بمجموعه، أن يكون أدبا إسلاميا، إذا حذفنا منه النصوص التي لا تتفق مع ما يسمح به الإسلام. وهذه النصوص التي ينبغي ألا تدخل تحت عنوان "الأدب الإسلامي"، لا تمثل من أدب المسلمين إلا النسبة الأقل"⁽²³⁾.

ويمكن أن نستعين على هذا المعنى، بالرسم البياني الآتي :



فلا خوف على تراث المسلمين، وإن أعملت يد الدراسات الاستشرافية والحداثية معاوها فيه، فأمعنت في تشویهه، وإلقاء الأضواء البراقة على الجوانب السلبية منه، حتى وُسم — وخاصة منه أدب العصر العباسي — بالتهلك والمجون والاستهتار، وزاد الأمر حِدةً، تلك الروايات الموضوعة على كثير من خلفاء المسلمين، والتي تجعل منهم روادا للمجون، ودعاة إلى التهالك على الخمور،

⁽²³⁾ "مبادئ في الأدب والدعوة" — "جبنكة الميدان" — ص: 28.

وأبطالا في شغل عامة وقتهم بالاستماع إلى القينات والغوانى، معنien في التبذير والإسراف وسوء الخلق، كأنهم ما تولوا الخلافة إلا من أجل ذلك.

لقد جعل "الأدب الإسلامي" من "الأدب العربي" مادته الأولى، فأقر ما فيه من الجوانب المشرقة، وهذهب من الساقط والسفاسف، وزاد عليه أغراضا أخرى، وفسح أمامه المجال للتحقيق؛ فالعلاقة علاقة استمرار مع التشذيب والتهديب، لا علاقة حرب وإقصاء وقطيعة.

ومن ثم، فإن "الأدب الإسلامي" في حقيقة الأمر، ليس بدأعا في التاريخ، وإنما هو أغصان بجذور عربية، تمده بالنسخ الفنى، والإسلام يضفي عليه السمت الأخلاقي.. فلا غرو أن يتكلم الصحابة في شعر الجاهلين، ويتأذاكروه، بل ويتناسدوه، ليقبلوا منه ما وافق الإسلام، ويردوا ما خالفه.

وهذا الرسول القدوة، يتمتع بشعر جاهلي، ويرتاح له، بل ويعقب عليه بحكم نceği، يدل على اطمئنانه له، ورضاه به، والتشجيع عليه.. فعن عمرو بن الشريد عن أبيه قال: "رَدَفْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَوْمًا، قَالَ: هَلْ مَعَكَ مِنْ شِعْرٍ أَمِيَّةَ بْنَ أَبِي الْمُثَلِّدِ" ⁽²⁴⁾؟ قلت: نعم. قال: هيه ⁽²⁵⁾، فأنشدته بيتا. فقال: هيه، ثم أنشدته بيتا. فقال هيه، حتى أنشدته مائة بيت". وفي رواية زاد: "إِنْ كَادَ لِي سِلْمٌ" ⁽²⁶⁾.

⁽²⁴⁾ قال القسطلاني : "كان من شعراء الجاهلية ، وأدرك مبادئ الإسلام، وبلغه خبربعث، لكنه لم يوفق للإيمان برسول الله ﷺ ، وكان يتعبد في الجاهلية، وأكثر في شعره من التوحيد، وكان غواصا على المعاني، معتنيا بالحقائق، ولذا استحسن شعره، واسترداد من إنشاده ". ينظر : "إرشاد الساري إلى شرح صحيح البخاري " ج : 9 - ص : 90.

⁽²⁵⁾ كلمة استرادة . أي : زد.

⁽²⁶⁾ صحيح مسلم — كتاب "الشعر" — رقم الحديث : 2255.

قال النووي معلقاً على الحديث: "فيه جواز إنشاد الشعر الذي لا فحش فيه، وسماعه، سواء شعر الجاهلية وغيرهم".⁽²⁷⁾

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: "أصدق كلمة قالها شاعر، كلمة لبيد":⁽²⁸⁾ "ألا كل شيء ما خلا الله باطل"، وكاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم".⁽²⁹⁾

وفي صحيح البخاري⁽³⁰⁾: قال ابن عيينة عن خلف بن حوشب: "كانوا يستحبون أن يتمثلوا بهذه الأبيات عند الفتنة. قال "أمرؤ القيس": [الكامل]
الحرب أول ما تكون فتية *** تسعى بزيتها لكل جهول
حتى إذا اشتعلت وشب ضرائمها *** ولت عجوزا غير ذات حليل
شطاء ينكر لونها وتغييرت *** مكرهه للشم والتقبيل"
وكان "خلف" يقول: "ينبغي للناس أن يتعلموا هذه الأبيات في الفتنة"⁽³¹⁾،
والنصوص في هذا المجال وفيرة.

فكيف يُزعم بعد هذا، أن "الأدب الإسلامي" إنما قصده حمود "الأدب العربي"، وإزالة تاريخ عريق من فن القول؟ إن استحداث المصطلح، لا يغير من واقع "الأدب العربي" شيئاً، ولا يسيء إليه... .

⁽²⁷⁾ شرح النووي على صحيح مسلم — ج: 15 — ص: 12.

⁽²⁸⁾ لبيد بن ربيعة العامري ، من فحول شعراء الجاهلية ، وأحد أصحاب المعلقات. أدرك الإسلام وأسلم . توفي : نحو 41هـ (الأعلام : 6. 104).

⁽²⁹⁾ صحيح مسلم — كتاب "الشعر" — رقم الحديث 2256.

⁽³⁰⁾ صحيح البخاري — كتاب "الفتن" — باب "الفتنة التي ثُمِّجَ كموح البحر".

⁽³¹⁾ أي : ابن حوشب .

⁽³²⁾ فتح الباري شرح صحيح البخاري — ابن حجر العسقلاني — ج: 13 — ص: 44.

نعم، قد يتخلص استعمال هذا المصطلح بعض الشيء، أمام المصطلح الجديد، لعموم هذا الأخير، وخصوص الأول، ليفسح المجال أمام التقسيم الحقيقى للأدب، الذى يجب ألا يخرج عن قسمين: "الأدب الإسلامي" و"الأدب الجاهلى"، وهو تقسيم واقع، لا يفرضه مجرد الإitan بمصطلح جديد.

والآية السابقة من سورة "الشعراء"، أكدت هذا التقسيم: فالشعراء إما غواة كذبة، يقولون ما لا يفعلون، وفي كل واد يهيمون، وهؤلاء يمثلون قسم "الشعر الجاهلى"، وإما مؤمنون مجاهدون صادقون، مستحضرون لقيمة الكلمة وخطورتها، وهؤلاء يمثلون قسم "الشعر الإسلامي". وهو تقسيم لا يعترف بالمراحل الزمنية، ولا بالفترات السياسية.

وما دأب عليه المستشرقون، من تقسيم "تاريخ الأدب" إلى: جاهلي، وإسلامي، وأموي، وعباسي، وعثماني ... فهو تقسيم "مرحلة"، وليس تقسيم "حالة"، وهو تقسيم خاضع للتقلبات السياسية، لم يضع في الاعتبار معيار الأخلاق والعقيدة والمبادئ.


إن غياب هذا المعيار المضمونى جعل من مثل قول: "بدوي الجبل": [البسيط]
 "نشارك الله — جل الله — قدراته *** ولا نضيق بها خلقنا وإنقاننا
 وأين إنسانه المصنوع من حما *** من خلقناه أطياباً وأحزاناً
 ولو جلا حسنه إنسان قدرتنا *** لَوْدَ جبريل لو صُعناه إنساناً
 يفني الجميع ويقى الله منفردًا *** فلا أنيس لنور الله لولانا
 لنا كلينا بقاءً لا انتهاء له *** وسوف يشكو الخلود المرّ أيقاناً"⁽³⁴⁾

⁽³⁴⁾ تنظر: "مقدمة لنظرية الأدب الإسلامي" — د. عبد الباسط بدر — ص: 60—61.

"أدباً عربياً"، وهو يضفي عليه لباساً من الشرعية، خاصة حينما تتدخل يد النقد الفني، فتبرز جماليته، وحسن صياغته، وكثرة مائه .. مما يدخله في دائرة "الفن الرفيع".

لكن، أين مضمونه من حياة المسلمين، وعقيدتهم، ومبادئهم؟ أليس هذا القول منافياً لهذه العقيدة، مهديماً للأخلاق، باعثاً على التمرد على الخالق، والاستهزاء بقدراته، والدعوة إلى الإشراك به؟ هل تَدَنَّى مستوى الشعر حتى يستخدم في إذابة المسلمين في معتقداتهم وأذواقهم جميعاً؟ إن مثل هذا الكلام حري أن يلقى بعيداً عن المسلمين، وواقعهم، وحياتهم، وحربي أن يصنف في دائرة "الشعر الجاهلي"، الذي يقوم بينه وبين جمالية "الأدب الإسلامي"، ونبهه وطهارته، وسموه.. جدار سميك.

ويمكن التعبير عن ذلك من خلال الرسم البياني الآتي:




3- مصطلحات أخرى:

وهناك من النقاد الإسلاميين، من اقترح بدائل أخرى لهذا المصطلح، لا بد من طرحها، وتناولها بالمناقشة — على سبيل الإيجاز — وهي:

1- أوس السعور الإسلامية :

من الوهلة الأولى، يتبدئ موطن الخلل في هذا المصطلح، ذلك أن الشعوب الإسلامية بدورها، تعانى مما يعاني منه الأدباء الإسلاميون في العالم العربي، من

تيارات التغريب، ومعاول الحداثة، فضلاً عن أن من أدباء هذه لشعوب، من ازور عن الحق، ووسم بفساد الاعتقاد، وبعُد عن سلامة الفطرة، فراح يُضمن أدبه كل مستهجن ورذيل، مما نعده من "الأدب الجاهلي" الذي سلف ذكره، فالمصطلح ليس جاماً، ولا يتحقق المقصود من الأدب الذي نطمئن إليه، ويمكن التعبير عن ذلك بالترسيم الآتية:




ب — أُورب الدعوة الإسلامية :

بين "أدب الدعوة الإسلامية" و"الأدب الإسلامي" عموم وخصوص: فالشأن أعم من الأول، من حيث إن الأول يمثل النتيجة النهائية التي يتواхها الثاني، غير أنها نتيجة تراحمها المقاصد النفعية والجمالية، إذ الأدب فن ومتعة، قبل أن يكون دعوة؛ فالوصف مجرد لمنظار ساحر من مناظر الطبيعة، لا يمكن أن ندخله في مجال الدعوة الإسلامية، غير أننا لا نملك إخراجه من دائرة "الأدب الإسلامي" مادام محايده، لا يحمل بين طياته ما يعارض الدين، من تزيين للرذيلة، وحمل على سوءخلق، وتشجيع على منكر.. مع أن هذا مقصد من مقاصد الشرع أيضاً، وهو التأمل في الكون، واستكناه القدرة الإلهية في الخلق، وما أودعه الله تعالى في هذه الطبيعة من أسرار وجمال تحكي جمال الخالق وقدرته، وبديع صنعته، وإتقان خلقه، مما قد يتتبه إليه الفنان، عبر تناول هذه المضامين بالتعبير الأدبي الجميل.

فالأدب الذي ننشده، أدب تعليقه الروح الإسلامية، يستنشق عبيرها، ويتنزّي بزتها، غير أنه يشمل "الدعوة" وغيرها. وهذا ما حدا بالشيخ "جبنكة الميداني" أن يعتبر "أدب الدعوة الإسلامية"، أحد الحزتين المكونين "للأدب الإسلامي". يقول: "ثم إذ نظرت إلى المضمون الفكري للنص، فرأيته يشتمل على دعوة إلى قضية إيمانية، أو التزام بمنهج إسلامي، فإني حينئذ أراه يتتمي إلى "الدعوة"، فأنسبه إليها، فأقول: هذا من "أدب الدعوة"، ولو لم يكن صاحبه من أهلها. وأدب الدعوة نوع من "الأدب الإسلامي" .. و"الأدب الإسلامي" نوعان: "أدب إسلامي عام" و"أدب دعوة"⁽³⁵⁾.

وتمثل الترسيمة الآتية، العموم والخصوص بين الأدبين :



ج - الاتجاه الإسلامي في الأدب :

إن كلمة "اتجاه" تفيد نوعاً من الأدب، يمكن أن يظهر في وقت، ويختفي في وقت آخر، كما يمكن أن يظهر عند أديب، ويختفي عند آخر، فهو مصطلح "يهون من شأن" "الأدب الإسلامي" ، كان الإسلام الذي أوجد الأمة الإسلامية، وميزها.. لم يوجد في هذه الأمة ما يتجاوز الاتجاه الأدبي ليكون أدباً إسلامياً، مفهومه المتميز، وسماته الخاصة به⁽³⁶⁾.

⁽³⁵⁾ مبادئ في الأدب والدعوة — "جبنكة الميداني" — ص: 16.

⁽³⁶⁾ مقال: "شبهة المصطلح" — د. عبد القدس أبو صالح — مجلة: "الأدب الإسلامي" — ع: 8 — ص: 4.

غير أنه يمكن اتخاذه معياراً للحكم على أديب ما، متعدد الاتجاهات، بأنه قد انتهج في هذه القصيدة أو تلك، اتجاه إسلامياً.

وذهب "د. محمد عادل الهاشمي" إلى التمييز بين نوعين من الأدب: "الأدب الإسلامي"، وهو المبني من التصور الإسلامي، و"الاتجاه الإسلامي في الأدب"، وهو "دون الأدب الإسلامي" متزلاً، إنه يعني اتجاه الأدب إلى الإسلام في موضوعه أو شخصياته وإشاراته، دون بلوغه متزلاً التعبير الفني عن حقائق التصور الإسلامي وقيمه⁽³⁷⁾.

ويلاحظ من إطلاق المصطلح، أنه غير جامع للمقصود بالأدب المنشود، ولا يراعي حالة الأديب الذي يمكن أن يكون إسلامياً، وغير إسلامياً.

د - الأدب المسلح:

ومن الذين أثروا هذا المصطلح، وانتصروا له: "د. محمد أحمد العزب"، وهو يعني عنده: "الأدب الذي يصدر عن مسلم". ومناط هذا الحذر، "أن مشكلة الأدب الإسلامي، تتلخص في أنه — لرحابة الإسلام وشموله — يدخل فيه ذلك النوع من الأدب الذي يلتقي مع التصور الإسلامي، وإن كان قائله غير مسلم، إذ لا أستطيع أن أقول: إن هذه المقوله ليست إسلامية ب مجرد صدورها عن فنان غير مسلم، خاصة إذا كانت لا تشكل أي تحديًّا من أي لون لأي قيمة إسلامية. وأتصور أنه — تخلصاً من هذا الإشكال — لا بد أن يغير المصطلح إلى "الأدب المسلم".

⁽³⁷⁾ في الأدب الإسلامي — تجارب وموافق — "د. محمد الهاشمي" — ص: 23.


⁽³⁸⁾ مجلة "الأدب الإسلامي" — ع: 8 ص: 5 — وجريدة: "المسلمون" — ع: 445 — 13 غشت 1993م.

وهذا الرأي غير مُسلّم، لأن مصطلح "الأدب المسلم"، يدخل أدب أي مسلم، وإن كان لا يمت إلى الإسلام بصلة، بل قد يكون زندقة ومجونا وإلحادا، وحربا على الإسلام نفسه، فكيف يمكن أن تسمى بالمسلم؟ على أن إطلاق كلمة "إسلامي"، يجعل الارتباط بالإسلام، ارتباطا عضويا متينا، لا مجرد "ارتباط هوية"، كما هو الحال في الكلمة "المسلم".

وبعد هذا، فمصطلح "الأدب المسلم" يعد دعوة إلى ارتباط أدباء متدينين إلى الإسلام — على الرغم من اختلاط أدبهم ذي التصور الإسلامي — بأدب مضاد لهذا التصور، بينما تقوم الدعوة إلى "الأدب الإسلامي"، على ارتباط الأدباء المؤمنين بالإسلام حقا، لا اسمها وتقليلها.. ما داموا يصدرون جميرا في أدبهم، عن التصور الإسلامي الذي يؤمنون به⁽³⁹⁾.

بل إن "د. عبد القدوس أبو صالح" يذهب إلى أبعد من هذا، فيعلن ثورته ضد مصطلح "الأدب المسلم"، ويعتبره مؤديا إلى نسف الدعوة إلى "الأدب الإسلامي" نظريةً متكاملة، أو مذهبًا أدبيا، يقف أمام المذاهب الأدبية العالمية، القائمة على تصور غير إسلامي⁽⁴⁰⁾.

وفي هذه الحالة، سيكون الأدب المسلم، يشمل الأدب الإسلامي وغيره:



⁽³⁹⁾ المرجعان السابقان نفسهما.

⁽⁴⁰⁾ مجلة "الأدب الإسلامي" — ع: 8 — ص: 6.

هـ - أدب المسلمين :

وهو قريب من حيث مضمونه من "الأدب المسلم"، وقد عُرِّفَ بأنه الأدب الذي يصدر عن المسلمين، بعض النظر عن لغتهم، وأعرافهم، واتجاهاتهم. ولما كان من المسلمين من نطق بالفاجر من القول، والرذل من المعانٍ، وكان من الطوائف الإسلامية من اخترع معتقدات بمحنة للتصور الحقيقي للإسلام، كان هذا المصطلح قاصراً، لأنَّه وضع في الحسبان الانتماء الديني، دون المضمنون الفكري والاتجاه العقدي، اللذين هما ثمرة هذا الانتماء. ولذلك تقدَّر أن تجد الأديب الواحد، كل أدبه إسلامي، بل قد تجد القصيدة الواحدة جمعت الخير بإزاء الشر، فكان بعضها إسلامياً وبعضها الآخر غير إسلامي.

ولعله — بالضوابط الدقيقة التي تضعها نظرية "الأدب الإسلامي" — سيسهل التعامل مع كل نص، والحكم على كل قول، والقضاء بين العبارات بميزان عدل دقيق.

وـ - الأدب الديني :

ويقصد به أصحابه، الأدب الذي ينتمي إلى الدين، وهذه حقيقة تاريخية؛ فكل الآداب القديمة والحديثة، نشأت مرتبطة بالدين والمعتقد، فالعقيدة هي المحسن الأول للأدب، ففي ظلها ولدت أجنباه كلها، وفي رعايتها نمت وتطورت، وارتبطت به ارتباطاً قوياً ما يزال قائماً إلى يومنا هذا، حتى ليصح أن نقول: "إن الأدب مرتبط ارتباطاً عضوياً بالمعتقد"⁽⁴¹⁾.

⁽⁴¹⁾ "مقدمة لنظرية الأدب الإسلامي" — "د. عبد الباسط بدر" — ص: 24 - 25.

والأدب الإسلامي، هو أدب ديني قبل كل شيء، لكن لا يقتصر على ذكر الدين وتجيده، بل يحلى بعيداً في أحواء الفن الذي يجعل منه أدباً أولاً، يتوافر على جميع الشروط الفنية، التي تسمح له بالتعبير عن الموضوعات الدينية الصرفة، وعن غيرها من الموضوعات المتعلقة بهذا الكون الفسيح، فهو يعبر عن قضايا الناس، وهمومهم، ويزداد التجارب الإنسانية المختلفة، ويعالج الواقع الاجتماعي والفكري السياسي والثقافي والإنساني بشكل عام.

فالحديث عن القضايا الدينية، هو جزء مما تتواخاه "نظيرية الأدب الإسلامي"، ذلك "أن الأدب الإسلامي" يجب أن ينغرس في هموم الواقع الذي يحياه المسلمون، على المستوى الفردي والجماعي والعالمي، ويمكن أن يكون موضوعه أي موضوع، في أي جانب من جوانب الحياة البشرية، وكذلك الكون كله بسمائه وأرضه وأفاقه، وبعالمه: الغيب والشهادة.. كل ذلك مما يجب على "الأدب الإسلامي" أن يضرب فيه بسهم⁽⁴²⁾، بالأدلة الفنية الرائقة، والأسلوب الجمالي المؤثر، حتى لا يكون ممزوجاً بالتقريرية وال المباشرة، فقد قيل: "خير وسيلة لحق الباطل ، هو التفنن في تمجيد الحق، ومثله القول بأن خير وسيلة لتمجيد الحق هو التفنن في تشويش الباطل"⁽⁴³⁾.


⁽⁴²⁾ مقال : "معالم على طريق الأدب الإسلامي" — طاهر العتبانى — مجلة "البيان" — ع: 109 — فبراير 1997م — ص: 71.

⁽⁴³⁾ "الملامح العامة لنظرية الأدب الإسلامي" — د. شلتان عبود — ص: 471.

وقد يتعلّق الأمر بوصف جمال الطبيعة، ونقل صورة "فوتografية" لها، مما قد لا نحكم عليه "بالأدب الديني"، لكنه يدخل في صميم "الأدب الإسلامي"، مادام غير منافق للمبادئ، ولا معارض للمعتقدات.

من هنا يبدو أن "الأدب الديني" جزء من "الأدب الإسلامي"، وأنه بهذه الصفة لا يستطيع أن يرقى للوقوف في وجه المصطلحات الأدبية الغربية، كما لا يمكنه أن يوصف "بالعالمية" التي نشدها من خلال مصطلح "الأدب الإسلامي".

وترسيمه كالتالي:




ز— *الأدب العقيدة الإسلامية :*

يمتاز "الأدب الإسلامي" عن أدب "العقيدة الإسلامية"، بأنه — وإن نشأ في أحضانها — أعمُ منها، إذ لا يقتصر على ذكرها وتحييدها.. وإنما يشمل ذلك وغيره.

ح— *الأدب الأخلاقي :*

صحيح أن الأدب المنشود، أدب مسيج بسياج الأخلاق، موسوم بالعرفة والطهارة، والدعوة إلى المكارم والعمل الصالح، والترفع عن الرذائل والموبقات.. غير أن المتادر إلى الذهن عند إطلاق هذا المصطلح، تخصيصُ هذا الأدب بالأخلاق والمواعظ والإرشاد والتوجيه فقط، وهو أيضاً تحنيط "لأدب الإسلامي"، وتهوين من شأنه، وقد يكون ذلك اهتماماً له، بأنه غير قادر على أن

يكون بديلاً للمذاهب السائدة، فهو — فقط — أدب وعظي، تعليمي، تقريري... وقد سبق معنا، أن الأدب الإسلامي أوسع من أن يقتصر على جانب دون جانب. ومن ثم، تكون علاقة "الأدب الأخلاقي" بـ"الأدب الإسلامي"، علاقة جزء بكل .



وهكذا نلاحظ ضعف هذه المصطلحات، وقصورها عن التدليل على المقصود من هذا الأدب عند دعاته، من أنه "التعبير الفني المألف، عن الحياة والكون والإنسان، وفق التصور الإسلامي"⁽⁴⁴⁾، ولا يُصدق هذا التعريف إلا مصطلح "الأدب الإسلامي" الذي من الحق أن نقول: إنه سارت به الركبان، وشَعَل مساحة زمنية ومكانية، كفلت له أن يستقر، ويأخذ مكانه بين الآداب الأخرى. فقد تناولته الأقلام الشهيرة بالدرس والبحث، وتبنته "رابطة الأدب الإسلامي"، وأقيمت له الندوات والمؤتمرات على مستوى عالمي⁽⁴⁵⁾، كما جُعل المصطلح عنواناً لكتب عديدة، انتشرت في كل مكان، كسلسلة: "دراسات في الأدب الإسلامي ونقده"، والتي منها كتاب: "مقدمة لنظرية الأدب الإسلامي" لـ"عبد الباسط بدر"، وكتاب: "من قضايا الأدب الإسلامي" لـ"صالح آدم بيلو" ،

⁽⁴⁴⁾ تعريف "رابطة الأدب الإسلامي" — تنظر جريدة "المسلمون" — ع : 445 — 13 غشت — 1993م.

⁽⁴⁵⁾ منها على سبيل المثال: "الندوة العالمية للأدب الإسلامي" بكلهنو بالمند: 17 — 18 — 19 أبريل — 1981م، وندوة "الأدب الإسلامي" بالمدينة المنورة — 5 — 9 رجب 1405هـ، وعده مؤتمرات عالمية لرابطة الأدب الإسلامي، كمُؤتمر "رابطة المستقبل الإسلامي العالمية" بستانبول — مارس 1996م، والمتحفي الدولي الأول للأدب الإسلامي بكلية الآداب والعلوم الإنسانية يوجدة — 7 — 8 — 9 شتنبر 1994م وغيرها.

وكتاب: "مقدمة في دراسة الأدب الإسلامي" للدكتور "مصطفى علیان"، واشتهر كتاب: "دراسات في الأدب الإسلامي" لـ "محمد خلف الله أحمـد"، وكتاب: "دراسات في الأدب الإسلامي" لـ "سامي مكي العـاني"، وكتاب: "الأدب الإسلامي، قضية وبناء" للدكتور "سعد أبو الرضا"، وكتاب: "الأدب الإسلامي وصلته بالحياة" لـ "محمد رابع الندوـي"، أضف إلى ذلك كتب د. "عماد الدين خليل" "ونجيب الكيلاني"، وـ "محمد قطب" وـ "عدنان علي رضا النحوـي" .. ما لو ذهـبنا إلى استقصائهـ، لاحتـجـنا إلى وقت غير يـسـير.

فإذا أضـفـنا إلى ذلك عشرات الدواوين الشعرية، التي تـصـدر تحتـ هـذـا المصطلـحـ، ومـئـات المـقـالـاتـ المـبـثـوـثـةـ فيـ كـثـيرـ منـ الـمـحـلـاتـ الـمـعـرـوفـةـ، وـمـئـاتـ الـمـحـاضـرـاتـ وـالـلـقـاءـاتـ، وـعـشـراتـ الـنـدوـاتـ الـتـيـ تـعـقـدـ هـنـاـ وـهـنـاكـ، تـبـيـنـ الـحـجمـ الـحـقـيقـيـ الـذـيـ صـارـ "الأـدـبـ إـلـيـسـلـامـيـ"ـ يـشـغـلـهـ، وـأـنـهـ قدـ التـمـسـ طـرـيـقـهـ السـلـيـمـ، وـأـنـ سـبـيـلـهـ إـلـىـ اـزـهـارـ وـكـمـالـ، فـقـدـ آـنـ الـأـوـانـ لـلـأـدـبـاءـ وـالـنـقـادـ إـلـيـسـلـامـيـنـ أـنـ يـأـخـذـواـ جـمـيـعـاـ بـهـذـاـ المـصـتـلـحـ، الـذـيـ غـلـبـ عـلـىـ الـمـصـتـلـحـاتـ الـأـخـرـىـ، وـكـانـ أـكـثـرـ إـحـكـامـاـ وـدـقـةـ مـنـهـاـ"ـ⁽⁴⁶⁾.

4 – الأدب المافق للأدب الإسلامي :

وهـنـاـ تـتـورـ قـضـيـةـ أـخـرـىـ لهاـ عـلـاقـةـ بـالـمـصـتـلـحـ، لاـ بـدـ مـنـ مـحاـولـةـ تـحـقـيقـ القـولـ فيهاـ، عـلـىـ أـنـ هـذـاـ التـحـقـيقـ، لاـ يـقـضـيـ بـالـحـسـمـ الـنـهـائـيـ، وـلـاـ القـضـاءـ الـمـبـرـمـ عـلـىـ الـخـلـافـ الـخـاصـلـ فـيـهاـ، إـذـ الـقـضـيـةـ شـائـكةـ جـداـ، وـالـنـقـادـ إـلـيـسـلـامـيـونـ لـاـ زـالـوـ فـيـ خـلـافـ حـوـلـهـاـ، مـنـذـ بـزوـغـ صـحـوـةـ "الأـدـبـ إـلـيـسـلـامـيـ"ـ.

⁽⁴⁶⁾ مـقـالـ "شـيـهـةـ المـصـتـلـحـ"ـ – دـ. عبدـ الـقـدـوسـ أـبـوـ صـالـحـ"ـ – مجلـةـ "الأـدـبـ إـلـيـسـلـامـيـ"ـ – عـ 8ـ – صـ 7ـ

يتعلق الأمر بالحكم على أدب غير المسلمين، أو أدب بعض المسلمين الذين غلب عليهم الجحون والتهتك والاستخفاف بالمقدسات الدينية، إذا كان أدبهم هذا موافقاً للتصور الإسلامي، فهل نعده من جملة الأدب الإسلامي، أم له مكان آخر أولى به؟، وبالتالي، فهل معيارنا في الحكم، ينصب على دين الأديب، أم على مضمون أدبه فقط، أم عليهما معاً.

ولنبدأ بسرد مواقف أبرز النقاد المعاصرین:

١— ذهب فريق من الدارسين إلى التوسيع، واعتبار كل أدب وافق التصور الإسلامي، أدباً إسلامياً، اعتماداً على المضمون، وإهمالاً لصاحب النص، وعلى رأس هؤلاء: "محمد قطب" في كتابه: "منهج الفن الإسلامي"، والدكتور: "إبراهيم عوضين" في كتابه: "مدخل إسلامي لدراسة الأدب العربي المعاصر"، والشيخ "حبنكة الميداني" في كتابه: "مبادئ في الأدب والدعوة".

وحجة هذا الفريق، أن الإسلام دين الفطرة الإنسانية، وإذا صدر أدب عن فطرة سوية، اعتبر إسلامياً.

و"عبد الرحمن حبنكة" يرى أن النص بمنأى عن صاحبه، فينتقل النص بـ"الإسلامية" وعدمهما، فإذا كان الأديب كافراً، وأشرقت نفسه إيماناً في لحظة معينة، فقال قوله موازياً للمبادئ الإسلامية، عُد هذا القول أدباً إسلامياً، وربما كان من صميم الدعوة⁽⁴⁷⁾، ويستدل على ذلك، بأن المتكلم لا يمكن أن يُحكم له بإيمان ولا كفر، من خلال قوله قاله، لاحتمال أن يستقر على خلافه، يقول:

"والحكم على القائل بالإيمان أو بالكفر، من خلال مقولته واحدة، أو عدة

⁽⁴⁷⁾ مبادئ في الأدب والدعوة — "حبنكة الميداني" — ص: 12.

مقولات قالها في بعض موجات حياته لا يصح، لاحتمال أن يكون الواقع الذي استقر عليه منافياً لهذه المقولات، وهذا أمر يحتاج — بشرياً — إلى مجلس قضاء، والله علیم بما في القلوب⁽⁴⁸⁾.

ويقول في مكان آخر: "ثم إذا نظرت إلى المضمون الفكري للنص، فرأيته يشتمل على دعوة إلى قضية إيمانية، أو التزام بمنهج إسلامي، فإني حينئذ أراه ينتمي إلى الدعوة، فأنسبه إليها، فأقول هذا من أدب الدعوة، ولو لم يكن صاحبه من أهلها"⁽⁴⁹⁾.

ويذهب أيضاً — من باب المعادلة المنطقية — إلى أن الأدب، إذا كان مصادماً للتوجه الإسلامي، ولو كان صاحبه مسلماً، فهو غير إسلامي⁽⁵⁰⁾.

أما إذا كان عندنا نص، احتلط فيه الحق بالباطل، والخير بالشر، فهو عند "بحملته نص غير إسلامي، لأن الإسلام لا يقبل جملة مفاهيم أو أقوال أو آراء، احتلط فيها الحق بالباطل، والشر بالخير"⁽⁵¹⁾، وأما القسم الإسلامي منه ، فيقال في حقه: "كلمة خير وحق، صدرت على لسان كافر أو شيطان" ، واحتج بمثل قول النبي ﷺ لأبي هريرة رضي الله عنه: "صدقك وهو كذوب"⁽⁵²⁾.

⁽⁴⁸⁾ المصدر نفسه — ص: 13.

⁽⁴⁹⁾ المصدر نفسه — ص: 16.

⁽⁵⁰⁾ المصدر نفسه — ص: 16.

⁽⁵¹⁾ المصدر السابق نفسه — ص: 13.

⁽⁵²⁾ أخرج "البخاري" من حديث أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ وكله بحفظ زكاة رمضان، فأتاه آت يحيث من الطعام، فأخذه أبو هريرة، فقال له : لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ ، فجعل يتراضاً ويعترض له، ويعلن توبته، ثم قال له ناصحاً : "إذا أويت إلى فراشك، فاقرأ آية الكرسي "الله لا إله إلا هو الحي القيوم" حتى تختتم الآية، فإنه لا يزال معك من الله حافظ، ولا

وقد ذهب "محمد قطب" إلى التدليل عملياً، على هذا الرأي، حين استشهد في كتابه: "منهج الفن الإسلامي" بمناذج لـ"طاغور" الهندي⁽⁵³⁾، وـ"سينح" الإيرلندي، وكلاهما غير مسلم: فال الأول بوذى، والثانى كاثوليكى. وأكى ذلك الدكتور: "عماد الدين خليل" في كتابه: "مدخل إلى نظرية الأدب الإسلامي"، فقال: "ويمكن أن نضيف إلى ما ذكره "محمد قطب"، أن محاولة كهذه، سوف تزيد من رصيد "الأدب الإسلامي"، وتغنىه بالمعطيات الخصبة، وتضع قبلة الأدباء المسلمين، نماذج متقدمة، على مستوى "التقنية" بوجه خاص، يمكن أن يحذوا حذوها، وأن تعينهم على رفع وتأثير معطياتهم الإبداعية، وجعلها أكثر نضجاً واتساعاً. ومن خلال هذا الإغراء، وجدتني أخوض التجربة نفسها، التي خاضها من قبل "محمد قطب"، فأختار مسرحية الكاتب الإسباني المعروف: "أليخاندرو كاسونا": "مركب بلا صياد"، لأضعها في صف الأدب الإسلامي، وأكتب عنها بحثاً نقدياً بعنوان: "القيم الإمامية في مسرحية: مركب بلا صياد"⁽⁵⁴⁾.

ثم يزيد الأمر تأكيداً وبياناً، فيقول: "وبعد عشر سنوات أعادت الكرة في كتاب: "محاولات جديدة في النقد الإسلامي" ، فاختارت في فصله الأول العنوان بـ"الشعر العربي والرؤى الإسلامية الجديدة" نماذج شعرية، لشاعر أبعد ما يكون

يقربك شيطان حتى تصبح". وكان هو بالفعل شيطاناً. فأخبر أبو هريرة النبي ﷺ بقصته، فقال له: "صدقك وهو كنوب .. ذلك شيطان". كتاب "الوكالة" رقم الحديث: 2311 مختصرًا.

⁽⁵³⁾ يقول محمد قطب : "طاغور ليس مسلماً بطبيعة الحال، والطابع المندوكي واضح فيه شديد الواضح . هناك نقاط التقاء كثيرة بين طاغور، وبين المنهج الإسلامي .. نقط التقاء جزئية كلها، ولكنها تكفي لإيجاد روابط المؤدة بيها وبين هذا المنهج، بحيث يذكر معه، في حدود هذا الالقاء - "منهج الفن الإسلامي" - ص: 212.

⁽⁵⁴⁾ "مدخل إلى نظرية الأدب الإسلامي" ص: 214 - 215.

عن الإسلام سلوكاً، إن لم نقل تصوراً.. بل إنه ليضرب به وبشعره المثل على مكافحة الإسلام، والإبحار ضد قيمه وتصوراته وأعرافه.. ذلك هو: "أبو نواس"⁽⁵⁵⁾.. السكير.. العريبي.. الضائع بين زقوق الخمر، في أزقة بغداد"⁽⁵⁶⁾. ثم يستدل على ذلك بالحديث النبوي: "الحكمة ضالة المؤمن، أئن وجدها، فهو أحق بها"⁽⁵⁷⁾، وكذا بتقويمه لقصائد قالها شعراً "ما كانت قصائدهم إلا حرباً على الإسلام، وتعزيزاً لواقع خصومه"⁽⁵⁸⁾.

ب - وذهب فريق آخر إلى تضييق دائرة المصطلح، والاحتياط في نسبة الكلمة "إسلام" إلى أدب قد يكون صاحبه كافراً، أو زنديقاً، أو مشركاً، أو ماجنا ساقط الأخلاق.. ومن أكبر أنصار هذا الرأي:

١ - "محمد حسن بريغش"، الذي خطأً من نسب إلى "محمد قطب" إدخاله أدب غير المسلمين في مسمى "الأدب الإسلامي"، واستدل على ذلك بقول "محمد قطب": "والفن الإسلامي - من ثم - ينبغي أن يصدر عن فنان مسلم .. وهو في الوقت ذاته، إنسان يتلقى الحياة كلها من خلال التصور الإسلامي، وينفعل بها، ويعانيها من خلال هذا التصور، ثم يقص علينا هذه التجربة الخاصة التي عانها في صورة جميلة موحية"⁽⁵⁹⁾. ثم قال - أى : "بريجش" -: "وربما كان

⁽⁵⁵⁾ شاعر عباسي مشهور ، اشتهر بخمراته وغزله ، توفي ببغداد سنة 198هـ أو 201هـ . (الشعر والشعراء: 2 — 796).

⁽⁵⁶⁾ "مدخل إلى نظرية الأدب الإسلامي" — ص: 217.

⁽⁵⁷⁾ الحديث ضعيف جداً — ينظر : "ضعيف سنن الترمذى" — ناصر الدين الألبانى — ص: 320، بلفظ: "الكلمة الحكمة ضالة المؤمن...". قلت: غير أن معناه تعصُّه أحاديث أخرى.

⁽⁵⁸⁾ "مدخل إلى نظرية الأدب الإسلامي" — د. عماد الدين خليل — ص: 219.

⁽⁵⁹⁾ "منهج الفن الإسلامي" — محمد قطب — ص: 182.

بعضهم قد التبس عليه الأمر من بعض العبارات التي وردت في الكتاب، دون تدقيق لما تدل عليه وسط السياق الكامل للفصل.. فإن من الخطأ أن ينسب بعضهم للأستاذ: "محمد قطب" أنه أدخل في "الأدب الإسلامي" أدباً غير المسلمين⁽⁶⁰⁾.

ثم خلص بعد ذلك إلى تسجيل رأيه بوضوح، فقال: "الأدب الإسلامي يصدر عن حياة إسلامية، وتجربة إسلامية، إنه أدب يتسم بالصدق والوضوح، والالتزام بالإسلام في أوسع صوره، وأبعد مراميه، لأنه يصدر عن التصور الإسلامي، المرتبط ارتباطاً عضوياً بالسلوك والنشاط الإنساني، وال العلاقات الإنسانية المختلفة وكل أعمال الإنسان، كارتباطه بالعقيدة ذاتها، إنه يصور تجربة الإنسان المسلم في الحياة"⁽⁶¹⁾.

وكان "محمد بريغش" قد أكد رأيه في كتابه: "الأدب الإسلامي المعاصر"، حين قال: عندما نتناول صفة الأديب المسلم، نرى أن هويته لا تتحدد إلا من خلال هذه الصفة "المسلم"، وأنه لا يدخل في إطار "الأدب الإسلامي" إلا من هذا المدخل فقط.. ولكن الأديب المسلم، لا يكتسب هذه الصفة إلا إذا كان مؤمناً حقاً، ومسلمًا صادقاً، يتزم شرع الله فكراً وسلوكاً واعتقاداً⁽⁶²⁾. وقال: "لا أتصور أدباً إسلامياً ينتجه ملاحقة، أو فسدة مارقون من الدين، أو ماديون خبيثاء"⁽⁶³⁾.

⁽⁶⁰⁾"الأدب الإسلامي — أصوله وسماته" — ص: 109 — 110.

⁽⁶¹⁾المصدر نفسه — ص: 110.

⁽⁶²⁾ال المصدر نفسه — ص: 37.

⁽⁶³⁾المصدر نفسه — ص: 65.

2 — ومن الذين تبنوا هذا الرأي، ودافعوا عنه باستماتة: الدكتور: "أبو صالح عبد القدوس"، الذي يرى أنه ينبغي البعد عن التعميم، والخذر، وإلا جاز لنا حين نرى ما كتبه "تولستوي" أو "طاغور" أو "غوركي" أو "سارتر"، من نصوص قد تتفق جزئياً، وبصورة عرضية، مع ما في الإسلام من نظرة إنسانية.. أن نجعل بعض ما نجده عندهم — وهم بين دهري ماسوني، وهندوكي ووجودي وشيوعي — نصوصاً داخلة في الأدب الإسلامي؛ وهذا أمر لا يقبله ولا يقول به أحد من أهل المذاهب الأدبية العقدية، فلماذا يُخاصُّ الأدب الإسلامي بهذا الموقف، ويحمل عليه قبولة؟⁽⁶⁴⁾

غير أنه اقترح مصطلحاً وسطاً، جديراً بالقبول والاعتراف، ينصف هذا النوع من الأدب، ويعرف به دون أن يجعله من صميم "الأدب الإسلامي"، هذا المصطلح هو: "الأدب الموافق للأدب الإسلامي"، يقول: "وهكذا اتضح أنه لا بد أن يكون للأدب الإسلامي خصوصيته، في جعل النصوص المقاربة للتصور الإسلامي، أو المتضمنة بعض القيم الإيمانية، أو الخلقية، أو الإنسانية، والتي يبعدها أدباء غير إسلاميين، بداع الفطرة، داخلة فيما "يوافق الأدب الإسلامي"، دون أن يعدها من صميم "الأدب الإسلامي"، ودون أن يجعل أصحابها عندما تكثر لديهم أمثال هذه النصوص، أدباء إسلاميين، وهم ليسوا مسلمين أصلاً".⁽⁶⁵⁾

وقال أيضاً: إن قصارى ما ينبغي أن نقوله في النصوص الأدبية، التي تشتمل على بعض القيم الإيمانية، أو الخلقية، أو الإنسانية، إنها "توافق الأدب الإسلامي"،

⁽⁶⁴⁾ جريدة المسلمين — ع : 444 — 6 — 8 — 1993م.

⁽⁶⁵⁾ المصدر نفسه.

دون أن نعدّها داخلة فيه، ودون أن يجعل قائلها أدباء إسلاميين.. وليس يقبل في هذا المجال القول: إن النص الأدبي ينفصل عن قائله بمجرد الانتهاء من إبداعه..⁽⁶⁶⁾

3 — أما الدكتور: "سام ساعي"، فقد اقترح أن يطلق على أدب الشعوب غير الإسلامية، الذي يوازي "الأدب الجاهلي": "الأدب التراجعي"، وعلى الذي يوازي "الأدب الإسلامي": "الأدب الإنساني".⁽⁶⁷⁾

4 — وفي محاولة لابتکار مصطلح مناسب، ينبع من صلب النصوص الإسلامية، فقد اقترح "محمد إقبال عروي"، أن يطلق على الأدب ذي المضمون الإسلامي، إن كان صاحبه غير مسلم، مصطلح: "الكافية"، قال: "وما أن فعل "كاد" هو الذي يقدم المعنى الدقيق، الذي عنده الحديث الشريف"⁽⁶⁸⁾، فبإمكاننا أن نضيف إليه "ياء" النسبة مع "تاء التأنيث" ليصبح كالتالي: "الكافية"، يشار به إلى كل إنتاج لم يتلزم صاحبه بالإسلام، غير أنها تلمح فيه نفحات إيمانية، تكون إقراراً طبيعياً للفطرة البشرية السليمة، حين تنتابها لحظات الصفاء والشفافية، سواء قلت نسبتها أو كثرت.⁽⁶⁹⁾

⁽⁶⁶⁾ المصدر نفسه.

⁽⁶⁷⁾ مذكورة: "جاهلية أو إسلامية — نظرة في تاريخ الأدب العربي" — د. سام ساعي — ص: 4 / 20 — 1 — 1983 م.

⁽⁶⁸⁾ يقصد قوله عليه الصلاة والسلام في "أبي بن أبي الصلت": "إن كاد ليس مسلم": صحيح مسلم — كتاب: "الشعر" — رقم الحديث 2256 . وتنظر ص: 146.

⁽⁶⁹⁾ مقال: "نظارات في: مدخل إلى نظرية الأدب الإسلامي" — محمد إقبال عروي — مجلة المنعطف — ع 10 — ص: 82 — 1995 م.

ثم بين "أن مصطلح "الكادية"، لا يلغى إمكانية الانحراف السلوكي لصاحب الإبداع، بل يعترف بذلك، وما المصطلح إلا برهنة وإقرار عليه"⁽⁷⁰⁾، ويرى أنه مصطلح كفيل بدفع الخلط الذي وقع فيه بعض النقاد، حين أدخلوا مثل هذا الإبداع لغير المسلمين" في دائرة الإسلامية، دون سند شرعي مقبول، أو مسوغ موضوعي مقبول⁽⁷¹⁾.

ومن خلال النظرة الأولى لهذه الآراء، يتضح أن الخلاف لفظي، أو نقل: "مصطلحي"، فهذا الأدب الذي صدر عن غير المسلم، أو عن المسلم المعروف بفساد السلوك، وهو لا يتصادم مع المبادئ الإسلامية، بل يسير بيازها، ويحذوها، هو محظ قبول عند الفرق كلها، غير أن بعض هذه الفرق يقبله على أساس أنه من صلب "الأدب الإسلامي"، والبعض الآخر يرى إخراجه من دائرة الإسلامي، مع الاعتراف بجوانبه المشرقة الإيجابية، من حيث كونه أدبا إنسانيا، صادرا عن فطرة سليمة، معالجا لقضايا نبيلة.

ولمقاربة هذا الموضوع، ومحاولة للوقوف على المصطلح المناسب، بما يكون إجابة تقترب من الصواب، وتقرب الآراء، لا بد من استنباط شروط الأديب "الإسلامي"، أو الأديب "الملتزم"، ويمكن جعل النص القرآني السابق: (إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا وانتصروا من بعد ما ظلموا) [الشعراء: 227] أرضية لاستخلاص هذه الشروط⁽⁷²⁾.

⁽⁷⁰⁾ المرجع السابق — ص: 82.

⁽⁷¹⁾ نفسه — ص: 84.

⁽⁷²⁾ ينظر مقال: "الأدب الإسلامي" — إشكالية المصطلح ومعيارية التطبيق" — "د. جابر قميحة" — مجلة "الوعي الإسلامي" ع: 377 — مايو 1995م — ص: 72.

فالشرعاء الإسلاميون:


— ١ — مَؤْمِنُونَ .

— عاملون للصالحات . 2

— ذاكرون الله ، منتصرون من الظلم .

وينضاف إلى كل ذلك — بطبيعة الحال — الجانب الفني، الذي يجعل إبداع هؤلاء الشعراء المتصفين بهذه الصفات أديباً مقيولاً.

فاما الإيمان، فيتمثل "المعيار الديني"، بأن يكون الأديب مسلماً ومؤمناً، وأمّا العمل الصالح، فيتمثل "المعيار السلوكي"، وأمّا الذكر والانتصار من الظلم، ف فهي من موضوعات أشعارهم/أدبهم، التي تنبئ عن وضوح الرؤيا، وصحة التصوّر، فالمعايير إذن ثلاثة: 1 — المعيار الديني. 2 — المعيار السلوكي. 3 — معيار صحة التصوّر، وسلامة القصد، وهو ما يمكن التعبير عنه بهذه الترسيمـة:



غير أن ترتيل هذه المعايير على الأدباء والنماذج، لابد أن يتسم بشيء من المرونة، مراعاة للظرف الذي يمر به "الأدب الإسلامي"، وهو ظرف استكمال النظرية، والدعوة لهذا الأدب، وإقناع المخالفين، وانتهاج سبيل التأليف.

ومن ثم، فإن الحكم على إسلامية الأدب أو الأديب، يحتاج إلى شيء من التفصيل:

— فإذا كان الأديب غير مسلم، فإنه يجد من التعسف أن يجعل أدبه الذي وافق فيه التصور الإسلامي، "أدب إسلامياً"، فبالآخر أن نعد هذا الأديب نفسه "أديباً مسلماً"، وذلك لاعتبارات متعددة:

١ — إن من أكبر ما يتميز به الأدب الإسلامي: "الصدق"، صدق العقيدة، صدق التصور، صدق التعبير، صدق الهدف.. وقد قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ) [التوبه: ١٢٠]، فهو "أدب العقيدة، أدب الإيمان، ينطلق من عقيدة، ويصدر عن إيمان، عقيدة تحكم الفرد والأمة، وإيمان يضبط الشعور والكلمة. إنك تحس مع أدب العقيدة بالحقيقة الصادقة، وتلمس اليقين الثابت.." ^(٧٣).

ولا شك أن هذا الأديب غير المسلم، لم يستحضر هذا النوع من "الصدق"، بل تغيب عنه تلك "الحقيقة الصادقة"، وذلك "اليقين الثابت"، ليحل محلهما الشعور الفطري الإنساني، الذي يمكن أن يصدر عنه كل أديب توهجت فيه إشراقة الفطرة، وصفاء الروح، فكل الناس قد يمر بموقف واحد، مؤثر، ينفع له ويتأثر به، وهذا حد مشترك بين البشر جميعا.

لكن الإيمان الصادق، بالجزاء الآخروي، والرقابة العلوية، والحيطة في كل صغيرة وكبيرة، لا يدركه ولا يحسه، إلا من خالط الإيمان شغاف قلبه، وسما به إلى درجة الاعتقاد الجازم.

^(٧٣) "الأدب الإسلامي — إنسانتيه و عالميته" — د . عدنان النحوي" — ص: 34.

من هنا تبدو نسبة أدب غير المسلم إلى "الأدب الإسلامي" توسيعاً يصعب قبوله.

2 — إن هذا الإطلاق، فيه إضفاء "لإسلامية" على الكفار والملائكة، من لا يترفون بالرسالات والجنة والنار والغيب.. وفيه من الاستهانة بالدين، ووضع للفظ الإسلام موضع الشبهة، ما هو يُّن.

3 — ما نقع فيه من الحيرة عند الوقوف على القصيدة الواحدة لغير المسلم، فيها حق وفيها باطل، بعضها يعنق الفطرة البشرية، والسمو الإنساني، وبعضها يرتكس في حمأة الضلال، ويتمرغ في وحمة الأوزار.. فهل تعتبر خيرها وحقها "أدباً إسلامياً"، وشرها وضلالها "أدباً جاهلياً" ، أم تعتبرها بمحملها جاهليّة، ثم تستثنى خيرها، فنجعله مما وافق الأدب الإسلامي، على غرار ما أسماه عبد الرحمن حبنكة: "كلمة حق صدرت على لسان كافر أو شيطان"؟⁽⁷⁴⁾

إذا احتل شرط إسلامية الأديب "المعيار الديني" ، فإن الأليق أن يجعل أدبه الإنساني أدباً "موافقاً للأدب الإسلامي" ، كما ذهب إلى ذلك "د. أبو صالح عبد القدوس".

إذا نظرنا — على سبيل المثال — إلى معلقة "أمرئ القيس" — ذلك الشاعر الجاهيلي، الذي كان معروفاً بالجنون والغزل الفاحش، وشرب الخمر، وقضاء اللذات، واتباع الشهوات — سنرى أنها اشتتملت على باطل صريح، لا يمكن أن نصنفه إلا في خانة "الأدب الجاهلي"⁽⁷⁵⁾ ، مثل قوله متغزاً⁽⁷⁶⁾: [الطوبل]

⁽⁷⁴⁾ "مبادئ في الأدب والدعوة" — "حبنكة الميداني" — ص: 13.

⁽⁷⁵⁾ بحسب الاصطلاح المقترن آنفاً — ص: 148.

فمثلكِ حُبلى قد طرقت⁽⁷⁷⁾ ومرضع *** فأهنتها عن ذي تمائم مُحولٍ
 إذا ما بكى من خلفها انصرفت له *** بشقٌّ وتحتي شقّها لم يُحول⁽⁷⁹⁾
 وب YEضية خدر لا يُرام خباءها *** قمّعت من هُوَ بها غير معجل
 بتجاوزت أحراساً إلى إلها وعشراً *** على حِراصاً لو يُسرُون مقتلي
 فجئت وقد نَضَتْ⁽⁸⁰⁾ لنوم ثيابها *** لدى السُّتُرِ إلا لِبَسَةَ المُتَفَضَّلِ⁽⁸¹⁾
 فقالت يمين الله مالك حيلة *** وما إن أرى عنك الغواية تنحدلي⁽⁸²⁾
 فقمت بها أمشي تحرّر ورائنا *** على إثربنا أذيال مِرْطٍ مُرَاحلٍ⁽⁸³⁾
 فلما أجزنا ساحة الحسي وانتحى *** بنا بطن خبّت ذي قِفَافٍ عَقَنْقلِ⁽⁸⁴⁾

⁽⁷⁶⁾ تنظر المعلقة في ديوانه، و"شرح القصائد العشر" للخطيب التبريزي — ص: 17.

⁽⁷⁷⁾ الطُّرُوق : الإثيان ليلا.

⁽⁷⁸⁾ يقال : أحُول الصبي : إذا تم له حول . قال أبو عبد الله الروزني : "يقول : فرب امرأة أتتها ليلا، ورب امرأة ذات رضيع أتتها ليلا، فشغلتها عن ولدتها الذي علقَت عليه العودة، وقد أتت عليه حول كامل .. وإنما شخص الحبل والمرضع، لأنهما أزيد النساء في الرجال .. خدعت مثليماً مع اشتغالهما بأنفسهما، فكيف تخلصين مني؟" — "شرح المعلقات السبع" — الروزني — ص: 17.

⁽⁷⁹⁾ قال الروزني : "إذا ما بكى الصبي من خلف المرضع، انصرفت إليه بمنصفها الأعلى، فأرضعته وأرضته، وتحتني منصفها الأسفل، لم تُحوله عين . وصف غاية ميلها إليه، وكلفها به، حين لم يشغلها عن مرآمه ما يشغل الأمهات عن كل شيء" — ص: 18.

⁽⁸⁰⁾ نضا الشياطين ضوها نضوا : إذا حلعوا .

⁽⁸¹⁾ الذي يبقى في ثوب واحد لينام أو ليعمل عملا . قال "التبريزي" : "المفضل : الإزار الذي ينام فيه، يخبر أنه جاءها وقت خلوتها ونومها، لينال منها ما يريد" — ص: 53.

⁽⁸²⁾ قال الروزني : "هذا أغنج بيت في الشعر" — ص: 24.

⁽⁸³⁾ المرط : كساء من خز أو صوف — المرحل : المنوش بنقوش تشبه رحال الإبل .

⁽⁸⁴⁾ انتهي : اعترض — الخبت : الأرض المطمئنة — القف : ما ارتفع من الأرض وغلظ ، ولم يبلغ أن يكون جيلا — والعقلنل : المعتقد، الداصل بعضه في بعض .

هَصَرْتُ بِفَوْدَيْ رَأْسِهَا فَتَمَاهِلْتُ *** عَلَيَّ هَضِيمَ الْكَشْحَ رَيَا الْخَلْخَلِ⁽⁸⁵⁾
 فهذه أبيات كلها دعوة إلى الرذيلة، وتربين للفاحشة، وتصوير لأشكال
 العلاقات المشبوهة، بزينة مكشوفة، وعبارات مفضوحة، من غير عفة ولا طهارة
 أو كناية، بل تراه يصف الفاحشة بكل تبجح وجراة، ولعل سبب نظم
 القصيدة⁽⁸⁶⁾ أكبر دليل على سوء قصد الشاعر، وفساد طويته، ورقة أخلاقه، وقلة
 أدبه . . .

في حين نجد في القصيدة نفسها أبياتاً تدور في فلك الإباحة والخيال، حازت
 من الجودة الفنية، ودقة التصوير، وحسن السبك ما سارت به الركبان، وأصبح
 مضرب الأمثال، من ذلك قوله:[الطويل]

وليلٌ كموح البحر أرخى سُدوَلَهُ *** عَلَيَّ بِأَنَوَاعِ الْهَمْمُومِ لَيَّ—تَلِي
 فقلتُ له لَمَّا تَمَطَّ بِصُلْبِهِ *** وَأَرْدَفَ أَعْجَازًا وَنَاءَ بِكَلْكَلِ
 أَلَا أَيْهَا اللَّيْلُ الطَّوِيلُ أَلَا انْجَلِي *** بِصُبْحٍ وَمَا الإِصْبَاحُ مِنْكَ بِأَمْثَلِ
 فِيَا لَكَ مِنْ لِيلٍ كَانَ نَجُومَهُ *** بِكُلِّ مُغَارِ الْفَتْلِ شُدَّتْ بِيَذِبْلِ⁽⁸⁷⁾
 كَانَ الشَّرِيَا عُلِقَتْ فِي مَصَامِهَا *** بِأَمْرَاسِ كَتَانٍ إِلَى صُمَّ جَنَدِلِ⁽⁸⁸⁾
 وقوله في وصف الفرس:[الطويل]

وقد أغتندي والطير في وُكَنَاهَا *** بِمُنْحَرِدِ قَيْدِ الْأَوَابِدِ هَيْكَلِ

⁽⁸⁵⁾ المهر: الجذب — والقودان: جانيا الرأس — والكشح: ما بين منقطع الأضلاع إلى الورك — ريا: تأنيث الريان،
 تعبير عن كثرة لحم الساقين وامتلائهما — الخلخل: موضع الخلخل من الساق.

⁽⁸⁶⁾ ينظر في "شرح المعلمات السبع" للبروزي — ص: 6.

⁽⁸⁷⁾ مغار الفبل: محكم الفبل — يذبل: اسم جبل.

⁽⁸⁸⁾ مصامها: موضع وقوفها — أمراس: أحیال — جندل: الحجارة .

مِكَرٌ مِفَرٌ مُقْبِلٌ مُدْبِرٌ مَعًا *** كَجُلْمود صَخْرَ حَطَهُ السَّيْلُ مِنْ عَلِيٍّ
 كُمَيْتٌ يَزِلُّ اللَّبْدُ عَنْ حَالٍ مَتَّهُ *** كَمَا زَلَّ الصَّفْوَاءُ بِالْمَنْتَزَلِ^(٩٩)
 عَلَى الدَّبْلِ جَيَاشٌ كَانَ اهْتَزَامَهُ *** إِذَا جَاهَ فِيهِ حَمِيمٌ غَلَّيُ مِرْجَلٌ^(٩٠)
 دَرِيرٌ كَحْدُرُوفُ الْوَلَيدِ أَمَرَهُ *** تَتَابُعُ كَفِيهِ بِخَيْطٍ مُوَصَّلٍ^(٩١)
 لَهُ أَيْطَلَا ظَبْيٍ وَسَاقَا نَعَامَهُ *** وَإِرْخَاءُ سِرْحَانٍ وَتَقْرِيبُ تَنْفُلٍ^(٩٢)

فهذا ومثله من قبيل الأدب "الحايد"، الذي يمكن أن نحكم له بالموافقة لما أباحه الإسلام من أدب، مادام لا يقر فاحشة، ولا يؤجج نزوة، ولا يغسل عقيدة أو حكمها شرعاً..

فالأبيات الأولى جيشان نفسي، يمكن أن يعتري أي إنسان تكبّبت عليه الخطوب، ولفتته الرزايا والهموم، فتمثل له الليل طويلاً، قد استنكف عن الانجلاء، كأن بحومه تسمرت في السماء، وشدت بحبال غليظة إلى جبال راسية، فلا تبرح مكانها.. كل ذلك بأداة فنية رائعة، وآلية تصويرية بارعة، وخيال رفاف مجنب، وعاطفة متراجحة متواترة.

والأبيات الثانية، لا تعدو أن تكون صورة للفرس، في حالة كره وفره، وإقباله وإدباره، وقوه بنيته، وشدة سرعته، وبذله للخيول الأخرى، مع تتويع كل ذلك

^(٩٩) الكميّت من الخيل: ما كان لونه بين الأسود والأحمر — الصفواء: الصخرة المنساء — المنزل: الطائر أو المطر أو الإنسان النازل عليه.

^(٩٠) الذبل: الصخور — الاهتزام: صوت الفرس — حميم: غليظ.

^(٩١) درير: مستدر في العدو — الخدروف: الخراردة التي يلعب بها الصبيان.

^(٩٢) الارخاء: جري ليس بالشديد — السرحان: الذئب — التقريب: أي: يرفع يديه معاً، ويضعهما معاً — التنفل: ولد الثعلب.

بهذه الصورة البدعة، صورة الطفل الصغير الذي يلعب بالحرارة، فالفرس في عدوه، وسرعته البالغة، يشبه "إسراع خدروف الصبي إذا أحكم فتل خيطه، وتثابعه كفاه في قتله وإدارته بخيط قد انقطع ثم وصل"⁽⁹³⁾ .. كل هذا جيد ومقبول، مادام متعلقاً بوصف مجرد، لا يخدش دينا، ولا يهدى مروءة.

فلا ضرر — إذن — أن يجعله من قبيل الأدب الإنساني العام، الذي يشتراك فيه الجميع، فهو "موافق للأدب الإسلامي"، ولكن لا يصح أن نعده من صميم "الأدب الإسلامي".

ولا يمكن أن نقرن "أمراً القيس"، وهو الجاهلي الذي مات كافراً، "بأبي نواس" المسلم، الذي عرف الإسلام، ورضيه، وأقرَّ به .. وإن كان الجامع بينهما المحظون والفسق والاستهتار .. .

غير أن إسلامية "أبي نواس"، تدفعنا إلى الاعتراف بإسلامية أدبه، الذي صدر فيه عن حس إيماني، وإشراقة الحق الذي لا يلبث أن يزوب إليه المذنبون.

نعم، إن معظم شعر "أبي نواس" — بحسب المقاييس السالفة الذكر — شعر جاهلي مرفوض، لأنه بلغ من الفجور والتبذل، ووصف المحظون ومحالس الخمر، والتغلل الفاحش بالمؤنث والمذكر، والتشجيع على الرذيلة و فعل المنكرات، مما تمُّجحه أذن كل غيور على دينه، وقف عند المباح من الشعر.

وقد عرفنا آنفاً، كيف كان سلفنا الصالح يقبلون من الشعر ما وافق عقيدتهم، ويرفضون ما خالفها، بل ويعاقبون عليه ويزجون صاحبه.

⁽⁹³⁾ الروزني — ص: 45

لكن، ليس كل شعر "أبي نواس" من هذا القبيل المعارض للمعتقد، فإنْ كان مجموع شعره يشكل حوالى تسعمائة قطعة، ما بين قصيدة كاملة، ومقطوعة من عدة أبيات، فإن زهدياته تبلغ قرابة ثلاثين قصيدة ومقطوعة⁽⁹⁴⁾، بعضها لوقرأناه مجردًا عن ذكر الشاعر، لقلنا إنه شعرٌ زاهدٌ متبتل، لا يعرف الشر إلى نفسه مدخلًا، لنستمع إليه يقول: [الطوبل]

إذا ما خلوتَ الدهرَ يوماً فلا تُقلُّ ***
خلوتُ ولكن قلْ عَلَيْ رقيبُ ***
ولا تخسِبْنَ اللَّهَ يغْفِلْ ساعَةً ***
ولا أَنَّ مَا يخْفِي عَلَيْكَ يغْيِبُ
(95) ذنوبُ عَلَى آثَارِهِنَّ ذنوبُ

إنما أبيات تفيض زهداً، وتتقاطر حكمة، تتحَّ من الثوابت، وتصب في إطار العقيدة، أبيات تُفصح عن فطرة سليمة، وخشوع صادق في التعامل مع القدر الإلهي، فالله تعالى حي رقيب، يخصي على العباد أفعالهم، لا يغادر منها صغيرة ولا كبيرة، والجاهل من يظن أن الذي يخفى على البشر قد يخفى على رب البشر، فليس بارع الناس إلى التوبة، فالله تعالى يغفر الذنوب وإن تعاظمت.

ومن أدرانا — وقد نقل الرواية أن "أبا نواس" تاب في آخر حياته — أن يكون البيت الثالث تعبيراً عن توبته الصادقة، واعترافاً بكثرة ذنبه التي تعاظمت وترادفت، فلنجأ إلى الله تعالى، طلباً للمغفرة، إنما أبيات مُذابة من قلب اعتصرته الذنوب، فآب إلى الله حين أحس مراقبته، وأناب إليه، وعاهده على التقوى.

⁽⁹⁴⁾ ينظر مقال : "الأدب الإسلامي بين إشكالية المصطلح ومعيارية التطبيق" — د. جابر قميحة — مجلة : الوعي الإسلامي — ع : 377 — مايو : 1997 — ص : 74.

⁽⁹⁵⁾ ديوانه — ص : 73.

ومن مثل هذا قوله كذلك: [الكامل]

اصْبِرْ لِمَرْ حِوادِثِ الدَّهْرِ *** فَلَتَحْمَدَنَ مَغْبَةَ الصَّبْرِ
 وَامْهَدْ لِنفْسِكَ قَبْلَ مِيَتَتِهَا *** وَادْخَرْ لِيَوْمٍ تَفَاضُلِ الدُّخْرِ
 تَسْمَعْ وَأنتَ مُحَشَّرُ الصِّدْرِ *** فَكَانَ أَهْلَكَ وَدَعْوَكَ فَلَمْ
 يَتَزَوَّدَ الْهَلْكَى مِنَ الْعِطْرِ *** وَكَافَّمْ قَدْ عَطَرْوَكَ بِمَا
 ظَهَرَ السَّرِيرِ وَظُلْمَةَ الْقَبْرِ *** وَكَافَّمْ قَدْ قَلَبُوكَ عَلَى
 ظَهَرِ السَّرِيرِ وَأَنْتَ لَا تَدْرِي؟ *** يَالِيتَ شَعْرِيَ كَيْفَ أَنْتَ عَلَى
 وُضُعَ الْحَسَابُ صِبَحَةَ الْحَشْرِ؟ *** أَوْ لَيْتَ شَعْرِيَ كَيْفَ أَنْتَ إِذَا
 قَوْلِي لِرَبِّيِّ، بَلْ وَمَا عُذْرِي؟ *** مَا حُجَّيَ فِيمَا أَتَيْتُ وَمَا
 أَقْبَلْتُ مَا اسْتَدَبَرْتُ مِنْ أَمْرِي *** أَفْلَا أَكُونْ قَصَدْتُ رُشْدِيَّ أَوْ
 (٩٦) أَسْفَيْ عَلَى مَا فَاتَ مِنْ عُمْرِي *** يَا سَوْأَتَا مَا اكْتَسَبْتُ وَيَا

إنه بكاء على النفس الأمارة بالسوء، التي تزين لصاحبتها الرذيلة، وتُوقعه في حمأة الشهوات والملذات، فلا يستفيق إلا على صيحة الموت، ودون أن يدخل ر شيئاً ليوم الحساب، ودون أن يكون له عذر فيما فرط في جنب الله، إنها دعوة للإفلات عن المعاصي، والإقبال على الآخرة، واستغلال لحظات العمر القصير فيما يرضي الله عز وجل.. ولا شك أن هذا هو المقصود العام الذي من أجله شرع الله الإسلام.

نعم، قد يبدو هذا معارضاً مع ما بدأت به الكلام، من أن من شروط الأديب: "الصلاح" (المعيار السلوكي)، غير أن مما يدفع هذا التناقض، أنني لم أصف "أبا

(٩٦) ديوانه: 140.

نواس" بأنه "أديب إسلامي"، وإنما سُجّلت صفة "الأدب الإسلامي" على شعر معين له، تغليباً للظن أنه في وقت نظمه، كان تائباً، باكياً، متضرعاً، وكان سلوكه في الذروة، وكان تصوره في منتهى صفائه، وهو استثناء من عموم ما عرفته حياته من زيف عن الجادة.

وهذا — فعلاً — ما ذهب إليه "د. جابر قميحة" حين قال: "رأى في هذه المرحلة من مراحل بزوغ "الأدب الإسلامي" ورابطه، أن تتسنم مواقفنا النقدية — نحن المسلمين — بشيء من السماحة والمرونة، بحيث لا ينال من الثوابت والأطاريخ الجوهرية المتفق عليها، ومن ثم، لا نمانع من أن يصدق مصطلح "الأدب الإسلامي"، على كل قصيدة نظمها "أبو نواس" في "الزهدية"، لأن الشاعر مسلم الهوية، وأن مضمونها يتافق، بل يعبر عن التصور الإسلامي".⁽⁹⁷⁾

بقيت الإشارة إلى أن ما اعتقده "د. عماد الدين خليل"، من أن أدب غير المسلمين، الموافق للتصور الإسلامي، يمكن اعتباره ضمن "الأدب الإسلامي"، لأنه سيفسح المجال أمام الأدباء المسلمين للاستفادة منه، ولو "تقنياً"، غير مسلم، لأمرین:

1 — إن استغلال التقنية لا يحتاج منا إلى إضفاء مصطلح "الأدب الإسلامي" على هذا الأدب، بل يمكن الاستفادة من تقنيات الآداب الأخرى، رغم ما فيها

⁽⁹⁷⁾ "الوعي الإسلامي" — ع : 377 — مايو : 1997م . ص: 76.

من كفر وإلحاد⁽⁹⁸⁾، إذا كان الأمر يتعلق بالأشكال والأصياغ، وهي الأوضاع المخايدة، القابلة للتجديف والتطویر، وهذه قضية أخرى، تحتاج إلى بحث مستقل.

2 — إن في تاريخ أدبنا ما يمكن أن يمدنا بالنسع اللازم، للوقوف على أدب إسلامي عالمي، ففي تراثنا من النصوص ما لا يزال قابعاً على الرفوف، يحتاج إلى من ينبري لإخراج مكنونه، والوقوف على فرائده، كما أن من النصوص المطبوعة، ما لم تمتله يد الدرس والنقد بعد، وحذا لو كُوِّنت لجنة متخصصة للنقر في المكتبات المذحورة، لاستخراج النصوص الشعرية والنشرية الكفيلة برَفَد الأدب الإسلامي، ليتحقق استقلاليته، ولتنبع مقاييسه من ذاته وتربيته.

وبعد هذا، فإن اختلاف النقاد حول المصطلح، أمر يعتري كل العلوم الإنسانية، بل منها ما تتعدد مصطلحاتها وتعریفاتها، بتنوع المصطلحين والمعرفين، مع أن اختلاف النقاد والدارسين^{"لا يعني إلا الرغبة الصادقة في الوصول إلى مفهوم صحيح للأدب الإسلامي"}⁽⁹⁹⁾.

ومع هذا، فإن قضية المصطلح، قد استنفذت من النقاد المسلمين جهداً وزمناً ليسا باليسرين، والآن، وقد استقر المصطلح، وتقربت الرؤى، فيحسن أن تصرف النظر إلى البناء والاهتمام بالإبداع.. " وأن نضع حداً لهذا الجدل الصاخب حول المشروعية الأدبية لمصطلح "الأدب الإسلامي" ، وأن ينطلق الأدباء الإسلاميون نحو غاياتهم الواضحة، وفق برامج دقيقة، ووعي صادق، وأن يهتموا

⁽⁹⁸⁾ وقد قام "د. عبد الرحمن عبد الوافي" بمحاولة جزئية، في كيفية استفادة النقد الإسلامي من "البنية التكوينية" ، وهي نظرية ماركسية قائمة على المعتقدات الشيوعية. تنظر محاولته في مقاله : "النقد الإسلامي ومناهج النقد الغربي — البنية التكوينية نموذجاً" — مجلة "المشكاة": "الملتقي الدولي الأول للأدب الإسلامي" — ص: 248.

⁽⁹⁹⁾ "د. أحمد العزب" — جريدة : "المسلمون" — ع: 445 — 13 غشت 1993م.

بتأصيل القيم الجمالية، والمضامين الفكرية الأصيلة، لأن التجربة هي ساحة الامتحان الحقيقي^{(100)!!}.

⁽¹⁰⁰⁾ "مدخل إلى الأدب الإسلامي" — د. نجيب الكيلاني — ص: 47.

لائحة المصادر والمراجع

- 1 — الأدب الإسلامي: أصوله وسماته — محمد حسن بريغش — دار البشير — عمان — ط: 1 — 1992م.
- 2 — الأدب الإسلامي: إنسانيته وعاليته — د. عدنان النحوي — دار النحوي — ط: 2 — 1987م — الرياض.
- 3 — أدب الفقهاء — عبد الله كنون — دار الثقافة — البيضاء — 1988م.
- 4 — إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري — أبو العباس محمد القسطلاني — مكتبة المخن — بغداد — ط: السادسة — 1304هـ.
- 5 — الأعلام — خير الدين الزركلي — دار العلم للملايين — بيروت — ط: 8.
- 6 — تفسير القرآن العظيم — ابن كثير — دار المعرفة — بيروت — 1402هـ / 1982م — بدون طبعة.
- 7 — تميز الأدب الإسلامي — أنور الجندي — دار الاعتصام — بدون طبعة.
- 8 — الجامع لأحكام القرآن — القرطبي — دار إحياء التراث العربي — بيروت.
- 9 — جريدة "المسلمون" العددان: 279 / 445.
- 10 — ديوان أبي نواس — المكتبة الشعبية — بيروت — بدون تاريخ.
- 11 — شرح القصائد العشر — الخطيب التبرزى — دار الآفاق الجديدة — بيروت — ط: 4 — 1400هـ / 1980م.
- 12 — شرح المعلقات السبع — الزروزى — المكتبة الشعبية — بيروت — بدون طبعة.
- 13 — شرح النورى على صحيح مسلم .
- 14 — الشعر والشعراء — ابن قتيبة — تحقيق: بدوى — دار الشروق — بيروت — 1968م.
- 15 — صحيح البخاري
- 16 — صحيح مسلم
- 17 — طبقات فحول الشعراء — محمد بن سلام الجمحى — قراءة وشرح: محمود محمد شاكر — مطبعة المدى — القاهرة — بدون تاريخ.

اللامع

- 18 — العمدة في محاسن الشعر ونظمه — ابن رشيق القميرواني — تحقيق: محمد قرقزان — مطبعة الكاتب العربي — دمشق — ط: 2 — 1994م.
- 19 — فتح الباري شرح صحيح البخاري — ابن حجر العسقلاني — دار الفكر — بدون تاريخ.
- 20 — في الأدب الإسلامي — تجارب .. وموافق — د. محمد عادل الهاشمي — دار المنارة/بيروت — دار القلم /دمشق — ط: 1 — 1407هـ/1987م.
- 21 — في الأدب الإسلامي المعاصر — محمد حسن بريغش — مكتبة المنار — الأردن — الزرقاء.
- 22 — في الأدب والأدب الإسلامي — محمد الحسناوي — المكتب الإسلامي — بيروت — دار عمار — ط: 1 — 1986م.
- 23 — في التاريخ .. فكراً ومنهاج — سيد قطب — دار الشروق — بيروت — ط: 6 — 1403هـ/1983م.
- 24 — قضية الإسلام والشعر — إدريس الناقوري — دار النشر المغربية — البيضاء — بدون طبعة.
- 25 — لسان العرب — ابن منظور — دار صادر — بيروت — بدون تاريخ ولا طبعة.
- 26 — الماركسية والنقد الأدبي — تيري إجلتون — ترجمة وتقديم: جابر عصفور — دار قرطبة للطباعة والنشر — البيضاء — ط: 2 — 1986م.
- 27 — مبادئ في الأدب والدعوة — عبد الرحمن حبنكة — دار القلم — دمشق — ط: 2 — 1987م.
- 28 — مجلة "الأدب الإسلامي" — الأعداد: 6 / 7 / 8 .
- 29 — مجلة "البيان" — عدد: 109.
- 30 — مجلة "المشكاة" — الأعداد: 6 / 7 / 8 .
- 31 — مجلة "المعطف" — عدد: 10.
- 32 — مجلة "الوعي الإسلامي" — عدد: 377.
- 33 — مختار الصحاح — محمد بن أبي بكر الرازي — دار الحديث — بدون طبعة.

- 34 — مدخل إلى الأدب الإسلامي — د. نجيب الكيلاني — دار ابن حزم — بيروت — ط: 2 — 1992م.
- 35 — مدخل إلى نظرية الأدب الإسلامي — د. عماد الدين خليل — مؤسسة الرسالة — ط: 2 — 1988م.
- 36 — مذكرة: "جاهلية أو إسلامية" — نظرة في تاريخ الأدب العربي — د. بسام ساعي — 1983/1/20.
- 37 — المشكاة / الملتقى الدولي الأول للأدب الإسلامي — وجدة — 1994م — كلية الآداب والعلوم الإنسانية — وجدة — ط: 1 — 1998م.
- 38 — المعجزة الكبرى — محمد أبو زهرة — دار الفكر العربي — 1977م — بدون طبعة.
- 39 — معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب — مجدي وهبة / كامل المهندس — مكتبة لبنان — ط: 2 — 1984م.
- 40 — مقدمة لنظرية الأدب الإسلامي — د. عبد الباسط بدر — سلسلة "دراسات في الأدب الإسلامي ونقده" — دار المنارة للنشر — جدة — 1985م — ط: 1.
- 41 — الملامح العامة لنظرية الأدب الإسلامي — د. شلتاخ عبود — دار المعرفة — دمشق — ط: 1 — 1992م.
- 42 — من أدب الدعوة الإسلامية — د. عباس الجرجاري — دار الثقافة — البيضاء — 1974م.
- 43 — النزع البادي في تجنيس أساليب البادي — أبو محمد القاسم السجلماسي — تحقيق: د. علال الغازى — مكتبة المعارف — الرباط — ط: 1 — 1401هـ / 1980م.
- 44 — منهاج البلغاء وسراج الأدباء — حازم القرطاجي — تحقيق: محمد الحبيب بالخوجة — طبعة دار الغرب الإسلامي — بيروت — ط: 3 — 1986م.
- 45 — منهاج الفن الإسلامي — محمد قطب — دار القلم — القاهرة — بدون طبعة.
- 46 — نحو منهاج إسلامي في روایة الشعر ونقده — د. مصطفى عليان — دار البشير — عمان — ط: 1 — 1992م.
- 47 — النقد الأدبي: أصوله ومتناهجه — سيد قطب — دار الفكر العربي — ط: 3 — القاهرة — 1965م.




تهدف المجلة من خلال إحداث هذا الركن، إلى إلقاء الضوء على بعض رموز الأمة، الذين كانت لهم إسهامات واضحة، في تناولتراث المسلمين بالدرس والتمحيص، واستخراج كنوزه، وتقديمها للشباب في شكل رائق شائق، مع التميز بوضوح الرؤيا، وسلامة التصور، وصفاء المعتقد، واحتساب العمل لله تعالى، مما يجعل من الوقوف على الجوانب المشرقة لهذه الثلة، سبيلاً إلى الإفادة منهم، والاستعانة بتجاربهم، فضلاً عن التعريف بالمغمورين منهم، من كانوا يشتغلون في صمت، لا تفهمهم بهرجة الأضواء، ولا يستهويهم بريق الشهرة.

وليس اختيار هذه الرموز مرتكزاً على اعتبار الزمان أو المكان أو الوفاة، وإنما الاعتبار الأول والأخير، ما تميز به من تصحيات دعوية مشرقة، أو مواقف عقدية شجاعية، أو عطاءات علمية متميزة، ألغت المكتبة الإسلامية بالنفائس من التأليف، والنادر من التحقيقات، والنافع من أدب المنظوم والمنشور.

وكان حرياً أن ندبح العدد الأول من هذه المجلة المباركة، بوحد من الأفذاذ، الذين اجتمعوا فيهم هذه الخصال كلها أو كادوا، ألا وهو الشيخ: "محمد محمد شاكر"، رحمه الله، وأن ثنتي في هذا العدد بأحد الكبار في التأليف والتحقيق، من ذرروا معظم حياتهم لخدمة تراث الإسلام، والدفاع عنه، والذوذ عن حرماته، والاستماتة في تقريره للناس، ومنهج فريد، وتناول علمي دقيق، حتى لقب بذهبي عصره، ألا وهو الشيخ: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي.

(التحرير)



العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي

دَهْبَيْ عَصْرِهِ

1386 هـ / 1895 م 1312 هـ / 1966 م

ذ. محمد أولاد عتو

هو أبو عبد الله عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن أبي بكر محمد المعلمي العتمي اليماني، نسبة إلى "بني المعلم" من بلاد عتمة باليمن.

ولد في أواخر سنة 1312هـ بقرية "المحقرة" من قرى "سِنْحَان" إحدى نواحي "عُتمة" باليمن، ونشأ في بيت علم وصلاح وتدين، حيث حرص والده على تعليمه وتوجيهه، وتردد إلى بلاد "الحجَّارِيَّة" (وراء تعز) وتعلم بها.قرأ القرآن على والده وعلى أحد شيوخ عشيرته قراءة مجودة متقدة، والتحق بإحدى المدارس الحكومية في "الحجَّارِيَّة". ثم ما لبث أن فارقها، وأقبل على قراءة كتب النحو حتى قويت ملكته فيه. عاد إلى بلده "الطُّفَنْ" بتوجيهه من أبيه، حيث تخرج بالشيخ العلامة أحمد بن محمد بن سليمان المعلمي في النحو والفقه والفرائض. ثم أقبل لفترة غير قصيرة على دراسة كتب الأدب، وأولى بالشعر فقرضه. وفي سنة 1336هـ ارحل إلى "جيزان" التي كانت تحت إمارة محمد بن علي الإدريسي بـ"عسير"، وتولى رئاسة القضاء، وظهر علمه وعلمه وورعه فُلِقِّبَ بشيخ الإسلام.

وبعد موت الإدريسي سنة 1341هـ سافر إلى الهند، وعمل في دائرة المعارف العثمانية بجیدر آباد⁽¹⁾، حيث أجازه إجازة شرعية الشيخ عبد القدير محمد الصديقي القادي⁽²⁾، أحد كبار شيوخ كلية الحديث في الجامعة العثمانية. وقد ظل أبو عبد الله المعلم^ي طيلة ربع قرن يعلم — كأحد أهم وأبرز مصححه ومحققي هذه الدائرة — على إخراج كتب الحديث وتاريخه ورجاله إخراجاً علمياً، رضيه العارفون بالتراث، والماكابدون لمشاقه ومتاعبه.

عاد إلى مكة، فعيّن أميناً لمكتبة الحرم المكي في سنة 1372هـ وبقي هناك يعمل في صمت ومتابر، جامعاً بين خدمة رواد المكتبة، وتحقيق الكتب التي كانت تطبع في دائرة المعارف العثمانية، حتى توفي رحمه الله صبيحة يوم

⁽¹⁾ هذه قلعة كبيرة من قلاع نشر التراث العربي، تأسست عام 1888م، بفضل ربع وقف عليها، ومنح من الحكومة الهندية. ولما أنشئت الجامعة العثمانية بجیدر آباد عام 1918م، ضمت إليها الدائرة. وقد جمعت دائرة المعارف عدداً وفيراً من المخطوطات النادرة، والأفلام المصغرة منها (الميكروفيلم) من مكتبات أوروبا وروسيا وإيران وتركيا ومصر، وسائر البلدان العربية، بالإضافة إلى ما تضمنه مكتبات الهند نفسها. وقد بلغ ما نشرته الدائرة خلال سبعين سنة من إنشائها 170 كتاباً في 370 مجلداً، موزعة على كل فنون التراث. لمزيد من التفصيل عن ذلك ينظر: "مدخل إلى تاريخ نشر التراث العرب" للدكتور محمود محمد الطحاوي: 201-203.

⁽²⁾ وهذا نصها: "إن الأخ الفاضل والعالم العامل الشيخ عبد الرحمن بن نجاشي المعلمي العثماني، فرأى على من ابتداء (صحيح البخاري و صحيح مسلم)، واستحضرني ما روته عن أساتذتي، فوجده طاهر الأحلاق طيب الأعراق، حسن الرواية، حميد الملكة في العلوم الدينية، ثقة عدل، أهل للرواية بالشروط المعتبرة عند أهل الحديث، فأجزته برواية (صحيح البخاري و صحيح مسلم وجامع الترمذى و ستن أبي داود و ابن ماجة والنمسائي والموطأ مالك ...) حرر بتاريخ 13 ذي القعدة عام 1346هـ .

الخميس السادس من شهر صفر عام 1386 هـ ، وقد بلغ من العمر ثلاثة وسبعين سنة⁽³⁾.

مكانته العلمية وثناء العلماء عليه:

هذا رجل من أفذاذ الرجال⁽⁴⁾، وهو بحق ذهي عصره. نذر عمره كله لخدمة التراث الإسلامي، ونصرة السنة والذب عنها، وحراسة العقيدة وتصحيفها، في عصر تعرضت فيه الأمة الإسلامية، مشرقاً ومغارباً لخطوب وفتنه كقطع الليل المظلم. من جراء "الاستعمار" و"التبيير" و"الاستشراق"، هذه الثلاثة التي عملت وما زالت آثارها تعمل دون هوادة، متعاونة متآزرة متظاهرة لتحقيق هدف واحد: هو الكيد للإسلام في عقر داره، و استنفاد قوة المسلمين بالمناوشة والمطاولة والثابرية، بالدهاء والمكر والسياسة والصبر المتمادي، حتى يأتي عليه يوم لا يملك فيه إلا أن يستكين ويستسلم، ول يكن ذلك من وراء الغفلة، وبالدهاء والرفق تارة، وبالتنمر والتكميش عن الأنبياء تارة أخرى⁽⁵⁾، ولكن قدرة الإسلام على صنع رجال كالعلمي وغيره، من يحملون لواء الدفاع عن الهوية الإسلامية، ويقومون على حراسة التراث و بعثه، لمنما يقف غصة في حلق أعداء الدين.

⁽³⁾ توفي بعد ما أدى صلاة الفجر في المسجد الحرام وعاد إلى مكتبة الحرم حيث كان يقيم، فدخل عليه عبد الله بن عبد الرحمن ابن عبد الرحيم المعلمي مع بداية العمل، فوجده على سريره وقد فارق الحياة، وله ذرية صالحة بالملكة، وأعقب ابنه عبد الله، وليس له من الولد غيره.

⁽⁴⁾ على اصطلاح المتقدمين من السلف الصالح، إذ كانوا يقولون : لا يكون الرجل عندنا رجلاً حتى يكون عالماً بالسنة.

⁽⁵⁾ لمزيد من التفصيل ينظر: رسالة في الطريق إلى ثقافتنا، بأول كتاب "المتنبي" لأبي فهر محمود محمد شاكر ، طبعة المدنى بمصر .

انتشرت أعمال أبي عبد الله المعلمي، وأصبح موضع ثناء و تقدير من طرف العلماء والباحثين. و من أبرز المثنين عليه في كتاباتهم كلما عرض ذكره: الشيخ محمد حامد الفقي، والشيخ محمد عبد الرزاق حمزة، والعلامة المحدث أحمد محمد شاكر، والشيخ محب الدين الخطيب، والعلامة محمد ناصر الدين الألباني، والشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد⁽⁶⁾.

ويرجع الفضل في بلوغ أبي عبد الله المعلمي هذه الرتبة من العلم لعصامتيه، إذ يبدو أثر تكوينه الشخصي أكبر بكثير من أثر ما أخذه عن شيوخه، وقد ساعدته على ذلك عمله بدائرة المعارف العثمانية بميدن آباد، حيث أتيح له الاطلاع على عدد وافر من الكتب والمخطوطات، كما أن تخصصه في الحديث وعلومه وكتب الرجال وملكته القوية في العربية والنحو وأصول الفقه، بالإضافة إلى قدرات مميزة من تيقظ وحفظ وسylan ذهن، وهمة عالية وشغف بالعلم، إلى أخلاق عالية⁽⁷⁾، كل هذا جعل منه علما شاخنا بين زملائه وأقرانه.

⁽⁶⁾ ينظر ثناء هؤلاء في مقدمة تحقيق كتاب "فوئد في كتاب العلل" لابن أبي حاتم "للمعلمي" : 18-20.

⁽⁷⁾ كان متواضعا رقيق الحال ، فعن الدكتور الطناحي أن زميله الأستاذ فؤاد السيد أمين المخطوطات بدار الكتب المصرية قال له: كنت في أثناء الحج أتردد على مكتبة الحرم المكي، لرؤية المخطوطات، وزيارة مديرها الشيخ سليمان الصنيع، وكان بين الحين و الآخر يأتي إلينا رجل رقيق الحال، يسكنينا ماء زمزم. وبعد يومين طلبت من الشيخ الصنيع رؤية الشيخ عبد الرحمن المعلمي، فقال: ألم تره بعد؟ أليس يسقيك كل يوم من ماء زمزم؟ يقول الأستاذ فؤاد السيد: فتعجبت من تواضعه و رقة حاله، مع ما أعرفه من علمه الواسع الغزير. "مدخل إلى تاريخ نشر التراث العربي" : 205.

هذا و ما يجدر التسوية به هنا، الوقوف عند ثلاثة جوانب مميزة من

شخصيته:

المعلمي الحقق:

جرى المعلمي في الكتب التي حققها أو اكتفى بتصحيحها، على نمط فريد خاص به، لقد كان من أقدر الناس على قراءة مخطوط و فك طلاسمه و تقويمه، ومعلوم عند العارفين بتحقيق التراث، أن كتب الحديث و الرجال التي قام بإخراجها، لا يجرؤ على قراءة أصولها الخطية قراءة صحيحة إلا القلائل، بسبب كثرة الأسماء الملتبسة فيها. كما كانت له قدرة خاصة على تقديم النص الحقق، يسعفه في ذلك إحاطته الواسعة بالفن الذي ينتمي إليه هذا النص. و هو إلى ذلك من الحقيقين القلائل الذين يركزون على قراءة النص قراءة سليمة مشروحة، يستعين على ذلك بذكر الفروق بين النسخ بكلأمانة، و لا يتوانى في تتبع اسم مُصحّف في كتب الرجال بكل ما أوتي من صبر و طول نفس، ثم هو يقوم بكل ذلك بتواضع كبار العلماء، فتراه يعزف عن إثبات اسمه على الكتب التي حققها، مكتفيا بتوقيع مقدماته لها بكتابه اسمه مجردا من أي لقب علمي. و انظر لتواضع هذا الرجل قضى حياته كلها في خدمة كتب الحديث، وأخرج منها ما تنوء به الجماعات والمؤسسات المتخصصة، ثم انظر معى لما يفعله آخرون، يشتغل أحدهم بالحديث سنوات معدودات، ثم لا يتردد في توقيع عمله البسيط ملقبا نفسه "خادم الحديث الشريف"، وما شابه ذلك من الألقاب.

إن هذا التواضع في شخصية أبي عبد الله المعلمي يُذكّر بتواضع السلف الصالح، فإنه بالرغم من انتشار أعماله و ذيوع صيته، فقد قنع بأن يبدو بصورة

ذلك الموظف البسيط الذي يعمل تحت إشراف مؤسسة علمية هي دائرة المعارف العثمانية التي قدرته حق التقدير، فضل وفياً لها طيلة عمره.

المعلمي المحدث :

بعد أبو عبد الله المعلمي من أهل الاستقراء في علم الرجال، كما أنه من العلماء القلائل الذين كانوا يتغطون لدلائل اصطلاحات النقاد المتكلمين في الرواية، ويدركون الفروق الدقيقة بين عُرف كل واحد منهم على حدة، و هو إلى جانب ذلك واسع الاطلاع على كتب الحديث و الرجال، تراه بكل تيقظ يتبع طرق الحديث الواحد في سائر مظانه ، يصحح ويضعف وينبه على العلل على طريقة الحفاظ الكبار. يقول الدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد: "ذهب في عصره العلامة الحق المعلمى رحمه الله" ، ويقول: "تحقيقات هذا الخبر نُقش" في حجر، ينافس الكبار كالحافظ ابن حجر، فرحمه الله الجميع، ويكفيه فخرًا كتابه "التنكيل"⁽⁸⁾

لقد أخذ علم الحديث من المعلمي كل عمره، فلا غرو إذن أن تكون له إسهامات مميزة و فقه خاص في كثير من قضايا المصطلح، و تحريرات بديعية في مسائل الجرح والتعديل، ويستحق هذا الجانب أن يخصه أحد الباحثين بعمل علمي، لتجليته و تيسير النفع به.

المعلمي و تصحیح العقیدة :

⁽⁸⁾ "التأصیل لأصول التخريج و قواعد الجرح و التعديل": 27 مع هامش 41

إن مؤلفات الشيخ و تعليقاته على الكتب التي أخرجها أو قدم لها، وبالخصوص منها كتابه القيم: "القائد إلى تصحیح العقائد"، وما جاء في ثنايا كتابه "التنکیل"، كل ذلك يثبت أنه كان على علم عميق بباحث العقيدة، و تمثل جيد لتراث شیخ الإسلام ابن تیمیة وتلميذه ابن القیم في هذا الجانب. و لقد بلغ من اهتمامه بالعقيدة أن صار له فيها فقه خاص على منهج أهل السنة و الجماعة. وقد كتب الشیخ محمد عبد الرزاق حمزة بعد قراءته لكتاب "القائد إلى تصحیح العقائد" يقول: "فرغت من قراءة هذا الكتاب، فإذا هو من أجود ما كتب في بابه، في مناقشة المتكلمين والمتفلسفة الذين اخرفوا بتطرفهم وتعمقهم في النظر والأقیسة والباحث، حتى خرجو عن صراط الله المستقيم، الذي سار عليه الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصدیقین والشهداء والصالحین، من إثبات صفات الكمال لله تعالى، من علوه سبحانه وتعالى على خلقه علواً حقيقة، يشلو إليه في السماء عند الدعاء إشارة حقيقة، وأن القرآن كلامه حقاً حروفه ومعانیه، كیفما قرئ أو كتب، وأن الإيمان يزيد و ينقص حقيقة، يزيد بالطاعات، وينقص بالمعاصی، وأن الأعممال جزء من الإيمان، ولا يتحقق الإيمان إلا بالتصدیق والقول والعمل"⁽⁹⁾

ولقد حق المؤلف هذه المطالب بالأدلة الفطرية والنقلية، وأوضح بالحجۃ والبرهان، أن طریقة السلف في الإیمان بصفات الله تعالى أحکم وأسلم، وأن طریق الخلف أجهل وأظلم.

تراثه العلمي:

⁽⁹⁾ "القائد إلى تصحیح العقائد": 249-250

خلف أبو عبد الله المعلمي تراثا علمياً ثرياً، وفيما يلي تعريف موجز بهذا التراث:

أولاًً: مؤلفاته:

1- مؤلفاته المطبوعة:

1 - طبعة التشكيل بما في تأثيب الكوثري من الأباطيل⁽¹⁰⁾: وهو عبارة عن ذكر أنواع مغالطات الكوثري، أمثلة من كتابه "تأثيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب" والرد عليها.

2 - التشكيل بما في تأثيب الكوثري من الأباطيل:

قال المؤلف عنه: "المقصود الأهم من كتابي هذا هو: رد المطاعن الباطلة عن أئمة السنة وثقات رواها، والذي اضطرني إلى ذلك، أن السنة النبوية وما تفتقر إليه من: معرفة أحوال رواها، و معرفة العربية وآثار الصحابة والتلبيين في التفسير، وبيان معاني السنة والأحكام وغيرها، والفقه نفسه، إنما مدارها على النقل، ومدار النقل على أولئك الذين طعن فيهم الأستاذ وأضرر بهم، فالطعن فيهم يؤول إلى الطعن في النقل كله، بل في الدين من أصله"⁽¹¹⁾.

3 - الأنوار الكاشفة بما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمحاجفة⁽¹²⁾:

⁽¹⁰⁾ طبع أولاً بعناية الشيخ محمد نصيف، ثم أعاد طبعه زهير الشاويش صاحب المكتب الإسلامي، ط(2) 1405هـ.

⁽¹¹⁾ "التشكيل": 181.

⁽¹²⁾ طبع في مطبعة الأشرف، لاهور سنة 1402هـ، وأعيد تصوير هذه الطبعة في عالم الكتب، ثم أعيد طبعه مرتين في المكتب الإسلامي.

وهو أيضاً رد على كتاب : "أصوات على السنة" ، كشف فيه المؤلف عن مغالطات أبي رية ومحاذفاته، وأبان عن الحق في سائر مباحثه بهدوء و أدب جم، وضمّنه مباحث نفيسة في طرق الرواية وأنواعها، و تاريخ المصحف والقراءات والأحرف السبعة، و شرح أحاديث مستشكلة، وإثبات عدالة الصحابة و الدفاع عن كتب السنة، و منها بالخصوص موظاً مالك والجامع الصحيح للبخاري.

4 - علم الرجال وأهميته⁽¹³⁾:

تحدث فيه عن شرف هذا العلم وأهميته و تاريخه، وبين طرائق النقاد في اختبار الرواية، مما يدل على تمكّن و فهم عميق لهذا الفن.

5 - الاستبصار في نقد الأخبار⁽¹⁴⁾:

وهي رسالة من الأهمية بمكان، متوسطة الحجم، تكلم فيها بكلام دقيق على بعض مصطلحات الجرح و التعديل، وعلى مناهج النقاد في نقد الأحاديث، وطرائقهم في الاستدلال على أحوال الرواية، وما جاء فيها: "وهم (يعني النقاد) مع ذلك — مختلفون في الاستدلال على أحوال الرواية، فمنهم المبالغ في التثبت، ومنهم المتسامح، ومن لم يعرف مذهب الإمام منهم و مترأته من التثبت، لم يعرف ما تعطيه كلامه، و حينئذ فإذا أُنِيَتْهُ إِلَى أَنْ يَتَوقفْ إِلَى أَنْ يَحْمِلَهَا عَلَى أَدْنَى الْدَرَجَاتِ، وَلَعِلَّ ذَلِكَ ظُلْمٌ لَهَا، وَإِنَّمَا أَنْ يَحْمِلُهَا عَلَى مَا هُوَ الشَّهُورُ فِي كِتَابِ

⁽¹³⁾ طبعته دار البصائر بدمشق، وأعيد طبعه مؤخراً بعناية على حسن عبد الحميد.

⁽¹⁴⁾ طبع بتحقيق محمد الشنقيطي، ط(1) 1417 هـ، دار أطلس بالرياض.

المصطلح، ولعل ذلك رفع لها عن درجتها. وبالجملة فإن لم يتوقف قال بغير علم و سار على غير هدى⁽¹⁵⁾.

6 - مقام إبراهيم الشيلان، هل يجوز تأخيره عن موضعه عند الحاجة لتوسيع المطاف؟⁽¹⁶⁾:
وموضوعه عنوانه.

7 - الأحاديث التي ذكرها مسلم في مقدمة صحيحه مستشهادا بها في بحث الخلاف في اشتراط العلم باللقاء⁽¹⁷⁾.

8 - البناء على القبور⁽¹⁸⁾.

9 - فوائد في كتاب العلل ابن أبي حاتم، وبأوها "هذه ترجمتي"⁽¹⁹⁾:
بـ مؤلفاته المخطوطة⁽²⁰⁾:

ترك الشيخ رحمة الله تراثا مخطوطا من الأهمية بمكان كما يبدو من عنوانيه، وتتراوح هذه المؤلفات بين مجلد ضخم و رسالة صغيرة، وهذا جردد بأسمائها:

1 - تصحيح الكتب القديمة⁽²¹⁾.

(15) المصدر السابق : 7 .

(16) طبعته مطبعة السنة الخمديّة بالقاهرة .

(17) طبع بعناية محمد الموسى، ط(1) 1417 هـ ، دار أطلس بالرياض .

(18) طبع بعناية حاكم المطيري، ط(1) 1417 هـ ، دار أطلس بالرياض .

(19) طبع بعناية عبد الرزاق بن أسعد الله، ط(1) 1420 هـ ، دار أطلس بالرياض .
(20) معظم مخطوطات الشيخ موجود في مكتبة الحرم المكي، ولمزيد من التفاصيل عنها، ينظر: "الشيخ عبد الرحمن المعلمى وجهوده في السنة ورجالها" لنصور بن عبد العزيز السماري، و "عبد الرحمن المعلمى وجهوده في السنة" للدكتورة هدى بنت خالد بالي .

(21) وهي رسالة صغيرة، قال في أولها: هذه رسالة في ما على المتصدرين لطبع الكتب القديمة مما إذا أوفوا به فقد أدوا ما عليهم من خدمة العلم والأمانة فيه وإحياء آثار السلف على الوجه اللائق، تكون مطبوعاً لهم صالحة لأن يتقى بها أهل العلم، وهي مرتبة على مقدمة وأبواب و خاتمة .

- 2 — أحكام الحديث الضعيف.
- 3 — الاحتجاج بخبر الواحد.
- 4 — أحكام الكذب.
- 5 — العبادة.
- 6 — حقيقة التأويل.
- 7 — تحقيق البدعة.
- 8 — الرد على المتصوفة القائلين بوحدة الوجود.

وله بحوث في مسائل فقهية متفرقة أخرى، في شكل رسائل تتراوح صفحاتها بين خمس صفحات وأربعين صفحة⁽²²⁾.

ثانياً : تحقيقاته :

- 1— ما قام بتحقيقه وتصحيحه وتعليق عليه :
- التاريخ الكبير ومعه الكتب للإمام البخاري.
- بيان خطأ محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه لابن أبي حاتم.
- الجرح و التعديل و تقدمته لابن أبي حاتم.
- تاريخ جرجان للسهمي.
- الموضح لأوهام الجمع والتفريق للخطيب البغدادي.

⁽²²⁾ ينظر عنها : "الشيخ عبد الرحمن المعلم" وجهوده في السنة ورجالها "لمنصور بن عبد العزيز السماري": 57

- الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمخالف من الأسماء والكنى والأنساب: لابن ماكولا.
- الأنساب: للسماعي.
- تذكرة الحفاظ للذهببي.
- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة: للشوكياني.
- المعانى الكبير فى أبيات المعانى لابن قتيبة الدينورى.
- المنار المنيف فى الصحيح والضعيف: لابن القيم الجوزية.
- كشف المخدرات والرياض المزهرات شرح "أخص المختصرات" لزين الدين عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد البعلى ثم الدمشقى.
- الرد على الإخنائي و استحباب زيارة خير البريةزيارة الزيرة الشرعية، لشيخ الإسلام ابن تيمية.

بـ - ما شارك في تحقيقه أو تصحيحه و التعليق عليه :

- الجواب الباهر في زوار المقابر: لشيخ الإسلام تقى الدين أحمى بن تيمية.
- المسند: لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرايني.
- السنن الكبرى للبيهقي.
- موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان: لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي.
- الكفاية في علم الرواية: للخطيب البغدادي.
- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم: لأبي الفرج ابن الجوزي.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: للحافظ ابن حجر العسقلاني.
- عمدة الفقه: لموفق الدين ابن قدامة الحنبلي.

- الأُمالي: لأبي عبد الله محمد بن العباس ابن المبارك اليزيدي.
- الأُمالي الشجري: لأبي السعادات هبة الله بن علي بن حمزة ابن الشجري العلوي الحسني.

ج- كتب اكتملت بتصحيفها:

- عمل اليوم و الليلة: لأبي بكر ابن السنّي.
- الاعتبار في بيان الناسخ والمنسوخ من الآثار: لأبي بكر محمد ابن حازم المدايني.
- صفة الصفوة: لابن الجوزي.
- تنقیح المناظر لذوي الأبصار والبصائر: لكمال الدين أبي الحسن الفارسي.

وبعد، فلا أزعم أني وفيت أبا عبد الله المعلمي حقه، وحسبني هذا التعريف المتواضع به، فمعدرة إليه، وجزاه الله عما قدم لأمته خير الجزاء.

وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد إلا إله إلا أنت،
أستغفرك وأتوب إليك.

المصادر والمراجع

- الأحاديث التي استشهد بها مسلم في بحث الخلاف في اشتراط العلم بالقاء، للشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اعنى به محمد الموسى، ط(1) 1417 هـ، دار أطلس بالرياض.
- الاستبصار في نقد الأخبارطبع بعنابة محمد الموسى، ط(1) 1417 هـ، دار أطلس بالرياض.
- أضواء على السنة المحمدية لحمود أبي رية ط(3)، دون تاريخ، دار المعارف مصر.
- الأعلام للزركلي، ط(4) 1979م، دار العلم للملايين بيروت.
- الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل و المحازفة للشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، ط(2) 1405 هـ، المكتب الإسلامي بيروت.
- تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب لمحمد زاهد بن الحسن الكوثري، الطبعة الجديدة 1410 هـ، دون ذكر لمكان الطبع.
- التكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل للشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، ط(2) 1406 هـ، المكتب الإسلامي بيروت.

- الشيخ عبد الرحمن المعلمي وجهوده في السنة ورجالها لمنصور بن عبد العزيز السماري ، ط(1) 1418هـ دار ابن عفان بالسعودية.
- فوائد في كتاب العلل لابن أبي حاتم، و بأولها "هذه ترجمتي" تحقيق عبد الرزاق ابن أسعد الله، ط(1) 1420 هـ، دار أطلس بالرياض.
- القائد إلى تصحيح العقائد للشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي ، ط(3) 1404هـ، المكتب الإسلامي بيروت.
- مدخل إلى تاريخ نشر التراث العربي للدكتور محمود محمد الطناхи ، ط(1) 1405هـ، مطبعة المدنى بمصر.

سُبْهَةُ اللَّهِ الْجَلِيلِ الْحَمَدُ

⁽¹⁾ للأرض : المقصود : للراحة.

⁽²⁾ قالت: أَيُّ النُّفُسِ.

فها هو ذا المأوى لِتُرْجِي⁽³⁾ تَحْيَةً ***
 له ولمن آوى كذا من يساعِدُ
 شيوخ مُناهُمْ أَن يُشَوّلَ المَعْرَاةَ ***
 لِيُدْرِكَ تَشْتِيَّتٌ فِي حَيِّ التَّوْحِيدِ
 ألم يحسنوا صنعاً، إذن لِيُثَابُوْنَ ***
 يضاعف⁽⁴⁾ مولانا الثواب، ليصمدوا
 لِطَلَابِهِمْ - أَكْبادِهِمْ - يُرْتَجِي ثَمَكَ ***
 كُنْ من علومِ كي يسود التَّعَاصِدُ
 لطاقِهِ وَدَ جَلِيلَ يُحَمِّلُونَ ***
 به كُلَّ من ثُؤُويه تلك المَعاهِدُ
 لِمَنْ أَحْسَنَ الْحَسْنَى رَجُونَا التَّقْبِلَا ***
 لِإِخْوَانَنَا طُرَّا سَدَادًا يُؤَطِّلُونَ ***
 إلى صاحب "التمهيد" يُعزِّزِي تِيمَنَا ***
 فضاءً لنا هذا كذاك وَمَعْهَدُ
 لروح "ابن عبد البر" نسأل رحمة *** من الله تكريماً بذِلكَ نساعِدُ

⁽³⁾ لِتُرْجِي: لم تخذف الياء مع أنه مجزوم بلام الأمر ، وهذا وارد.

⁽⁴⁾ مثل ما قبله.

⁽⁵⁾ المعاهد: المقصود: المعهد، وجمع للتعظيم.

من كلام السلف:

عن الحافظ أبي طاهر السفّياني كا زيد عو عنـد فراغه من درسـه في الحديث بقولـه:

"اللهم ما مـنـتـ بـهـ قـيمـهـ، وـمـاـ نـعـمـتـ بـهـ فـلاـ سـلـبـهـ، وـمـاـ سـتـرـتـ هـ فـلاـ تـهـتكـهـ، وـمـاـ عـلـمـهـ فـاغـفـرـهـ".

.وفيات الأعيان: 3/7.

وقال ابن قيم الجوزية رحمـهـ اللهـ:

"أشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، كلـمةـ قـامـتـ بـهاـ الـأـرـضـ وـالـسـمـاـوـاتـ، وـخـلـقـتـ لـأـجـلـهـ جـمـيـعـ
الـمـلـوـقـاتـ، وـبـهاـ أـرـسـلـ اللـهـ تـعـالـىـ رـسـلـهـ، وـأـنـزـلـ كـتـبـهـ وـشـرـعـ شـرـائـعـهـ، وـلـأـجـلـهـ نـصـبـتـ المـواـزـيـنـ، وـوـضـعـتـ
الـدـوـاـوـيـنـ، وـقـامـ سـوـقـ الـجـنـةـ وـالـنـارـ، وـبـهاـ اـقـسـمـتـ الـخـلـيـقـةـ إـلـىـ الـمـؤـمـنـيـنـ وـالـكـهـارـ، وـالـأـبـرـارـ وـالـفـجـارـ،
فـهـيـ مـنـشـأـ الـخـلـقـ وـالـأـمـرـ، وـالـثـوـابـ وـالـعـقـابـ، وـهـيـ الـحـقـ الـذـيـ خـلـقـتـ لـهـ الـخـلـيـقـةـ، وـعـنـهـ وـعـنـ حـقـوقـهـ
الـسـؤـالـ وـالـحـسـابـ، وـعـلـيـهـ يـقـعـ الـثـوـابـ وـالـعـقـابـ، وـعـلـيـهـ نـصـبـتـ الـقـبـلـةـ، وـعـلـيـهـ أـسـسـتـ الـمـلـلـةـ، وـلـأـجـلـهـ
جـرـدـتـ سـيـفـ الـجـهـادـ، وـهـيـ حـقـ اللـهـ عـلـىـ جـمـيـعـ الـعـبـادـ، فـهـيـ كـلـمـةـ إـلـيـسـلـامـ، وـمـفـاتـحـ دـارـ السـلـامـ، وـعـنـهـا
يـسـأـلـ الـأـوـلـوـزـ وـالـآـخـرـوـنـ، فـلـاـ تـزـوـلـ قـدـمـاـ الـعـبـدـ بـيـنـ يـدـيـ اللـهـ حـتـىـ يـسـأـلـ عـنـ مـسـائـلـيـنـ: ماـذـاـ كـتـمـ
تـعـدـوـنـ؟ وـمـاـذـاـ أـجـبـتـ الـمـرـسـلـيـنـ؟".

فـجـوابـ الـأـوـلـاـ بـتـحـقـيقـ "لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهـ" مـعـرـفـةـ وـإـقـرـارـاـ وـعـمـلـاـ.

وـجـوابـ الـثـانـيـ بـتـحـقـيقـ "أـنـمـدـاـ رـسـلـ اللـهـ" مـعـرـفـةـ وـإـقـرـارـاـ، وـاقـيـادـاـ وـطـاعـةـ".

زاد المعاد في ذريعة خير العباد - ص: 34.

"كَانَ يُقَالُ لِكُلِّ شَيْءٍ أَفَةٌ، وَأَفَةُ الْعِلْمِ النَّسِيَّانُ، وَأَفَةُ الْعِبَادَةِ الرِّبَاءُ، وَأَفَةُ الْحَيَاةِ الْفَصَفَّ، وَأَفَةُ اللَّبُّ
الْعُجَبُ، وَأَفَةُ الظَّرْفِ الصَّفَّ⁽¹⁾، وَأَفَةُ الْجُودِ الشَّرَفَ⁽²⁾، وَأَفَةُ الْجَمَالِ التِّيهِ، وَأَفَةُ السُّؤُدِ الدِّكْرِ، وَأَفَةُ
الْحَلْمِ الدُّلُّ".

بهجة المجالس وأنس المجالس وشحد الذاهرون والمحاجس / ابن عبد البر: 172 .

وقال ابن تيمية رحمه الله:

"وَقَدْ بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ^ﷺ بِالْحِكْمَةِ الَّتِي هِيَ سُنَّتُهُ، وَهِيَ الشَّرِعَةُ وَالْمَنْهَاجُ الَّذِي شَرَعَهُ لَهُ فَكَارَ مِنْ هَذِهِ
الْحِكْمَةِ أَرْشَعَ لَهُ مِنَ الْأَعْمَالِ وَالْأَقْوَالِ مَا يَابِنُ سَبِيلِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ، وَالضَّالِّينَ، فَأَمْرَ بِخَالِفِهِمْ فِي
الْهُدَى الظَّاهِرِ، وَإِنْ يُظْهِرْ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْخَلْقِ فِي ذَلِكَ مُفْسِدَةً لِأَمْرِهِ:

- منها: أَنَّ الْمَشَارِكَةَ فِي الْهُدَى الظَّاهِرِ تُورِثُ تَنَاسِبًا وَتَشَاكِلَيْنِ، يقود إلى
مُوافِقةٍ مَا فِي الْأَخْلَاقِ وَالْأَعْمَالِ. وهذا أمر محسوس، فإن الالبس ثياب أهل العلم يجد من نفسه نوع
انضمام إليهم، والالبس لثياب الجندي المقاتل - مثلا - يجد من نفسه نوع تحملن بأخلاقهم، ويصير طبعه
متقاضاً لذلك، إلَّا أَزِينَعَهُ مَانِعٌ.

- منها: أَنَّ الْمُخَالَفَةَ فِي الْهُدَى الظَّاهِرِ تُوجِبُ مَبَايِنَةً وَمَفَارِقَةً تُوجِبُ الْإِقْطَاعَ عَنِ الْمُوجَبَاتِ
الْغَضَبِ، وَأَسْبَابِ الْضَّلَالِ وَالْاعْطَافِ عَلَى أَهْلِ الْهُدَى وَالرُّضْوَانِ وتحقق ما قطع الله من الموالاة
بَيْنَ جَنْدِهِ الْمُفْلِحِينَ وَأَعْدَائِهِ الْخَاسِرِينَ.

⁽¹⁾ يُقَلُّ الرُّوحُ.

⁽²⁾ الشرف: يعني العلو والتعالي.

وكما كان القلب أتم حياة، وأعرف بالإسلام - الذي هو الإسلام، لست أعني مجرد التوسم به ظاهراً، أو باطناً ب مجرد الاعتقادات، من حيث الجملة - كان إحساسه بفارق اليهود والنصارى باطناً وظاهراً أتم، وبعده عن أخلاقهم الموجدة في بعض المسلمين أشد.

- ومنها: أزم شركهم في الهدى الظاهر، توجب الاختلاط الظاهر، حتى يرتفع التمييز ظاهراً بين المهدىين المرضيin، وبين المغضوب عليهم والضالىin، إلا غير ذلك من الأسباب الحكيمية.

هذا، إذا لم يذكر ذلك الهدى الظاهر إلا مباحاً محضاً لو تجرد عن مشاشتهم، فاما إن كان من موجات كفرهم، كأن شعبة من شعب الكفر، فموافقهم فيه موافقة في نوع من أنواع معاصيهم. فهذا أصل ينبغي أن يقتضنه.

"اقضاء الصراط المستقيم لخالفة أصحاب الجحيم" - ص: 79.